أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية

إعداد

دكتور/ متعب بن خلف بن متعب السلمي

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة الطائف

١٤٢٨هـ

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فإن الناس تتفق آراء عقلائهم على أن الحرب مكروهة للنفوس، لما فيها من إراقة للدماء وإزهاق للأرواح، وتدمير للأموال والممتلكات. وإلى هذا أشار المولى عز وجل في قوله تعالى: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ) [1].

لهذا يحرص القادة الناجحون على إيجاد مبررات قوية لإعلانهم للحرب، ليضفوا على صنيعهم جانباً أخلاقياً، يعذرون به في إقدامهم على هذا الذي تكرهه النفوس .

والحروب بين الناس واقع لا بد منه، ولا يمكن إلغاؤه أوالتخلص منه وهذا ما يسمى بسنة التدافع الواردة في قوله تعالى: (فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاء وَلَوْلاَ دَفْعُ اللّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ وَلَكِنَّ اللّهَ ذُوفَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) [2].

ومما لا يجادل فيه أن الحروب كما أن لها مفاسد من سفك الدماء، وتخريب العمران ونحوذلك، فإن لها منافع كرد الظلم، ومقاومة البغي، واستخلاص الحقوق، وإنقاذ المستضعفين والدفاع عنهم وغير ذلك من المصالح.

وعليه فلا يقال: إن الحروب كلها مذمومة، ولا كلها ممدوحة، بل ذلك بحسب مقاصدها، وبحسب منافعها، وما تسفر عنه من نتائج، وبحسب ما تحاط به من أخلاق، وآداب ومعاملات. وكلما كثرت منافعها وقلت مفاسدها وأضرارها، كانت أقرب للقبول والمدح. وكلما كثرت أضرارها ومفاسدها وقلت منافعها وفوائدها كانت أقرب للذم والقدح. وكذا يقال: إن الشدة والتدمير والقتل المصاحبة عادة للحروب ليست مذمومة مطلقاً، ولا ممدوحة مطلقاً، وإنما بحسب تلك الحرب. فإن كان هدفها إحقاق الحق، وإزهاق الباطل، فإن العقول السليمة تستحسن ذلك،

---

[1] سورة البقرة (آية:٢١٦).

[2] سورة البقرة (آية:٢٥١). ينظر في تفسيرها: جامع البيان، للطبري (٥/٣٧٢-٣٧٦)

وتستحسن الوسائل الموصلة إليه. وتعد جهد من قام به مشكوراً، ولا تنكر عليه استخدام القوة، وما صاحبها من قتل وتخريب حينئذ، إذا توقف إحقاق الحق وإزهاق الباطل عليها، لأنها قوة استخدمت في هدف نبيل، وقد جاء بهذا الشرع، فجعل للوسائل أحكام المقاصد، ما لم تكن وسيلة منهياً عنها. والعكس بالعكس قال ابن القيم [1] رحمه الله: (لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها، معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها، وارتباطها بها. ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والأذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه مقصود قصد الغايات وهي مقصودة قصد الوسائل) [2] .وقال ابن سعدي [3] – رحمه الله –: (الوسائل لها أحكام المقاصد فما لا يتم الواجب إلا به فهوواجب، وما لا يتم المسنون إلا به فهومسنون ....فالأمر بالشئ أمر به، وبما لا يتم إلا به، وكان أمراً بجميع شروطه الشرعية والعادية والمعنوية والحسية، فإن الذي شرع الأحكام عليم حكيم يعلم ما يترتب على ما حكم به على عباده من لوازم وشروط ومتممات.) [4]. ومن هنا يعلم خطأ من يذم استخدام القوة مطلقاً، أويمدحها مطلقاً ،بل هي بحسب دوافعهاومقاصدها. والحرب في الإسلام هي جزء من التكاليف الشرعية المنزلة في القرآن والتي مارسها النبي ﷺ وأصحابه وأتباعه بإحسان لإحقاق الحق، وإزهاق

---

[1] هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي الملقب بشمس الدين، تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، وأحد كبار العلماء المصلحين، له مؤلفات كثيرة، منها: زاد المعاد، وإعلام الموقعين، توفي سنة (٧٥١هـ) ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر(٢١/٤) والأعلام للزركلي (٥٦/٦).

[2] إعلام الموقعين، لابن القيم (١٣٥/٣)

[3] هو عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر السعدي من بني تميم، ولد عام ١٣٠٧ هـ له مؤلفات عديدة منها: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، توفي عام ١٣٧٦ هـ. ينظر مقدمة تفسيره (تفسير الكريم الرحمن)

[4] القواعد والأصول الجامعة، لابن سعدي (ص: ١٠)

الباطل .كما في قوله تعالى{ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ، لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوكَرِهَ الْمُجْرِمُونَ } [1]. ومع فرض هذه الشعيرة – شعيرة الجهاد في سبيل الله – فقد أحاطها الشارع الحكيم بطائفة من الأخلاقيات التي جعلتها مشتملة كغيرها من شرائع الإسلام على العدل والرحمة، فكانت الفوائد المترتبة عليها أعظم بكثير من الضرر الناتج عنها. بل أصبحت أضرار إقامة هذه الشعيرة لا تكاد تذكر إذا ما قورنت بفوائدها ومصالحها كما سيأتي .

لقد اكتملت تلك الأخلاقيات في سيرة النبي ﷺ وفي سنته القولية والفعلية، ومرد ذلك هوأنه كان يقوم بهذه الفريضة على عين الله تعالى، مع الخلق التام المطبوع عليه، والمكتسب من القرآن حتى وصف بقولهم: (كان خلقه القرآن) [2] .

الحاجة إلى إفراد (أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية) بالتأليف :

لم أقف على من أفرد الجوانب الأخلاقية في جهاد النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم بالتأليف من علماء المسلمين الأوائل، ولعل مرد ذلك إلى عدم شعورهم بالحاجة الماسة إليه ولأنه موضوع قد استقر في نفوسهم العلم به ولم ينازعوا فيه لتقوم الحاجة إلى إثباته . أما في هذا الوقت فقد تغير الحال، وأصبحت الحاجة ماسة لإبرازه والتدليل عليه وذلك لأمرين :

الأمر الأول:تشويه الأعداء لفريضة الجهاد في سبيل الله وقد تمثل ذلك في ثلاث مطاعن :

المطعن الأول: تعريفهم للجهاد تعريفاً منكراً وتشويههم لحقيقته، ومن ذلك ما قاله ماكدونالد – المستشرق البريطاني الذي كتب مادة الجهاد في دائرة المعارف الإسلامية : (الجهاد: نشر الإسلام بالسيف) [3] .وقال المستشرق فان فلوتن: (وقد أصبح الإسلام بفضل ذلك النفوذ الذي يتمتع به الرسول، ديناً قوياً قام بحد السيف، وانتشر بين الشعوب عن طريق الإنذار والوعيد، ولم يكن اعتناق أهل جزيرة العرب للإسلام – أو بالأحرى خضوعهم له – نتيجة دعاية سلمية وادعة، فقد أرغم ما كان للنبي محمد من قوة ونفوذ بعض القبائل العربية

---

[1] سورة الأنفال: آية: (٧-٨)

[2] صحيح مسلم (١/٥٣١ رقم ٧٤٦)

[3] الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام، لظافر القاسمي (ص: ٢١٢) .

من أهل البدو على الدخول في الإسلام)[1]. وقال لويستر: (إن هؤلاء العرب قد فرضوا دينهم بالقوة. وقالوا للناس :(اسلموا أو موتوا) بينما أتباع المسيح ربحوا النفوس ببرهم وإحسانهم)[2] . ولعل مرادهم من ذلك ثلاثة أمور :

أولها: القول بأن الإسلام ليس فيه مقومات القبول ولم يستخدم الحجة والإقناع، وما حصل له من انتشار في بداية أمره إنما كان بإكراه الناس عليه وإجبارهم على قبوله بحد السيف[3] .

ثانيها: أرادوا أن يزرعوا في قلوب أبناء المسلمين أن هذا الاسم (المسلمين) إنما ألصق بهم إلصاقاً، وأكره عليه آباؤهم وأجدادهم، وأنه إن كان لأولئك الآباء والأجداد عذر في قبوله، وهوعذر الإكراه يوم كان للإسلام سلطان، فلا عذر لهؤلاء الذراري في البقاء عليه بعد أن زال الضغط والإكراه [4] .

ثالثها: إيقاع بعض المنهزمين في القول بأنه لم يستخدم السيف إلا في حالة الدفاع[5] .

وسيأتي في ثنايا البحث ما يبطل القول بأن الإسلام أكره الناس على الدخول فيه بالسيف وأنها دعوى لا دليل عليها ولا تتفق مع المبدأ الذي أرساه القرآن في قوله تعالى (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) [6]. وتتنافى مع إبقاء أهل الذمة على دينهم في بلاد المسلمين [7]. وأما ما هدفوا له من إيقاع الكتّاب المسلمين في القول بأن الجهاد إنما شرع للدفاع فحسب فقد وقع فيه جمع من

---

[1] منهج الإسلام في الحرب والسلام، عثمان جمعة ضميريه (ص: ١٣٤)

[2] تأريخ فرنسه، تأليف غيومان .و.ف .لوسيتر (ص: ٨٠-٨٢) بواسطة: الإسلام في قفص الاتهام لشوقي أبو خليل (ص: ٧٦)

[3] افتراءات حول غايات الجهاد، محمد نعيم ياسين (ص: ١٤)

[4] المرجع السابق (ص: ١٩)

[5] منهج الإسلام في الحرب والسلام (ص: ١٣٤)

[6] سورة البقرة آية: ٢٥٦

[7] المجتمع المدني في عهد النبوة، أكرم العمري (ص: ٢٢)

الكتّاب المسلمين المعاصرين [1]. وقد أسهم في أخذهم بهذا القول غير المحرر – إضافة إلى مكر المستشرقين – المفاهيم السلمية التي سادت في الوقت الحاضر، وظهور المؤسسات المعنية بالتوفيق بين مصالح الدول المتعارضة، وكراهية الناس للحرب، وآثارها من دمار الحضارات وقتل، وتشرد إضافة إلى الجهل بطبيعة هذا الدين [2]. وقد ناقش سيد قطب رحمه الله القائلين بأن الجهاد إنما شرع للدفاع وفند هذا القول، فقال:(أما محاولة إيجاد مبررات دفاعية للجهاد الإسلامي بالمعنى الضيق للمفهوم العصري للحرب الدفاعية، ومحاولة البحث عن أسانيد لإثبات أن واقع الجهاد الإسلامي كانت لمجرد صد العدوان من القوى المجاورة على (الوطن الإسلامي) – وهوفي عرف بعضهم جزيرة العرب – فهي محاولة تنم عن قلة إدراك لطبيعة هذا الدين، ولطبيعة الدور الذي جاء ليقوم به في الأرض ،كما أنها تشي بالهزيمة أمام ضغط الواقع الحاضر، وأمام الهجوم الاستشراقي المعاكر على الجهاد الإسلامي ....إنها سذاجة أن يتصور الإنسان دعوة تعلن تحرير الإنسان – نوع الإنسان – في الأرض –كل الأرض – ثم تقف أمام هذه العقبات تجاهدها باللسان والبيان .إنها تجاهد باللسان والبيان حينما يخلى بينها، وبين الأفراد تخاطبهم بحرية، وهم مطلقوالسراح من جميع تلك المؤثرات وهنا (لا إكراه في الدين)، أما حين توجد تلك العقبات والمؤثرات المادية فلابد من إزالتها أولاً بالقوة للتمكن من مخاطبة قلب الإنسان وعقله وهوطليق من هذه الأغلال) [3]. ولا شك أن هذا هوالحق الذي تدل عليه نصوص الكتاب والسنة وتدل عليه سيرة النبي ﷺ الجهادية وسيرة أصحابه رضي الله عنهم .

---

[1] أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية والرد على الطوائف الضالة فيه، لعلي بن نفيع العلياني (ص: ٣٢٥ -٣٢٦) فقد ذكر عامة من قال بأن الجهاد لم يشرع إلا للدفاع وغالبهم من المعاصرين. وذكرهم كذلك ظافر القاسمي في كتابه :الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام (من ص: ١٧٢-١٩٢)

[2] السيرة النبوية الصحيحة، أكرم العمري (٣٤١/٢ بتصرف)

[3] في ظلال القرآن، سيد قطب (١٤٣٥/٣-١٤٣٦)

المطعن الثاني: إيجاد دوافع غير حقيقية للجهاد .

حيث أوجد المستشرقون للفتوحات الإسلامية دوافع غير دوافعها الحقيقية المتمثلة في هداية الناس، بل جعلوا الدافع الاقتصادي هو المحرك لموجات المد الجهادي في صدر تأريخ الدولة الإسلامية. يقول فيليب حتي: (بدأت الحملات كغزوات يقصد بها الوصول إلى منافذ جديدة لروح القبائل الثائرة بعد أن حيل بينها وبين الخصومات ضمن ذلك النطاق الأخوي الذي حدده الإسلام، وكان الغرض منها في أكثر الأحوال الغنيمة ... وليست الأثرة الدينية هي ما حدا بالعرب إلى تدويخ الدول وفتح الأمصار، إنما هي الحاجة المادية التي دفعت بمعاشر البدووأكثر جيوش الفتح منهم إلى ما وراء تخوم البادية الفقراء إلى موطن الخصب والنماء في بلدان الشمال) [1].

وقال المستشرق جولد تسيهر: (وكانت البواعث الغالبة التي دفعت بالعرب إلى القيام بالفتوح هي الحاجة المادية والطمع ....وهوما يسهل تعليله بالنسبة للمركز الاقتصادي لبلاد العرب، الذي خلق الحافز للهجرة من البلاد التي أصابها الفقر والاضمحلال، واحتلال الأقاليم الأعظم ثراء وخصباً. وقد هش العرب للدين الجديد على اعتبار أنه ذريعة لحركة الفتح هذه التي كانت تدعوإلى الضرورات الاقتصادية ... فالاعتبارات الدنيوية المحضة، والأماني المادية هي التي أمكنها أحياناً أن تشبع المساهمة الحماسية في نشر الديانة المحمدية) [2]

وهذه المزاعم يراد منها أمور:

الأول: التهوين من شأن الإسلام وأن من اعتنقه لم يكن لأجل قناعته بحججه وبراهينه وإنما طمعاً في المكاسب المادية والغنائم التي تحصل له من ورائه.

الثاني: الإيحاء لأبناء الأمة الإسلامية بأن الأسباب التي دفعت سلفنا للقتال لم يعد لها وجود في هذه الأيام، لأنها كانت نابعة من ظروف اقتصادية، تبدلت وتغيرت. وأن لقمة العيش التي كان يجري وراءها بدوالصحراء بالخيل والسيوف

---

[1] آيات الجهاد في القرآن الكريم، كامل سلامة الدقس (ص: ١٠٠) .

[2] العقيدة والشريعة في الإسلام (ص: ١٢٢ -١٢٣) ترجمة محمد يوسف موسى وزميليه. ولمزيد من هذه الأقوال ينظر: الإسلام في قفص الاتهام لشوقي أبوخليل (ص: ١٥٩)

والرماح، يمكن الحصول عليها في هذه الأيام بغير جهاد وقتال، فلا داعي للجهاد ولا داعي للإعداد [1]. وبالتالي ينقطع اقتداء آخر الأمة بأولها إذا اقتنعت بهذه الرؤية المزيفة وبالتالي تترك فريضة هي الوسيلة الأكثرأهمية في نشر الإسلام وحمايته.

الثالث: محاولة إخفاء السر الكامن وراء انتصارات المسلمين في معاركهم الأولى مع أهل الشر والطغيان، عن أبناء هذه الأمة، وأنه لم يكن يوماً من الأيام عقيدة ولا مبدأ ولا مثلاً عليا آمنوا بها بصدق، وأخلصوا لها فضحوا من أجلها بما آتاهم الله من قوة. وإنما هي صفات خاصة بأولئك الناس صنعتها تلك الظروف المؤقتة، وأنه لا سبيل إلى التأسي بهم والاقتداء بأحوالهم ....ويبتغون من وراء ذلك امتصاص كل ما تثيره العقيدة الجهادية في أهلها من عزم وتصميم وتضحية، فيتخلصون من أقوى وأعظم الدوافع التي تحرك المسلمين لصد اعتداءاتهم وتعطيل مخططاتهم [2].

---

[1] افتراءات حول غايات الجهاد (ص: ١٦)

[2] المرجع نفسه (ص: ١٧ بتصرف يسير) والأدلة على أن دوافع الفتوحات الإسلامية هي هداية الناس ونشر دين الله كثيرة، ومنها: ما رواه أبوفراس قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال في خطبته: (آلا وإني لم أبعث إليكم عمالي ليضربوا أبشارَكم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن بعثتهم ليعلموكم دينكم، وسننكم، فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلي فأقصه منه) فقام عمر وبن العاص رضي الله عنه فقال يا أمير المؤمنين لوأن رجلا أدب بعض رعيته أكنت مقتصه منه؟ فقال: أي والذي نفسي بيده لأقصنه منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقص من نفسه) أخرجه أحمد (١/ ٤١ رقم ٢٨٦) وأبو داود (٥٩١/٢ رقم ٤٥٣٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٧٩/٨ رقم ١٦٤٤٨) يقول أكرم العمري في: المجتمع المدني في عهد النبوة (ص: ٢٠-٢١): (وقد حاول بعض الدارسين لحركة الفتوح الإسلامية أن يضعوا تفسيرات متنوعة لنجاحها، وامتدادها السريع، فذهب كايتاني وبعض المستشرقين الآخرين إلى تفسيرها بالدوافع الاقتصادية، بدعوى أن جزيرة العرب تعرضت لتغيرات مناخية أدت إلى نضوب المياه والجفاف مما استدعى خروج الموجات البشرية منها إلى الهلال الخصيب حيث تتوافر دواعي الرخاء الاقتصادي. ... ولكن الدراسة الموضوعية تبين أن جزيرة العرب لم يحدث فيها تغير مناخي قبيل الإسلام، ولم يحدث انقلاب هام في الظروف الاقتصادية المتنوعة، ولم تنتقل القبائل العربية بهذا الحجم الهائل إلى الهلال

المطعن الثالث: تشويه صورة الجهاد والمجاهدين ووصفهم بفقد الأخلاق.

لقد بالغ الأعداء في تشويه صورة المجاهدين الذين قاموا بحمل هذا الدين حيث وصفوهم بفقد الأخلاق ونعتوهم بالأوصاف المنفرة يقول كولي: (في القرن السابع للميلاد برز في الشرق عدوجديد، ذلك هوالإسلام الذي أسس على القوة، وقام على أشد أنواع التعصب. لقد وضع محمد السيف في أيدي الذين اتبعوه، وتساهل في أقدس قوانين الأخلاق. ثم سمح لأتباعه بالفجور والسلب، ووعد الذين يهلكون في القتال بالاستمتاع الدائم بالملذات) [1] ويقول آخر:(يكفي تمجيداً للكنيسة أنها أقنعت المسيحيين بوحدتها، وبوجوب تكوين جمعية دولية تقوم في وجه المسلمين الهمج) [2]. وكذا كرهوا الناس في الجهاد بتصويرهم له تصويراً منفراً وقد بين أبوالأعلى المودودي – رحمه الله – ذلك في قوله:(لقد جرت عادة الإفرنج أن يعبروا عن كلمة (جهاد) بالحرب المقدسة إذا أرادوا ترجمتها بلغتهم، وقد فسروها تفسيراً منكراً، وتفننوا فيه، وألبسوها ثوباً فضفاضاً من المعاني المموهة الملفقة، وقد بلغ الأمر في ذلك أن أصبحت كلمة (الجهاد) عندهم عبارة عن شراسة الطبع والخلق، والهمجية، وسفك الدماء، وقد كان من لباقتهم، وسحر بيانهم، وتشويههم لوجوه الحقائق الناصعة أنه كلما قرع سمع الناس صوت هذه الكلمة (الجهاد) تمثلت أمام أعينهم صورة مواكب من الهمج المحتشدة، مصلتةً سيوفها، متقدةً صدورها بنار التعصب والغضب ،، متطايراً من عيونها شرار الفتك والنهب، عاليةً أصواتها بهتاف (الله أكبر)، زاحفة إلى الأمام، ما إن رأت كافراً حتى أمسكت بخناقه وجعلته بين أمرين: إما أن يقول (لا إله إلا

-الخصيب إلا بعد ظهور الإسلام ،وتوحدها تحت رايته، وانطلاقها لتحقيق مبادئه. وكذلك يلاحظ من دراسة الرسائل المتبادلة بين الخلفاء وقادة الفتوح، ومن متابعة أخبار الفتح الأخرى مدى سيطرة العقيدة على الجند وتحقيقها للانضباط الدقيق في صفوفهم، وأن المثل العليا والرغبة في هداية الناس كانت تمثل الروح المهيمنة على القيادة ومعظم الجيش .... ولا شك أن القيادة كانت تحرص على هداية الناس ولو فوت عليها ذلك الغنائم الكثيرة).)

[1] البحث عن الدين الحقيقي، لكولي (ص: ٢٢٠) بواسطة :الإسلام في قفص الاتهام (ص: ٧٦)

[2] آيات الجهاد في القرآن الكريم، لكامل الدقس (ص: ١٠٠)

الله) فينجوبنفسه. وإما أن يضرب عنقه فتشخب أوداجه دماً. ولقد رسم الدهاة هذه الصورة بلباقة فائقة، وتفننوا فيها بريشة المتفنن المبدع وكان من دهائهم ولباقتهم في هذا الفن أن صبغوها بصبغ من النجيع الأحمر وكتبوا تحتها: (هذه الصورة مرآة لما كان بسلف هذه الأمة من شره إلى سفك الدماء وجشع إلى الفتك بالأبرياء)[1].وهذا أحد الأمرين اللذين أوجدا الحاجة للتأليف في هذا الموضوع.

الأمر الثاني : جهل بعض المسلمين بواقع جهاد النبي ﷺ وجهاد أصحابه رضي الله عنهم، وما كانوا عليه من أخلاق في حروبهم مع أعدائهم. أثمرت تلك الأخلاق والمعاملات الحسنة دخول الناس في دين الله أفواجاً. وقد تمثل هذا الجهل في طائفتين:

الأولى: طائفة اغترت بكلام المستشرقين، وصدقتهم في دعواهم أن الجهاد لا يناسب روح العصر، ولا يتلاءم مع الأعراف الدولية ،ولا يناسب الآداب المرعية بين الشعوب والأمم. ويمثل لهؤلاء بالعلمانيين الذين لا يرون الشريعة صالحة للتطبيق في هذا العصر ومن جملة شرائعه التي لا يمكن تطبيقها شريعة الجهاد وقاربهم بعض أهل العلم الذين راعوا روح العصر وترجموا هذه الفكرة في قولهم (إن الجهاد لم يشرع إلا للدفاع)، وكأنهم استثقلوا أن يكون النبي ﷺ ابتدأ أعداءه بالقتال، وظنوا ذلك من الحروب العدوانية[2]. وأغفلوا النظر إلى الأهداف الأخلاقية السامية التي لأجلها شرع القتال متمثلة في نشر الدين الحق، وإعلائه.فساهموا بهذا القول في إبعاد الناس عن فهم حقيقة الجهاد. وقد سبق الإشارة إلى من قال بهذا والرد عليه[3].

الطائفة الثانية: طائفة طبقت الجهاد تطبيقاً سيئاً، ولم تفهم من الجهاد إلا القتل فغفلت عن حرمة المستأمن والمعاهد التي كفلها الإسلام .ولم تراع حق الأسير في المعاملة الحسنة، ولم تهتم بالمحافظة على مقاصد الجهاد وغاياته، فقامت بأعمال نفرت الناس من هذه الفريضة وهذا مخالف للغرض الذي من أجله شرع الجهاد، وفات هذه الطائفة أن الجهاد في الأصل هو باب من أبواب الدعوة إلى دين الله إذا أحسن تطبيقه .وفاتها أيضاً أن الأصل حرمة دم

---

[1] الجهاد في سبيل الله، أبو الأعلى المودودي (ص: ٣-٤) .

[2] أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية (ص: ٣٤٩)

[3] ينظر ما سبق (ص: ٤)

الإنسان وعصمته ما لم يأذن فيه الشارع، وهولا يأذن في قتله لأجل كفره، وإنما يأذن في قتله لأجل محاربته وصده عن سبيل الله على ما سيأتي تقريره والتدليل عليه. كما فاتها أيضاً أن الجهاد فريضة ربانية يجب فيها الإخلاص لله تعالى والمتابعة للنبي ﷺ، وأن المجاهد يجب أن لا يساير العدو في أفعاله، إذ من أفعال العدو ما لا يجوز فيها المماثلة، فالعدو ليس لديه منهج أخلاقي يتمسك به ويراعيه في مقاتلة خصمه، بل غايته في إرادة الغلبة تبرر له سائر الوسائل الموصلة إليها، وهذا لا يسع المجاهد المسلم المتمسك بمنهج أنزله الله تعالى راعى فيه إبراز الأخلاق الحسنة للمجاهد لتكون من الوسائل المعينة على استمالة الخصم للدين الحق مع الأخذ بأسباب النصر عليه.وعدم مراعاة هذا الجانب الأخلاقي يفوت على المسلم باباً واسعاً من أبواب دعوة الخصم إلى الله تعالى، الذي هوالمقصد الأعظم من تشريع الجهاد.

لأجل هذا كله وجدت الحاجة الماسة إلى إبراز المعالم الأخلاقية في جهاد النبي ﷺ وجهاد أصحابه رضي الله عنهم، ليبدد إبرازها ظلام الشائعات المغرضة ،والمفاهيم الخاطئة والممارسات السيئة التي هي بمثابة الحواجز المانعة من رؤية نور الإسلام، وسموتشريعاته والتي منها شريعة الجهاد في سبيل الله تعالى. فكان هذا البحث بعنوان: (أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية) .

رجاء أن يحقق الأهداف التالية :

١- تلمس الجوانب الأخلاقية في الحروب النبوية، وإبرازها والتدليل عليها بالأدلة الصحيحة، من المصادر الموثوقة، مع مراعاة أن تكون تلك الأدلة ذات دلالة عقلية على تلك المسألة الأخلاقية لأن بعض الخصوم قد لا يسلمون بالدلالات الشرعية المجردة .

٢- تقييم تلك الإدعاءات التي يشيعها أعداء المسلمين ومدى مصداقيتها في ميزان النقد العلمي المتجرد.

٣- تقييم وتقويم أخلاق الحروب التي يقوم بها المسلمون أو غيرهم ضمنياً على ضوء تلك التجربة النبوية. وللوصول إلى هذه الأهداف فقد وضعت له الخطة التالية :

خطة البحث:

المقدمة: وتتضمن الحاجة إلى هذا الموضوع، وأهدافه، وخطته ومنهجه

التمهيد: تعريف الألفاظ الواردة في عنوان البحث

اولاً: تعريف الأخلاق

ثانياً: تعريف الحرب والجهاد

ثالثاً: تعريف السيرة النبوية

الفصل الأول: منزلة الأخلاق في الإسلام

المبحث الأول: عناية القرآن بالأخلاق

المبحث الثاني: حث النبي ﷺ أمته على التحلي بمكارم الأخلاق

المبحث الثالث: حسن خلق النبي ﷺ

الفصل الثاني: موقف الإسلام من إراقة الدماء بغير حق

المبحث الأول:النصوص القرآنية الدالة على تحريم إراقة الدماء بغير حق

المبحث الثاني :الأحاديث النبوية الدالة على تحريم إراقة الدماء بغير حق

المبحث الثالث: قاعدة إباحة إزهاق النفس الآدمية

المبحث الرابع : المصلحة التي استحقت أن تسفك من أجلها الدماء

الفصل الثالث: أهداف الجهاد وجوانبها الأخلاقية

المبحث الأول: الهدف الأعلى للقتال في سبيل الله

المبحث الثاني : أهداف ثانوية أخلاقية أخرى للجهاد

المبحث الثالث: أهمية إبراز أهداف الجهاد والتمسك بها

الفصل الرابع : الاحتياطات النبوية المانعة من خروج الجهاد عن أهدافه

الفصل الخامس : معالم الأخلاق النبوية قبل منازلة العدوفي أرض المعركة

الفصل السادس : معالم الأخلاق النبوية أثناء منازلة العدوفي أرض المعركة

الفصل السابع : معالم الأخلاق النبوية بعد الانتهاء من المعركة

الخاتمة: مشتملة على النتائج والتوصيات

منهج البحث :

المنهج الذي سرت عليه في إعداد هذا البحث كان على النحوالتالي :

١- الرجوع إلى القرآن الكريم لجمع الآيات التي تتحدث عن خلق النبي ﷺ في معاملته مع أعدائه، وخاصة في السور التي تضمنت الحديث عن غزواته كسورة آل عمران، والتوبة، والأنفال، والأحزاب، ومحمد. وركّزت على الآيات التي تناولت الجوانب الأخلاقية في سيرته، واستعنت في فهمها بأقوال المفسرين. مع عزو تلك الآيات إلى سورها مع بيان أرقامها.

٢ - استعرضت كتب السنة لا سيما الكتب الستة ومسند أحمد وكذا كتب السيرة النبوية كسيرة ابن هشام، وزاد المعاد – وغيرها – وجمعت ما وقفت عليه من أحاديث وأقوال مشتملة على المعاني الأخلاقية في الحرب. وحرصت على أن تكون تلك النصوص من صحيح المنقول. فإن كانت في الصحيحين أوفي أحدهما كان العزو إليهما كافياً في تصحيح النص، وإن كانت في غيرهما خرجتها تخريجاً مختصراً مع الاهتمام بمن صححه من أهل العلم، إن كان هذا النص عمدة في بابه. وقد أورد بعض النصوص ولا أحكم عليها إذا وجد في بابها ما يكفي عنها. أوكانت من النصوص المشهورة في السيرة، التي كثر تداول أهل العلم لها، ولم يحكم عليها، وفي عمومات الأدلة ما يشهد لصحتها، وهي قليلة.

٣- شرحت الكلمات الغريبة في متون الأحاديث أوفي سياق الكلام المنقول عن أهل العلم

٤- عرفت الأماكن والبلدان التي تحتاج إلى تعريف .

٥- وثقت ما استنفدته من كلام العلماء، بإحالته إلى مرجعه مع بيان المؤلف والجزء والصفحة. فإذا تكرر المرجع فقد لا أعيد ذكر مؤلفه اكتفاءاً بذكره السابق، وبذكره في ثبت المراجع والمصادر.

٦- أعددت فهارس للبحث ليحصل الإفادة من موضوعاته .

التمهيد: تعريف الألفاظ الواردة في عنوان البحث:

المبحث الأول: تعريف الأخلاق:

١-التعريف اللغوي للأخلاق :

الأخلاق: جمع خُلُق، بضم الخاء المعجمة، وبضم اللام وبسكونها وهوالدين، والطبع، والسجية[١]. قال الراغب الأصفاني[٢] رحمه الله: (الخَلْقُ والخُلُقُ في الأصل واحد ... لكن خص الخلق بالهيئات والأشكال، والصور المدركة بالبصر، وخص الخُلُقُ بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة)[٣]. وقال ابن الأثير[٤] رحمه الله: (وحقيقته – أي الخُلُق – أنه لصورة الإنسان الباطنة – وهي نفسه وأوصافها، ومعانيها المختصة بها – بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة، وأوصافها، ومعانيها .ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب مما يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة ....)[٥] .

٢-التعريف الاصطلاحي للأخلاق :

عُرِفَت الأخلاق بتعريفات كثيرة[٦] ومن أمثلها – فيما يظهر لي – ما عرفه به أحمد الحداد: بأنها (قوة في النفس راسخة تنزع بها في يسر وسهولة إلى اختيار ما هوخير وصلاح أوشر وجور وذلك بمعيار الشرع الإلهي والفطرة السليمة. فإن كان ذلك الفعل الصادر عن القوة الراسخة في النفس موافقاً للشرع الإلهي والفطرة

---

[١] لسان العرب لابن منظور (٣٧٤/٦) والقاموس المحيط، للفيروز آبادي (ص: ١١٣٧) كلاهما في مادة (خلق)

[٢] هو الحسين بن محمد بن المفضل أبو القاسم الأصفهاني كان أديباً من الحكماء العلماء له مؤلفات منها: (المفردات) توفي سنة ٥٠٢ هـ ينظر: الأعلام، للزركلي (٢ / ٢٥٥) .

[٣] مفردات ألفاظ القرآن (ص: ٢٩٦ – ٢٩٧) .

[٤] هومجد الدين أبوالسعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المحدث، اللغوي، الأصولي صاحب كتاب :النهاية في غريب الحديث والأثر، وجامع الأصول وغيرهما توفي سنة ٦٠٦ هـ ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي (ط/النهاية) في غريب الحديث والأثر: (٢ / ٧٠).

[٥] ينظر: النظام الأخلاقي في الإسلام لمحمد عقله (ص ١٣ – ١٩) حيث ذكر جملة كبيرة منها.

السليمة كان خلقاً حسناً. وإن لم يكن كذلك كان خلقاً سيئاً) [1] قلت: ينبغي أن يضاف إليه: (ومنها ما هوجبلي ومنها ما هومكتسب) ليشمل ما طبع عليه الإنسان وما تطبع عليه[2]. ولا يخفى أن المراد (بالأخلاق) الواردة في عنوان البحث إنما يقصد بها: (الأخلاق الحسنة الممدوحة) دون غيرها بدلالة السياق. ولعل أفضل ما عرف به حسن الخلق أنه : (التخلي من الرذائل، والتحلي بالفضائل) [3] .

٣- أركان حسن الخلق :

اهتم أهل العلم بحسن الخلق، اهتماماً كبيراً لمكانته وعظيم فضله في الإسلام ومن جملة ذلك أنهم بينوا أركانه المكونة لماهيته. يقول ابن القيم رحمه الله: (وحسن الخلق يقوم على أربعة أركان لا يتصور قيام ساقه إلا عليها: الصبر، والعفة، والشجاعة، والعدل .

---

[1] أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة(١ / ٣٣) وقريب منه ما قاله محمد عبد الله دراز في كتابه: دراسات إسلامية (ص: ٨٨) حيث عرفها بقوله: (قوة راسخة في النفس تنزع بها إلى اختيار ما هو خير وصلاح إن كان الخلق حميداً، أو إلى اختيار ما هو شر وجور إن كان الخلق ذميماً). وتعقبه الحداد بقوله: (ويرد على هذا التعريف (أنه غير جامع لأنه لم يجعل المعيار الأخلاقي شرعياً، بل ولا عقلياً، كما أن فيه دوراً حيث جعل توقف معرفة الخلق على معرفة كون الخلق حميداً أو ذميماً، مع أن الخلق لم يتميز بعد). وكلاهما بنا تعريفه على تعريف أبي حامد الغزالي للأخلاق، حيث عرفها في إحياء علوم الدين (٤٦/٣) وذكر محترزات التعريف. ومما قاله :(قلنا إنها هيئة راسخة ؛ لأن من يصدر عنه بذل المال عن الندور لحاجة عارضة لا يقال خلقه السخاء ما لم يثبت في نفسه ثبوت رسوخ ...واشترطنا أن تصدر منه الأفعال بسهولة من غير روية ؛ لأن من تكلف بذل المال أو السكوت عند الغضب بجهد وروية لا يقال: خلقه السخاء والحلم ...وليس الخلق عبارة عن الفعل، فرب شخص خلقه السخاء ولا يبذل إما لفقد المال أولمانع. وربما يكون خلقه البخل ،وهو يبذل إما لباعث أو لرياء. وليس هو عبارة عن القوة ولا عن المعرفة بل هوعبارة عن الهيئة التي بها تستعد النفس لأن يصدر منها الإمساك أوالبذل) أ.هـ ملخصاً

[2] وقد أشار إلى هذا الوصف ابن مسكويه في قوله :(منها ما يكون طبيعياً من أصل المزاج .. ومنها ما يكون مستفاداً بالعادة والتدرب ..) ينظر: "تهذيب الأخلاق" له (ص:٣١).

[3] مدارج السالكين لابن القيم (٢ / ٣٠٧) .

فالصبر: يحمله على الاحتمال وكظم الغيظ، وكف الأذى، والحلم والأناة، والرفق، وعدم الطيش والعجلة.

والعفة: تحمله على اجتناب الرذائل والقبائح من القول والفعل، وتحمله على الحياء: وهو رأس كل خير. وتمنعه من الفحشاء، والبخل والكذب، والغيبة والنميمة.

والشجاعة: تحمله على عزة النفس، وإيثار معالي الأخلاق والشيم، وعلى البذل والندى الذي هو شجاعة النفس وقوتها على إخراج المحبوب ومفارقته .

وتحمله على كظم الغيظ والحلم. فإنها بقوة نفسه وشجاعتها يمسك عنانها، ويكبحها بلجامها عن النزع والبطش. كما قال النبي ﷺ (ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد: الذي يملك نفسه عند الغضب) [1] وهو حقيقة الشجاعة، وهي: ملكة يقتدر بها العبد على قهر خصمه .

والعدل: يحمله على اعتدال أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفي الإفراط والتفريط. فيحمله على خلق الجود، والسخاء: الذي هو توسط بين الذل والقحة. وعلى خلق الشجاعة، الذي هو توسط بين الجبن والتهور. وعلى خلق الحلم، الذي هو توسط بين الغضب والمهانة وسقوط النفس .

ومنشأ جميع الأخلاق الفاضلة من هذه الأربعة. ومنشأ جميع الأخلاق السافلة، وبناؤها على أربعة أركان: الجهل. والظلم. والشهوة. والغضب) [2].

٤- معرفة الأخلاق حسنها وقبيحها أمر فطري.

فالنفوس مجبولة فطرياً على تمييز الخلق الحسن من الخلق القبيح في الجملة إذ هو أمر معرفته مركوزة في الفطر ما لم تنتكس، وليس هو بحاجة ماسة إلى تعريف، فالصدق، والكرم، والسخاء، والعفاف، والوفاء بالعهد أخلاق ممدوحة عند الأسوياء .

والكذب، والخيانة، والغدر، والظلم، والبخل أخلاق مذمومة عندهم، إلا إنه لا يدرك تفاصيل المذموم والممدوح منها إلا بالشرع [1].

---

[1] أخرجه البخاري (٢٢٦٧/٥ رقم ٥٧٦٣) ومسلم (٢٠١٤/٤ رقم ٢٦٠٩)

[2] مدارج السالكين (٣٠٨/٢)

وقد ورد ما يدل على أن الإنسان يدرك الخير والشر والحسن والقبيح بفطرته. قال تعالى (ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها) [٢] قال سعيد بن جبير: ألهمها الخير والشر [٣]. وقال تعالى (فأقم وجهك للدين القيم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله) [٤] .وقد ورد في السنة ما يمكن أن يكون تفسيراً للآيتين وذلك فيما رواه الشيخان من حديث أبوهريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (كل مولود يولد على الفطرة ،فأبواه يهودانه أوينصرانه أويمجسانه. كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء) [٥]. وفيه: أن الإنسان مزود بفطرة سليمة مميزة للخير من الشر والحسن من القبيح ما لم يطرأ عليها من العوارض ما يغيرها. لهذا فسر ابن تيمية هذه الفطرة بقوله: (هي السلامة من الاعتقادات الباطلة، والقبول للعقائد الصحيحة) [٦]. وقال ابن كثير: خلقها سوية مستقيمة على الفطرة القويمة [٧] وقال أبوالعباس القرطبي: (إن الله تعالى خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات، فما دامت باقية على ذلك القبول، وعلى تلك الأهلية أدركت الحق) [٨].

وعلى هذا: فالناس بفطرتهم يدركون معنى الخلق الحسن، ويستخدمونه في تصنيفهم للناس. ويدركون معنى الخلق السئ ويستخدمونه كذلك . فلا نطيل بتقرير معناهما اتكالاً على هذه المعرفة الفطرية التي جبلت عليه النفوس .

---

[١] مدارج السالكين لابن القيم (١/ ٢٣٠)

[٢] سورة الشمس آية: ٧، ٨

[٣] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/ ٥١٦)

[٤] سورة الروم آية: ٣٠

[٥] أخرجه البخاري (١/ ٤٦٥ رقم ١٣١٩) ومسلم (٤/ ١٠٤٧ رقم ٢٦٥٨)

[٦] مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/ ٢٤٥)

[٧] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/ ٥١٦)

[٨] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٤/ ٢٠)

ثانياً: تعريف الحرب والجهاد في سبيل الله.

١- تعريف الحرب في اللغة :

الحرب في اللغة: (نقيض السلم .. وجمعها: حروب، ويقال: وقعت بينهم حرب ... ودار الحرب: بلاد المشركين الذين لا صلح بينهم وبين المسلمين، وقد حاربه محاربة وحراباً وتحاربوا، واحتربوا، وحاربوا بمعنى ... وأنا حرب لمن حاربني: أي عدو) [١] . والحرب في القرآن: عرفها السمين الحلبي[٢] رحمه الله بقوله : مصدر حرب أي: قاتل، إلا أن العرب أنثتها، قال تعالى: {حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} [٣] وقيل: هي المعركة[٤]. وقد وردت (الحرب) في القرآن في موضعين فقط هما الآية السابقة وقوله تعالى {فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ } [٥] .في حين أن لفظة (الجهاد) ومشتقاتها تكررت في القرآن

(٤١) مرة [٦] وتكررت لفظة (القتال في سبيل الله) ومشتقاتها أكثر من ذلك[٧]. مما يعني أن لفظة (الحرب) لم تكن مصطلحاً شائعاً في القرآن. وقد بين أبوالأعلى المودودي السبب الذي من أجله تجنب القرآن الإكثار من لفظ الحرب وأكثر من استخدام الجهاد فقال: إنه ليس لذلك إلا سبب واحد وهوأن لفظة (الحرب) كانت ولا تزال تطلق على القتال الذي يشب لهيبه وتستعر ناره بين الرجال والأحزاب والشعوب لمآرب شخصية، وأغراض ذاتية. والغايات التي ترمي إليها أمثال هذه الحروب لا تعدوأن تكون مجرد أغراض شخصية

---

[١] لسان العرب، لابن منظور (٢٩٣/١ – ٢٩٤) .

[٢] هوأحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي له كتاب: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ توفي سنة ٧٥٦ هـ.

[٣] سورة محمد آية: ٤.

[٤] عمدة الحفاظ للسمين الحلبي (٣٨٤/١ – ٣٨٦).

[٥] سورة الأنفال آية: ٥٧

[٦] المعجم المفهرس لألفاظ القرآن لمحمد فؤاد عبد الباقي مادة: جهد.

[٧] المرجع السابق مادة (قتل).

أواجتماعية، لا تكون فيها رائحة لفكرة أوانتصار لمبدأ. وبما أن القتال المشروع في الإسلام ليس من قبيل هذه الحروب، لم يكن له بد من ترك هذه اللفظة (الحرب)[1] .

٢- تعريف الجهاد:

كلمة الجهاد في اللغة تتضمن معنى بذل الجهد والطاقة مطلقاً أوبين طرفين. يقول الماوردي[2] رحمه الله:(وأصل المجاهدة: المفاعلة من قولهم: جَهَد كذا، إذا أكده وشق عليه، فإن كان الفعل من اثنين كل واحد منهما يكابد من صاحبه شدة ومشقة، قيل: فلان يجاهد فلاناً)[3]. وأشار ابن منظور إلى أن لفظة (الجهاد) تتضمن ما تضمنته لفظة (الحرب) من المقاتلة فقال :(جاهد العدومجاهدة وجهاداً، أي قاتله) [4]. وتابعه ابن الأثير فقال: (الجهاد: محاربة الكفار، وهوالمبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أوفعل) [5] والذي يظهر أن لفظة(الجهاد) في أصلها اللغوي تدل على بذل الجهد والوسع مطلقاً، ولا تدل على المقاتلة إذ لم ترد في دواوين العرب فيما وقفت عليه مراداً بها القتال وإدخال (المحاربة) و(الكفار) و(العدو) في تعريفها اللغوي هوممما استفادته هذه الكلمة من القرآن والسنة، ثم جاء الإسلام وقصره على بذل الوسع والطاقة في إقامة دين الله ونشره – ومن جملة ذلك القتال في سبيله – وهذا المعنى الشرعي موافق للمعنى اللغوي إلا أنه أخص منه، وعلى هذا فالجهاد – كما عرفه ابن تيميه هو: (بذل الوسع في حصول محبوب الحق ودفع ما يكرهه الحق) [6] .

---

[1] الجهاد في سبيل الله للمودودي (ص: ١١-١٢)

[2] هو: أبوالحسن علي بن محمد بن حبيب البصري المعروف بالماوردي، الفقيه الشافعي، له عدة تصانيف منها: النكت والعيون، توفي سنة ٤٥٠ هـ. ينظر: وفيات الأعيان: (٢٨٢/٣)

[3] النكت والعيون في تفسير القرآن للماوردي(١ / ٢٨٥) قلت :ولا يتقيد بين مسلم وكافر ومما ورد في التنزيل بهذا المعنى قوله تعالى (وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فلا تُطِعْهُمَا) (٨) سورة العنكبوت، إذ الآباء المشركون لا يتصور منهم الجهاد بمعناه الشرعي.

[4] لسان العرب، لابن منظور (٤ / ١٠٧).

[5] النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (١٠ / ١٩١) .

[6] مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٠ / ١٩١) .

٣- المراد بجملة (في سبيل الله) ودلالتها :

قيد (الجهاد) في غالب موارده في الكتاب والسنة بكلمة (في سبيل الله) والتي تعني: إعلاء دين الله [١]. وذلك لبيان الغاية من (الجهاد) لئلا ينحرف عن مساره الذي شرعه الله تعالى. ويخرج هذا القيد كل سعي لا يقصد به إقامة دين الله فإنه لا يكون من الجهاد الشرعي الذي يثيب الله فاعله بتلك الأجور العظيمة[٢]. وقد أكد رسول الله ﷺ هذا المعنى فقد سئل عن المرء يقاتل حمية، ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله؟ قال ﷺ (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهوفي سبيل الله) [٣] .

وعليه: (فالحرب) إذا وردت في هذا البحث في سياق الحديث عن النبي ﷺ وأصحابه فالمراد بها (الجهاد في سبيل الله) إذ هي الكلمة الشرعية المناسبة لجهاد النبي ﷺ وأصحابه ومن سار على نهجهم وإنما استخدمت لفظة (الحرب)

---

[١] حاشية الصاوي على تفسير الجلالين (١٤٥/١)

[٢] ورد في فضل الجهاد في سبيل الله نصوص كثيرة في الكتاب والسنة.فمن ما ورد في القرآن قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله، وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم) سورة الصف (الآيات: ١٠-١٢) وقوله تعالى (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون بأموالهم وأنفسهم، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى، وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً. درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيماً) سورة النساء (الآيات: ٩٥-٩٦). ومن ما ورد في صحيح السنة حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله □ (إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض) أخرجه البخاري (١٠٢٨/٣ رقم ٢٦٣٧) وعنه رضي الله عنه قال ثم سمعت النبي □ يقول :(والذي نفسي بيده لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه، ما تخلفت عن سرية تغزوفي سبيل الله. والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحيا ثم أقتل، ثم أحيا ثم أقتل، ثم أحيا ثم أقتل) أخرجه البخاري (١٠٣٠/٣ رقم ٢٦٤٤).

[٣] أخرجه البخاري (١٠٣٤/٣ رقم ٢٦٥٥) ومسلم (١٥١٢/٣ رقم ١٩٠٤)

في العنوان لأنها أوسع استخداماً، وأعم من لفظة (الجهاد) إذ تشمل قتال المسلمين وقتال غيرهم .

المبحث الثالث: تعريف السيرة النبوية:

السيرة في اللغة: قال في اللسان: (السير: الذهاب، سار يسير سيراً وتسياراً ومسيرة ... والاسم من ذلك السيرة ... والسيرة: السنة. والسيرة: الطريقة. يقال: سار بهم سيرة حسنة، والسيرة: الهيئة. وفي التنزيل العزيز (سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الأولى)[1]، ويراها ابن الأثير بمعنى الهدي .فقال: الهدي: السيرة والهيئة والطريقة.. ومنه الحديث (وأهدوا هدي عمار)[2]: أي سيروا بسيرته وتهيئوا بهيئته يقال: هدى هدي فلان إذا سار بسيرته ومنه: حديث ابن مسعود: (إن أحسن الهدي هدي محمد)[3]...)[4].

النبوية: مأخوذة من النَبْوَة. والنَبْوَة: لفظ مشتق من الفعل (نَبَو). قال ابن فارس[5]رحمه الله :(النون والباء والحرف المعتل أصل صحيح يدل على ارتفاع في الشيء عن غيره ويقال: إن النبي ﷺ اسمه من النَبْوَة وهوالارتفاع كأنه مفضل على سائر الناس برفع منزلته)[6]. ويرد أنه مشتق من الفعل (نَبَّأ) .قال ابن فارس أيضاً :(النون والباء والهمزة قياسه: الإتيان من مكان إلى مكان. يقال للذي ينبأ من أرض إلى أرض: نابئ ..... ومن هذا القياس: النبأ: الخبر لأنه يأتي من مكان إلى مكان، والمنبئ: المخبر .. ومن همز النبي فلأنه أنبأ عن الله تعالى)

---

[1] سورة طه آية: ٢١.

[2] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩ / ٧٢ رقم ٨٤٢٦) .

[3] أخرجه البخاري (٥/٢٢٦٢ رقم ٥٧٤٧)

[4] النهاية في غريب الحديث والأثرلابن الأثير (٥/٢٥٣). وقصر الزمخشري الهدي على السيرة السوية فقال في الفائق (٢/١٩٩) :(والهدي السيرة السوية قال الشاعر:

(ويخبرني عن غائب المرء هديه***كفى الهدي عما غيب المرء مخبراً).

[5] هو أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني من أئمة اللغة والأدب. له معجم مقاييس اللغة وغيره توفي سنة ٣٩٥ هـ ينظر: بغية الوعاة (١٥٣)

[6] معجم مقاييس اللغة،لابن فارس (٢/٥٣٩)

[1]. وقال الفيروز آبادي: (والنبئ: المخبر عن الله تعالى، وترك الهمزة المختار .. والاسم: النبوءة)[2].

وعرّف ابن تيمية النبي فقال: (نبي: بمعنى مفعول أي: منبأ الله، الذي نبأه الله وهذا أجود من أن يقال: إنه بمعنى فاعل؛ أي: منبئ، فإنه إذا نبأه الله فهو نبي الله سواء أنبأ بذلك غيره أولم ينبئه، فالذي صار به النبي نبياً أن ينبئه الله، وهذا مما يبين ما امتاز به عن غيره .. وإذا أخبر بما أنبأ الله وجب الإيمانُ به فإنه صادقٌ، مصدوق ليس في شيء مما أنبأه الله به شيء من وحي الشيطان. وهذا بخلاف غير النبي فإنه – وإن كان يلهم، ويحدث، ويوحى إليه أشياء من الله ويكون حقاً، فقد يلقي إليه الشيطان أشياء، ويشتبه هذا بهذا فإنه ليس نبياً لله .. فنبي الله هوالذي ينبئه الله لا غير) [3] .وعليه: فالمراد بالسيرة النبوية هي سيرة النبي محمد – ﷺ دون غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.

والسيرة – وإن كانت تطلق – كما مر – على السنة والطريقة والهيئة: فإنها قد غلبت على ألسنة الفقهاء لتدل على المغازي، وشؤون الجهاد، وما يتعلق بذلك، وإلى هذا أشار ابن حجر رحمه الله في قوله:(سميت بذلك لأنها متلقاة من أحوال النبي ﷺ في غزواته)[4]. وما ذكره ابن حجر هوالمقصود في هذا البحث .

وعليه: فعنوان البحث (أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية) يراد منه بيان أخلاق النبيﷺ وصحابته رضي الله عنهم في حروبهم وكيف كانت معاملتهم لأعدائهم .

---

[1] معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٥٣٩/٢)

[2] القاموس المحيط،للفيروز آبادي (ص: ٦٧).

[3] النبوات، لابن تيمية (٦٨٨/٢- ٦٩٠).

[4] فتح الباري،لابن حجر (٦/٦).

الفصل الأول : منزلة الأخلاق في الإسلام.

الحرب في الإسلام تعد جزءاً من التعاليم الربانية المنزلة على النبي ﷺ من ربه عز وجل وإذا ثبت أن الإسلام اعتنى بالأخلاق وجعل لها مكانة عظيمة فإنه يلزم من ذلك القول: أن حروب النبي ﷺ انصبغت بتلك الصبغة الأخلاقية التي شملت كل شرائع الإسلام وتعاليمه ومنها شريعة الجهاد في سبيل الله. لأن الخطاب الموجه للمسلم المشتمل على الأمر بحسن الخلق أوالناهي عن ضده يتناول المسلم المجاهد وغيره. لذا سنعرض لمنزلة الأخلاق في الإسلام من خلال القرآن والسنة ليكون هذا التمهيد كالدليل الإجمالي الذي يعقبه التفصيل بالنسبة لما بعده من فصول وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: عناية القرآن بالأخلاق:

لقد عُني القرآن الكريم بالأخلاق الحسنة وأفاض في الحديث عنها. وله في ترسيخها في نفس المسلم أساليب متعددة منها:

١- ورود الأمر صريحاً في إحسان القول والفعل للناس جميعاً.

ومعلوم أن تحسين القول والفعل هومضمون الخلق الحسن وَلبّه. فمن الأمر بتحسين القول للناس ما ورد في قوله تعالى { وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا }[١] وقوله تعالى {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا} [٢] وفي هاتين الآيتين (يأمر تبارك وتعالى عبده ورسوله ﷺ أن يأمر عباده المؤمنين أن يقولوا في مخاطبتهم ومحاوراتهم الكلام الأحسن والكلمة الطيبة) [٣].وهذا (من أدب الإسلام الذي أدب الله به عباده، أن يكون الإنسان نزيهاً في أقواله .. غير فاحش ولا بذئ، ولا شاتم، ولا مخاصم، بل يكون حسن الخلق، واسع الحلم، مجاملاً لكل أحد، صبوراً على ما يناله من أذى الخلق..)[٤].

---

[١] سورة البقرة، آية ٨٣.

[٢] سورة الإسراء، الآية: ٥٣.

[٣] تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٤٦/١).

[٤] تيسير الكريم الرحمن، لابن سعدي (٧٣/١).

- ومن الأمر بتحسين الفعل ما ورد في دفع السيئة بالحسنة كما في قوله تعالى { وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ. وَمَا يُلَقَّاهَا إِلا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلا ذُوحَظٍّ عَظِيمٍ}[1]. قال ابن كثير: في قوله تعالى (ادفع بالتي هي أحسن): أي من أساء إليك فادفعه عنك بالإحسان) [2]. ومقابلة الإساءة بالإحسان الوارد في هذه الآية يُعدُّ من جماع الأخلاق الحسنة. يقول ابن تيمية: (وجماع الخلق الحسن مع الناس أن تصل من قطعك بالسلام والإكرام، والدعاء والاستغفار والثناء عليه والزيارة له، وتعطي من حرمك من التعليم والمنفعة والمال، وتعفوعمن ظلمك في دم أومال أوعرض، وبعض هذا واجب وبعضه مستحب) [3].

٢- وصف من يتخلق بالأخلاق الحسنة بالفلاح. والفلاح هوالظفر وإدراك البغية[4] وهوما يسعى لتحصيله كل عاقل. قال تعالى { قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا. وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا}[5].ومعنى زكاها: -كما قال قتادة - (طهرها من الأخلاق الدنيئة والرذائل) [6].

٣- الوعد بالأجر العظيم لمن اتصف بحسن الخلق، وخص بالذكر بعض خصال حسن الخلق لكثرة ما يترتب على الاتصاف بها من الخير. جاء ذلك في قوله تعالى {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [7]. وقد تركب حسن الخلق في هذا النص من عدة صفات محمودة تمثلت في كف الأذى، وبذل الإحسان. قال ابن كثير في معنى قوله تعالى:

---

[1] سورة فصلت، الآيات ٣٤-٣٥.
[2] تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١٠٢/٤).
[3] مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٦٥٨/١٠)
[4] مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٦٤٤).
[5] سورة، الشمس، الآيات من١-١٠
[6] تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٥١٧/٤).
[7] سورة آل عمران، الآيات: ١٣٣-١٣٤.

(وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ): (إي إذا ثار بهم الغيظ كظموه بمعنى: كتموه، فلم يعملوه وعفوا مع ذلك عمن أساء إليهم .. فلا يبقى في أنفسهم موجدة على أحد، وهذا أكمل الأحوال) [1]. ومن تلك الأخلاق التي خصت بالذكر: العفو عند المقدرة التي مدح الله تعالى من اتصف بها في قوله تعالى { وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ } [2]. وهذه الخصلة مركبة من خصال أخرى حميدة .أشار إلى ذلك ابن سعدي رحمه الله في تفسيره لهذه الآية حيث قال: (أي قد تخلقوا بمكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، فصار الحلم لهم سجية، وحسن الخلق لهم طبيعة حتى إذا أغضبهم أحدٌ بمقاله أوفعاله، كظموا ذلك الغضب فلم ينفذوه بل غفروه ولم يقابلوا السيئ إلا بالإحسان والعفووالصفح، فترتب على هذا العفووالصفح من المصالح ودفع المفاسد في أنفسهم وغيرهم شيء كثير ...) [3].

٤- ذم عاقبة سوء الخلق، والتنفير منه وهومتضمن مدح ضده قال تعالى { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوكُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ }[4].قال الحسن البصري:(هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به) [5]. وقال ابن سعدي: في قوله (ولوكنت فظاً) أي: سيء الخلق.(غليظ القلب)أي: قاسيه (لانفضوا من حولك) لأن هذا ينفرهم ويبغضهم لمن قام به هذا الخلق السيئ) [6]

٥- ربط بعض الأخلاق الذميمة بكراهية الله تعالى لها. وهذا من أشد ما ينفر منها نحوقوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً } [7] وقوله تعالى: {ولا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ } [8] وقوله تعالى: { وَاللَّهُ لا

---

[1] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٤٠٥ - ٤٠٧).
[2] سورة الشورى، الآية: ٣٧.
[3] تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي (٤/٤٢٨).
[4] سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.
[5] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٤٢١).
[6] تيسير الكريم الرحمن، لابن سعدي (١/٢٨٥).
[7] سورة النساء، الآية: ١٠٧.
[8] سورة القصص، الآية: ٧٧

يُحِبُّ الظَّالِمِينَ} [1]. وقوله تعالى: {وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} [2] ونظائرها كثير.

وخلاصة القول: أن القرآن اعتنى بالأخلاق عناية كبيرة، وغرسها في نفوس المؤمنين بإحكام، من خلال هذا التنوع في الأساليب، وأنه كما قال الله تعالى عنه: (إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم) [3]. يقول محمد الأمين الشنقيطي – في معرض حديثه عن هداية القرآن وعنايته بالمصالح –: (المصلحة الثالثة: الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات وقد جاء القرآن بذلك بأقوم الطرق وأعدلها. والحض على مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات كثير جداً في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، ولذلك لما سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلقه، قالت: (كان خلقه القرآن)[4]، لأن القرآن يشتمل على جميع مكارم الأخلاق. وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: (وإنك لعلى خلق عظيم) [5] فدل مجموع الآية وحديث عائشة على أن المتصف بما في القرآن من مكارم الأخلاق أنه يكون على خلق عظيم، وذلك لعظم ما في القرآن من مكارم الأخلاق) [6].

_المبحث الثاني: حث النبي ﷺ أمته على التحلي بمكارم الأخلاق

أكثر النبي ﷺ في وصاياه لأمته من الحث على الأخلاق الحسنة والبعد عما يضادها، وقد تنوعت أساليبه في ذلك لترسخ في النفوس. ومن تلك الأساليب النبوية:

١- الأمر الصريح بالتمسك بالخلق الحسن ووصية أصحابه رضي الله عنهم بذلك: ومن ذلك ما رواه أبوذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (اتق الله حيثما

---

[1] سورة آل عمران، الآية: ٥٧

[2] سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

[3] سورة الإسراء الآية: ٩

[4] سبق تخريجه (ص: ٢)

[5] سورة القلم الآية: ٤

[6] أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي (٣/ ٤٠٨-٤١١) بتصرف

كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن) [1]. وقوله (وخالق الناس) يشمل المسلم والكافر والصغير والكبير والذكر والأنثى.

٢- حصر الهدف من بعثته في تتميم مكارم الأخلاق للاهتمام بها. روى أبوهريرة - ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: (إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق) [2]. وقال مالك ابن أنس بلغني أن رسول الله ﷺ قال:(بعثت لأتمم حسن الأخلاق)[3].

٣ - عظّم من شأن حسن الخلق حتى جعله الدين كله. وذلك فيما رواه النواس بن سمعان الأنصاري - ﷺ - قال: سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال: (البر: حسن الخلق، والإثم: ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس) [4] .

قال ابن القيم: (فقابل البر بالإثم، وأخبر أن البر: حسن الخلق والإثم حواز[5] الصدور. وهذا يدل على أن حسن الخلق هوالدين كله، وهوحقائق الإيمان وشرائع

---

[1] أخرجه أحمد (١٥٣/٥ رقم ٢١٣٤٧) والترمذي (٣١٢/٤ رقم ١٩٨٧) وقال: حسن صحيح

[2] أخرجه أحمد (٣٨١/٢ رقم ٨٩٢٧) والحاكم في مستدركه (٦١٣/٢). وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٣/٨ رقم ١٣٦٨٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. قلت: وقد ذكره الهيثمي بألفاظ مقاربة لهذا اللفظ عن جمع من الصحابة منهم: جابر، وأنس، وسهل بن سعد، وحسين بن علي وعقبة بن عامر.

[3] موطأ مالك (ص: ٩٠٤). وعلق عليه ابن عبد البر بقوله :(وهذا الحديث يتصل من طرق صحاح عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ) ينظر: التمهيد لابن عبد البر - مرتباً على الأبواب الفقهية - (٣٠/١٥ رقم ٧).

[4] مسلم (١٩٨٠/٤ رقم ٢٥٥٣). قال النووي رحمه الله :(قال العلماء: البر يكون بمعنى: الصلة، وبمعنى: اللطف والمبرة، وحسن الصحبة والعشرة .وبمعنى: الطاعة. وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (٣٢٧/١٦).

[5] حَواز: قال في النهاية (٣٧٧/١) :(الحز: القطع .. ومنه حديث ابن مسعود: (الإثم: حواز القلوب): هي الأمور التي تخز فيها: أي تؤثر كما يؤثر الحزُّ في الشيء. وهوما يخطر فيه من أن يكون معاصي لفقد الطمأنينة إليها).

الإسلام ولهذا قابله بالإثم)[1]. وقال أيضاً: (الدين كله خلق. فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين) [2].

٤- عد حسن الخلق من أكثر الأسباب الموجبة للجنة. ومن ذلك ما رواه أبوهريرة ﷺ قال: سئل رسول الله عن أكثر ما يدخل الناس الجنة قال: (تقوى الله، وحسن الخلق).وسئل عن أكثر من يدخل الناس النار.فقال: (الفم والفرج)[3].

٥- ربط بين الخلق الحسن وكمال الإيمان. وأن الإنسان كلما كمل إيمانه حسنت أخلاقه

وهذا من أعظم المحفزات للمؤمنين على التمسك بحسن الخلق وممارسته لاهتمامهم بإكمال إيمانهم ' الذي هوسبب النجاة يوم القيامة، وبحسب ما في قلب العبد منه تكون نجاته[4]. ومن الأحاديث الواردة في هذا: حديث أبي هريرة – ﷺ – قال: قال رسول الله ﷺ: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً) [5] قال ابن تيمية – رحمه الله – :(فجعل كمال الإيمان في كمال الخلق، ومعلوم أن الإيمان كله تقوى الله) [6].

٦- أعلى من منزلة صاحب الخلق الحسن حيث جعله خيار هذه الأمة. وذلك في ما رواه عبد الله بن عمروبن العاص – رضي الله عنهما – قال: لم يكن رسول

---

[1] مدارج السالكين، لابن القيم (٣٠٦/٢).

[2] المرجع السابق (٣٠٧/٢).

[3] أخرجه أحمد (٤٤٢/٢ رقم ٩٦٧٦) والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٢٣). والترمذي (٣١٩/٤ رقم ٢٠٠٤) وقال عنه: حديث صحيح غريب، وابن حبان في صحيحه (٢٢٤/٢ رقم ٤٧٦) .

[4] أما كونه سبب النجاة يوم القيامة فلقوله ﷺ: (يقول الله تعالى: أخرجوا (أي من النار) من كان في قلبه مثقال حبة من خردل ..)أخرجه البخاري(٢٢/١ رقم ١٦) ومسلم(١٧٢/١ رقم ١٨٤)

[5] أخرجه أحمد (٢٥٠/٢ رقم ٧٣٩٣) وأبوداود (٦٣٢/٢ رقم ٤٦٨٢) والترمذي (٤٦٦/٣ رقم ١١٦٢) وزاد: " وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً" وقال عنه: حديث حسن صحيح. وابن حبان في " صحيحه" (٢٢٧/٢ رقم ٧٧٩).

[6] مجموع الفتاوى (٦٥٩/١٠).

الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً وإنه كان يقول :(إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً)[1]، وهذا بلا شك يدفع المسلم إلى تحسين خلقه ليكون من خيار هذه الأمة، وكلما كان العبد المسلم أحسن خلقاً من غيره كلما كان أقرب منه إلى الخيرية، وهذا من مجالات التنافس بين المسلمين.

٧- قارن بين حسن الخلق وغيره من الأعمال الصالحة فجعله أثقلها في الميزان. وذلك فيما رواه أبوالدرداء ﷺ أن النبي ﷺ قال: (ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وإن الله ليبغض الفاحش البذيء)[2]. وما روته عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم) [3].

٨- أشار إلى رفعة منزلة صاحب الخلق الحسن في الآخرة. وذلك فيما رواه أبوثعلبة الخشني أن رسول الله ﷺ قال: (إن أحبكم إلى، وأقربكم مني في الآخرة أحاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إلي، وأبعدكم مني في الآخرة مساوئكم أخلاقاً: الثرثارون المتفيهقون المتشدقون). [4]

---

[1] البخاري (٥/٢٢٤٥ رقم ٥٦٨٨) ومسلم (٤/١٨١٠ رقم ٢٣٢١).

[2] أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص: ١١٧-١١٨- كما في صحيح الأدب المفرد، والترمذي (٤/٣١٩ رقم ٢٠٠٢، وقال: حديث حسن صحيح. وابن حبان في صحيحه (٢/٢٣٠ رقم ٤٨١)، (١٢/٥٠٦ رقم ٥٦٩٣).

[3] أخرجه مالك في الموطأ (ص: ٩٠٤) وأحمد في مسنده(٦/٦٤ رقم ٢٤٣٤٧) وأبوداود (٢/٦٦٨ رقم ٤٧٩٨)؛ والحاكم في مستدركه (١/٦٠) وقال: حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

[4] أخرجه أحمد (٤/١٩٣ رقم ١٧٦٩٩) - واللفظ له - وابن حبان في صحيحه (٢/٢٣١ رقم ٤٨٢).

وأورده الهيثمي في جمع الزوائد (٨/٤٦ رقم ١٢٦٦٥) وقال رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح. وفيه انقطاع فمكحول لم يسمع من أبي ثعلبة كما في تهذيب التهذيب (١٠/٢٩٠) وله شاهد عن جابر عند الترمذي (٤/٣٢٥ رقم ٢٠١٨). وفيه: (قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون) وقال الترمذي :حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقال: الثرثار :هوالكثير الكلام والمتشدق:الذي يتطاول على الناس في الكلام، ويبدوعليهم.

٩- تخصيص بعض الأخلاق الحسنة الشديدة على النفس بمزيد من المدح ليتحمل العبد مرارة التمسك بها، ومن ذلك ما رواه عقبة بن عامر - ﷺ - قال: لقيتُ رسول الله ﷺ فبدرته فأخذت بيده، وبدرني فأخذ بيدي فقال: (ألا أخبرك بأفضل أخلاق أهل الدنيا والآخرة: تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك) [١]. وما رواه بن عباس - ﷺ - من قول النبي ﷺ لأشج عبد القيس: (إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة) [٢]. وما رواه أبوهريرة - ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: (ليس الشديد بالصرعة وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب) [٣].

١٠- الذم الشديد لمساوئ الأخلاق وهذا متضمن مدح ضدها ومن ذلك ما رواه أبوهريرة - ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا وعد أخلف) [٤]. وجعل هذه الصفات الثلاث: الكذب، والخيانة، وإخلاف الوعد من صفات المنافق، وهذا يوجب الحذر منها والبعد عن الاتصاف بها لما ورد في شأن المنافقين من قوله تعالى {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً }[٥]

بل توعد صاحب الخلق السيئ بالنار ولوكثرت عبادته فقد روى أبوهريرة- ﷺ - قال: قال رجل يا رسول الله: إن فلانة يذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقتها غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها قال : (هي في النار) [٦].وهذا من

---

[١] أخرجه أحمد (١٣٨/٤ رقم ١٥٥٩٦) والحاكم في " المستدرك" (١٦٢/٤).

[٢] صحيح مسلم (٤٨/١ رقم ١٧).

[٣] صحيح البخاري (٢٢٦٧/٥ رقم ٥٧٦٣) وصحيح مسلم (٢٠١٤/٤ رقم ٢٦٠٩).

[٤] أخرجه البخاري (٩٦٢/٢ رقم ٢٥٣٦) ومسلم (٧٨/١ رقم ٥٩).

[٥] سورة النساء آية: ١٤٥

[٦] أخرجه أحمد (٤٤٠/٢ رقم ٩٦٥٥) والحاكم في المستدرك (١٦٦/٤) ولفظه :) وفي لسانها شيء يؤذي جيرانها سليطة فقال لا خير فيها هي في النار) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

أعظم الأسباب التي تجعل المسلم يتجنب سوء الخلق. ويحافظ على التخلق بالأخلاق الحسنة محافظته على الصلاة ونحوها من العبادات كما هوظاهر.

وبهذا يتبين عناية النبي ﷺ في سنته القولية بالأخلاق الحسنة إذ تنوعت أساليبه في تقريرها والحث عليها، والترغيب فيها، وذم ما خالفها. وسنرى في المبحث التالي كيف أحال النبي ﷺ تلك الأخلاق إلى مثال عملي في شخصه ﷺ في كل أحواله وأحيانه ومع كل الناس.

المبحث الثالث: امتثال النبيﷺ لأحسن الأخلاق في خاصة نفسه

لقد امتثل النبي ﷺ ما أمر به الناس، وانتهى عما نهى عنه، حتى أصبحت كل أقواله وأفعاله وسائر تصرفاته موافقة لمراد الله تعالى، لهذا أحال الله تعالى المؤمنين إلى الاقتداء به فيها جميعاً ولم يستثن منها شيئاً كما في قوله تعالى (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوالله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً) [1] مما يدل على أنه ﷺ بلغ الغاية في التطبيق الأمثل لما أمر به أونهى عنه. ويشهد لهذا ما رواه حكيم بن أفلح أنه قال لعائشة رضي الله عنها: يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله ﷺ قالت: ألست تقرأ القرآن؟ قلت: بلى قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن [2] .

قال ابن كثير رحمه الله: (ومعنى هذا إنه عليه الصلاةُ والسلام صار امتثال القرآن أمراً ونهياً سجية له، وخلقاً تطبعه، وترك طبعه الجبلي، فمهما أمره القرآن فعله ومهما نهاه عنه تركه، هذا مع ما جبله الله عليه من الخلق العظيم من الحياء، والكرم، والشجاعة، والصفح، والحلم، وكل خلق جميل)[3].

لقد جمع الله تعالى لرسوله ﷺ مكارم الأخلاق وأمره بامتثالها فقال تعالى له {خُذِ الْعَفْوَوَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ}[4]. قال جعفر بن محمد – معلقاً على هذه الآية – : (أمر الله نبيه محمداً ﷺ بمكارم الأخلاق. وليس في القرآن آية

---

[1] سورة الأحزاب آية:

[2] أخرجه مسلم (١/٥١٣ رقم ٧٤٦).

[3] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٤٠٣).

[4] سورة الأعراف، الآية: ١٩٩

أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية)[1].ومما يستدل به على حسن خلقه ﷺ قول الله تعالى {نٓ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ.مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ.وَإِنَّ لَكَ لأَجْراً غَيْرَ مَمْنُونٍ. وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ}[2].

قال ابن عاشور: (والخلق العظيم: هوالخلق الأكرم في نوع الأخلاق، وهوالبالغ أشد الكمال المحمود في طبع الإنسان فهوأرفع من مطلق الخلق الحسن)[3]. وهذه الآية شهادة عظيمة للنبي ﷺ بأعظم وصف (يعجز كل قلم، ويعجز كل تصور عن وصف قيمة هذه الكلمة العظيمة من رب الوجود، وهي شهادة من الله لعبد الله يقول له فيها :{ وإنك لعلى خلق عظيم}، ومدلول الخلق العظيم هوما هوعند الله! مما لا يبلغ إلى إدراك مداه أحد من العالمين. ودلالة هذه الكلمة العظيمة على عظمة محمد – ﷺ – تبرز من نواحٍ شتى: تبرز من كونها كلمة من الله الكبير المتعال .. وتبرز من جانب آخر: من جانب إطاقة محمد ﷺ لتلقيها وهويعلم من ربه هذا قائل هذه الكلمة، من هو؟ ما عظمته؟ ما دلالة كلماته؟ ما مداها؟ ما صداها؟ ويعلم من هو، إلى جانب هذه العظمة المطلقة التي يدرك هومنها ما لا يدركه أحدٌ من العالمين.

إن إطاقة محمد – ﷺ – لتلقي هذه الكلمة من هذا المصدر وهوثابت لا ينسحق تحت ضغطها الهائل – ولوأنها ثناء – ولا تتأرجح شخصيته تحت وقعها وتضطرب .. تلقيه لها في طمأنينة وفي تماسك وتوازن، هوذاته دليل على عظمة شخصيته فوق كل دليل)[4]. وقد اشتهر بزكاء أخلاقه منذ حداثة سنه ﷺ، ويتبين ذلك بما يلي:

١- وصف قومه له قبل بعثته ﷺ بالأمانة والصدق.

– فمن وصفه بالأمانة: ما رواه عبد الله بن السائب قال: (كنت فيمن بنى البيت .. وإن قريشاً اختلفوا في الحجر حين أرادوا أن يضعوه حتى كاد أن يكون

---

[1] مدارج السالكين لابن القيم (٣٠٤/٢).

[2] سورة القلم الآيات:١-٤.

[3] التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور (٦٤/٢٩).

[4] في ظلال القرآن لسيد قطب (٣٦٥٦/٦).

بينهم قتال بالسيوف فقالوا: اجعلوا بينكم أول رجل يدخل من الباب، فدخل رسول الله ﷺ فقالوا: هذا الأمين وكانوا يسمونه في الجاهلية الأمين، فقالوا يا محمد قد رضينا بك ..)[1].

- ومن وصفه بالصدق: ما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: لما نزلت: {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } [2]. صعد النبي ﷺ على الصفا، فجعل ينادي: يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش حتى اجتمعوا. فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو. فجاء أبولهب وقريش فقال رسول الله ﷺ : (أريتكم لوأخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟) قالوا: نعم ما جربنا عليك إلا صدقاً. قال: (فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد). فقال أبولهب: تباً لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا؟ فنزلت :{تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ. مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ} [3].

٢- شهاداة المقربين له ﷺ بحسن الخلق:

ومعلوم أن المقربين من الشخص هم أدرى الناس بأخلاقه ظاهراً وباطناً . وشهادتهم غالباً ما تكون أصوب من غيرها. وقد شهد المقربون من النبي ﷺ له بحسن الخلق.

فممن شهد له ﷺ بذلك زوجته خديجة رضي الله عنها. فقد فزع إليها النبي ﷺ من هول لقاء الملك في بداية التنزيل فوصفته - وهي تطمئنه- بقولها: (كلا، والله لا يخزيك الله، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكلّ، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق) [4].

---

[1] أخرجه أحمد (٤٢٥/٣ رقم ١٥٤٨٢) والحاكم في مستدركه (٤٥٨/١) وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وله شاهد صحيح على شرطه). قلت: بل له شواهد ينظر: مصنف عبد الرزاق (٣١٩/٥ رقم ٩٧١٨) ؛ والطبراني في الأوسط (٢١٩/٣ رقم ٢٤٦٣) .

[2] سورة الشعراء، آية: ٢١٤.

[3] أخرجه البخاري (١٧٨٧/٤ رقم ٤٤٩٢) ومسلم (١٩٤/١ رقم ٣٥٥) بنحوه.

[4] أخرجه البخاري (٥/١ رقم ٣). ومسلم (١٤١/١ رقم ١٦٠).

وشهد له ﷺ خادمه أنس بن مالك: فعنه ﷺ قال: خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين. والله ما قال لي أفاً قطُ، ولا قال لي لشيء لم فعلت كذا؟ وهلا فعلت كذا [1]. وقال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً [2].

٣- شهادة أعدائه ﷺ له بالأخلاق الحسنة:

وقد ورد ذلك في المحاورة التي أخرجها البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس ﷺ قال: أخبرني أبوسفيان أنه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجارا في المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش قال أبوسفيان: فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام. فأنطلق بي وبأصحابي، حتى قدمنا إيليا[3]، فأدخلنا عليه، فإذا هوجالس في مجلس ملكه، وعليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم أيهم أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي .قال أبوسفيان فقلت: أنا أقربهم إليه نسباً.قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ فقلت: هوابن عمي. وليس في الركب يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري. فقال قيصر: أدنوه. وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي. ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه: إني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم أنه نبي فإن كذب فكذبوه. قال أبوسفيان: والله لولا الحياء يومئذ من أن يأثر أصحابي عني الكذب لكذبته حين سألني عنه. ولكني استحييت أن يأثروا الكذب عني فصدقته. ثم قال لترجمانه: قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قلت: هوفينا ذونسب. قال: فهل قال هذا القول أحد منكم قبله؟ قلت: لا. فقال كنتم تتهمونه على الكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا. قال: فهل كان من آبائه من ملك ؟ قلت: لا. قال: فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ قلت: بل ضعفاؤهم. قال: فيزيدون أوينقصون؟ قلت: بل يزيدون. قال: فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قلت: لا. قال: فهل يغدر؟ قلت: لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف أن يغدر. قال أبوسفيان: ولم يمكني كلمة أدخل

---

[1] أخرجه البخاري (٥/٢٢٤٥ رقم ٥٦٩١) ومسلم (٤/١٨٠٤ رقم ٢٣٠٩).

[2] أخرجه مسلم (٤/١٨٠٥ رقم ٢٣١٠).

[3] إيليا: مدينة بيت المقدس ينظر: معجم ما استعجم للبكري (١/٢١٧)

فيها شيئا أنتقصه به لا أخاف أن تؤثر عني غيرها[1]. قال: فهل قاتلتموه وقاتلكم؟ قلت: نعم. قال: فكيف كانت حربه وحربكم؟ قلت: كانت دولاً وسجالاً، يدال علينا المرة وندال عليه الأخرى. قال: فماذا يأمركم؟ قال: يأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا، وينهانا عما كان يعبد آباؤنا، ويأمرنا بالصلاة، والصدقة، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، فقال لترجمانه حين قلت ذلك له: قل له: إني سألتك عن نسبه فيكم. فزعمت: أنه ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها. وسألتك: هل قال أحد منكم هذا القول قبله. فزعمت: أن لا. فقلت: لوكان أحد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم بقول قد قيل قبله. وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال. فزعمت: أن لا . فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله. وسألتك: هل كان من آبائه من ملك. فزعمت:أن لا .فقلت لوكان من آبائه ملك قلت يطلب ملك آبائه. وسألتك: أشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم . فزعمت: أن ضعفاءهم اتبعوه. وهم أتباع الرسل. وسألتك: هل يزيدون أوينقصون. فزعمت: أنهم يزيدون. وكذلك الإيمان حتى يتم. وسألتك: هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه. فزعمت: أن لا. وكذلك الإيمان حين تخلط بشاشته القلوب لا يسخطه أحد. وسألتك: هل يغدر. فزعمت: أن لا. وكذلك الرسل لا يغدرون. وسألتك: هل قاتلتموه وقاتلكم. فزعمت: أن قد فعل. وأن حربكم وحربه تكون دولاً، يدال عليكم المرة وتدالون عليه الأخرى. وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها العاقبة. وسألتك: بماذا يأمركم، فزعمت: أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا، وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم، ويأمركم بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة. قال: وهذه صفة النبي[2]، قد كنت أعلم أنه خارج، ولكن لم أظن أنه منكم، وإن يك ما قلت حقاً،

---

[1] وهذا يدل على عداوته للنبي ﷺ وإرادة استنقاصه قبل إسلامه، ومع هذا لم يجد ما يقوله للطعن فيه. والحق ما شهدت به الأعداء.

[2] وقد استدل هرقل على نبوته بانطباق صفات النبي المنتظر عليه التي شهد بها أبو سفيان عنده

فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين[1]. ولوأرجوأن أخلص إليه لتجشمت لقاءه. ولوكنت عنده لغسلت قدميه. قال أبوسفيان: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرئ فإذا فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فعليك إثم الأريسيين[2] ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون) [3] قال أبوسفيان: فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم، وكثر لغطهم فلا أدري ماذا قالوا، وأمر بنا فأخرجنا قال أبوسفيان: والله ما زلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره[4].

ويؤخذ من هذه المحاورة ما يلي:

١-أنها دارت بين هرقل عظيم الروم في وقته وبين أبي سفيان زعيم قريش قبل إسلامه وكلاهما مخالف للنبي ﷺ في الدين.، فلا يظن أن أبا سفيان حاباه فيما قاله فيه من شهادة.

٢- أن أبا سفيان من أعرف الناس بالنبي ﷺ وبأخلاقه، وكان آنذاك معادياً للنبيﷺ. فلوعلم ما يطعن به فيه لم يتوان عن ذلك. كما يشير إليه قوله (والله لولا الحياء يومئذ من أن يأثر أصحابي عني الكذب لكذبته حين سألني عنه .ولكني استحييت أن يأثروا الكذب عني فصَدَقْتُهُ).

---

[1] وقد صدق هرقل فيما قال فقد ملكها أصحابه رضي الله عنهم ، وانتشرت فيها دعوته، وعلا فيها دينه.

[2] قال أبو عبيد: هم الخدم والخول يعني لصده إياهم عن الدين. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣٨/١) .

[3] سورة آل عمران آية: ٦٤

[4] أخرجه البخاري (١٠٧٤/٣- ١٠٧٦ رقم ٢٧٨٢)

٣- مع عداوته إياه فقد شهد له بجملة من الأخلاق الكريمة منها: صدق الحديث، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة. وهي مما يتفق على أنها من الأخلاق الحسنة.

٤- هذه الأخلاق العظيمة التي ذكرها أبوسفيان دفعت هرقل للقول: (هذه صفة النبي) وهي شهادة من رجل عالم فقد جاء في تتمة الحديث السابق (فقال هرقل: هذا مُلْك هذه الأمة قد ظهر). ثم كتب هرقل إلى صاحب له برومية وكان نظيره في العلم [١]. لهذا قال في معرض حديثه السابق :(قد كنت أعلم أنه خارج، ولكن لم أظن أنه منكم) مما يعني أنه كان يترقب خروجه، وله عنده صفات معينة لما سمعها من أبي سفيان شهد بأنه النبي ﷺ المنتظر .ولهذا عظمه بقوله: (ولوأرجوأن أخلص إليه لتجشمت لقاءه. ولوكنت عنده لغسلت قدميه) .

٤- أمثلة واقعية تدل على حسن أخلاقه ﷺ مع أعدائه :

الأمثلة الدالة على حسن أخلاقه مع أعدائه كثيرة، وقد كانت تلك الأخلاق من أعظم الأسباب في هداية كثير منهم للإسلام، ومنها [٢] ما يلي:

المثال الأول: حسن معاملته مع من اخترط عليه سيفه وهم بقتله.

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: إنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد فلما قفل رسول الله ﷺ قفل معه فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاه. فنزل رسول الله ﷺ تحت سمرة فعلق بها سيفه وتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر قال جابر: فنمنا نومة ثم إذا رسول الله ﷺ يدعونا، فجئناه، فإذا عنده أعرابي جالس، فقال رسول الله ﷺ : (إن هذا اخترط سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهوفي يده صلتاً. فقال لي: من يمنعك مني؟ قلت: الله. فها هوذا جالس. ثم لم يعاقبه رسول الله ﷺصلى الله عليه وسلم [٣].

---

[١] أخرجه البخاري (١/٩-١٠ رقم ٧)

[٢] على سبيل التمثيل الدال على ما وراءه

[٣] أخرجه البخاري (٤/١٥٨٩ رقم ٤١١٤) ومسلم (٣/١٣٨٦ رقم ١٧٦٤)

تعليق:

١- لقد راع هذا الأعرابي[١] النبي ﷺ بإشهار السيف على رأسه، ومع هذا لم ينتقم منه ﷺ، بل عفا عنه.

٢- لم يعف عنه ﷺ فحسب، بل حرص ﷺ على هدايته، وإنقاذه من ظلمات الشرك إلى نور الإسلام، فقد ورد في بعض ألفاظ هذا الحديث: (فسقط السيف من يده فأخذه رسول الله ﷺ وقال: من يمنعك؟ قال :كن خير آخذ. قال تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال: أعاهدك على أن لا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك. قال فخلى رسول الله ﷺ سبيله) [٢].

٣ - ورد ما يدل على أنه تأثر بتلك الأخلاق النبوية ورجع إلى قومه وقال لهم: (جئتكم من عند خير الناس) [٣]، ويظهر أنه أطلق هذا الحكم ليس لأنه عفا عنه فقط بل بناء على ما شاهده من كريم أخلاق النبي ﷺ من حسن السمت، ورباطة الجأش، والعفوبعد المقدرة، والترفع عن الانتقام، وعدم التثريب، وحسن المعاملة وربما غيرها والتي أدت بمجموعها إلى تأثر هذا الرجل، وإطلاقه هذا الحكم. وذكر الواقدي في هذه القصة أنه أسلم، وأنه رجع إلى قومه فاهتدى به خلق كثير[٤].

المثال الثاني: حسن تعامله ﷺ بالقول والفعل مع كبار مناوئيه.

وقد تمثل في موقفه مع ثمامة بن أثال الحنفي المعادي لرسول الإسلام ولدين الإسلام قبل دخوله فيه. وذلك فيما رواه أبوهريرة رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد. فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال. فربطوه بسارية من سواري المسجد. فخرج إليه النبي ﷺ فقال: (ما عندك يا ثمامة)؟ فقال: عندي خير يا محمد. إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فترك حتى كان الغد، ثم قال له: (ما عندك يا

---

[١] هو غورث بن الحارث. كما في الإصابة في تمييز الصحابة (٣٢٨/٥ رقم الترجمة ٦٩٢٨)

[٢] المستدرك للحاكم (٢٩/٣-٣٠)

[٣] المرجع السابق (٢٩/٣-٣٠)

[٤] فتح الباري لابن حجر (٤٩٢/٧).

ثمامة)؟ قال ما قلت لك. إن تنعم تنعم على شاكر.فتركه حتى كان بعد الغد فقال:(ما عندك يا ثمامة) فقال: عندي ما قلت لك. فقال: (أطلقوا ثمامة). فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله. يا محمد ؛ والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي. والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك. فأصبح دينك أحب الدين إلي. والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ، وأمره أن يعتمر. فلما قدم مكة قال له قائل :صبوت قال: لا ولكن أسلمت مع محمد رسول اللهﷺ ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ[1] .

تعليق:

١- أن ثمامة بن أثال كان سيد قومه. فقد جاء في صحيح مسلم: (فجاءت برجل يقال له ثمامة بن أثال الحنفي، سيد أهل اليمامة)[2]. وهوبهذا زعيم كفر ومحارب للإسلام يستحق القتل على ما يدل عليه قوله: (إن تقتلني تقتل ذا دم) قال النووي: (أي: صاحب دم، لدمه موقع يستشفى قاتله بقتله. ويدرك ثأره لرياسته وعظمته. ويحتمل أن يكون المعنى أن عليه دماً ، وهومطلوب به، فلا لوم عليك في قتله)[3].

٢- أن النبي ﷺ أحسن له في القول، فلم يشتمه ولم يشمته، وإنما اكتفى بقوله (ما عندك يا ثمامة) أي: ما الذي استقر في ظنك أن أفعله بك[4]. فكانت إجابته أنه (قدم أول يوم أشق الأمرين عليه وأشفى الأمرين لصدر خصومه وهوالقتل. فلما لم يقع اقتصر على ذكر الاستعطاف وطلب الإنعام في اليوم الثاني. فكأنه في اليوم

---

[1] صحيح البخاري (١٥٨٩/٤ رقم ٤١١٤) ومسلم (١٣٨٦/٣ رقم ١٧٦٤)
[2] صحيح مسلم (١٣٨٦/٣ رقم ١٧٦٤)
[3] فتح الباري لابن حجر (٦٨٨/٧)
[4] المرجع السابق (٦٨٩/٧)

الأول رأى أمارات الغضب فقدم ذكر القتل [1]. فلما لم يقتله طمع في العفوفاقتصر عليه. فلما لم يعمل شيئاً مما قال اقتصر في اليوم الثالث على الإجمال تفويضاً إلى جميل خلقهﷺ [2]. فكان عند حسن ظنه.

٣-لم يكتف النبي ﷺ بحسن القول معه بل قرن معه حسن الفعل فكان يرسل إليه بالطعام في محبسه. ففي رواية ابن إسحاق أنه - أي ثمامة - لما كان في الأسر جمعوا ما كان في أهل النبي ﷺ من طعام ولبن فلم يقع من ثمامة موقعاً ...[3]

٤- إن المعاملة الحسنة التي امتثلها رسول الله ﷺ مع ثمامة هي سبب هدايته للإسلام، وهي التي تغيرت بها قناعاته وأفكاره السابقة عن الإسلام وأهله.وأحرى بها أن تكون أهم وسيلة في تفنيد الشائعات التي يثيرها خصوم الإسلام عليه .قال النووي: (قوله ﷺ ما عندك يا ثمامة وكرر ذلك ثلاثة أيام هذا من تأليف القلوب وملاطفة لمن يرجى إسلامه من الأشراف الذين يتبعهم على إسلامهم خلق كثير) [4].

٥- ظهر جلياً أن هداية الكافر أحب إلى النبي ﷺ من قتله، وأن العفوأحب إليه من العقوبة، وهذا من أبين الأدلة في رد دعاوى المغرضين التي يقولون فيها: إن المسلمين يتشوفون للدماء.

الخلاصة :

أن الإسلام اعتنى بحسن الخلق عناية كبيرة، فقد كثر الأمر به في الكتاب والسنة، والنهي عن ضده، وطبقه النبي على نفسه ﷺ . ومن أعظم ما يغرسه في نفوس المؤمنين أنه جزء من التكاليف الشرعية التي يجب على المسلم أن يتمسك بها في الدنيا، ويحاسب عليها في الآخرة على ما دل عليه قوله تعالى

---

[1] قلت: ويمكن أن يقال: أنه في اليوم الأول قدم ذكر القتل استصحاباً لما هومعهود بين الأعداء لاسيما وهولم يكن قد اطلع على أخلاق النبي فلما اطلع عليها طمع فيها.

[2] فتح الباري لابن حجر (٦٨٩/٧)

[3] المرجع السابق (٦٨٩/٧)

[4] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٠٩/١٢)

{ وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } [1] وحسن الخلق مما جاء به الرسول ﷺ عن ربه ونهى عن ضده فلزم الأخذ به .

وبهذا نخرج بهذه العلاقة: أن المسلم الصادق في إسلامه المطبق لدينه ولكتاب ربه تعالى لابد أن يكون ذا خلق حسن جاهد أولم يجاهد ، وأنه ينقص من دينه بحسب ما فاته من تلك الأخلاق الحميدة. وبعد هذا العرض الذي علمنا من خلاله منزلة الأخلاق الحميدة في الإسلام سأستعرض موقف الإسلام من إراقة الدماء لاختصاصه بالحرب والجهاد .

الفصل الثاني: موقف الإسلام من إراقة الدم الحرام

تضافرت نصوص القرآن والسنة على تحريم إراقة الدماء بغير حق، وبالغت في زجر فاعلها، على نحويجعل المؤمن بصدق ما أنزل على محمد ﷺ يحجم عن هذه الجريمة الشنيعة وتفصيل ذلك فيما يلي :

المبحث الأول: إراقة الدم الحرام في القرآن

القرآن هوالأصل الأول الذي تؤخذ منه العقائد والأحكام والأخلاق والسلوك. ولا خيار للمسلم في التمسك بأحكامه ووصاياه وتوجيهاته يقول تعالى { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً) [2]. ومن جملة وصاياه وأحكامه التي قضاها المولى عز وجل: التحذير من سفك الدم الحرام. وقد تنوعت أساليب القرآن وتعددت وصاياه في تقرير حرمة دم الانسان ، مما يؤخذ من مجموعها أن الأصل في الدماء العصمة، ومن تلك الأساليب:

١- تعظيم سفك الدم الحرام وأنه من أعظم الفساد في الأرض الذي يمكن أن يقع من بني آدم .وقد جاء ذلك على ألسنة الملائكة حينما أخبرهم الله تعالى باستخلاف آدم عليه السلام وذريته في الأرض قال تعالى (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن

---

(١) سورة الحشر، الآية: ٧

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦

نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون) [1]. وقولهم (اتجعل فيها من يفسد فيها) أي بالمعاصي (ويسفك الدماء) هذا تخصيص بعد تعميم لبيان شدة مفسدة القتل [2].

٢- استخدام القصة القرآنية للتحذير من سفك الدم الحرام من خلال إثارة الوجدان للتنفير من هذه الجريمة، وتعظيم أمرها، ووصفها بالألفاظ المنفرة قال تعالى {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لأَقْتلنك قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين، إني أريد أن تبوأ بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [3]. فقد تضمن النص القرآني أن جريمة القتل بغير حق هي أول جريمة عصي الله تعالى بها في الأرض، وأن فاعلها ظالم، ويحمل إثم المقتول مع إثمه، وأنه موصوف بالخسارة وموعود بالنار.

٣- تشبيه قاتل النفس بغير حق بمن قتل الناس جميعاً ومن دفع عنها القتل بمن أحيا الناس جميعاً قال تعالى: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْفَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً}[4] . يقول ابن القيم: (القتل عند الله لما كان من أعلى أنواع الظلم والفساد، فخم أمره، وعظم شأنه، وجعل إثمه أعظم من إثم غيره، ونزل قاتل النفس الواحدة، منزلة قاتل الأنفس كلها) [5]، وذلك (لأن حق الحياة ثابت لكل نفس، فقتل واحدة من هذه النفوس هواعتداء على حق الحياة ذاته، الحق الذي تشترك فيه كل النفوس) [6].

---

[1] سورة البقرة الآية: ٣٠.

[2] تفسير الكريم الرحمن لابن سعدي (١/ ٥٠)

[3] سورة المائدة الآيات: (٢٧-٣٠).

[4] سورة المائدة الآية: ٣٢.

[5] الضوء المنير على التفسير مجموع من كلام ابن القيم (٣٧١/٢).

[6] في ظلال القرآن لسيد قطب (٨٧٧/٢ بتصرف يسير)

٤- النهي الصريح عن قتل النفس بغير حق وتحريم ذلك وأنها من الوصايا المنصوص عليها في معرض تعداد المحرمات الكبار قال تعالى { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم، ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [١] ثم ختم هذه الوصايا والتي منها تحريم قتل النفس بغير حق بقوله تعالى (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيليه) [٢] وذلك لتأكيد حرمتها، وأن المتمسك بهذه الوصايا قد هدي إلى صراط مستقيم .

٥- الثناء على من اجتنب قتل النفس المعصومة بأنه يستحق أن يوصف بأنه من (عباد الرحمن) الذين هم خيرته من خلقه ويستحقون أن ينسبوا إليه وكفى به شرفاً. فقد ذكر الله تعالى أوصافهم بدءاً من قوله تعالى (وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً) [٣] إلى أن قال تعالى {وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً. إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً} [٤]. وقد أشار سبحانه إلى شناعة قتل النفس المعصومة حينما جعلها مقرونة بالشرك والزنا ثم عظم عقوبة مرتكب هذه الكبائر الثلاث ليبتعد المسلم عنها خوفاً من عاقبتها الوخيمة بقوله (يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً). يقول ابن تيمية – رحمه الله -: (أكبر الكبائر ثلاث:

---

[١] سورة الأنعام الآية:١٥١.

[٢] سورة الأنعام الآية: ١٥٣.

[٣] سورة الفرقان، الآيات:٦٣-٧٤. ومن تأمل في هذه الأوصاف القرآنية لمن أسماهم الله عباد الرحمن أدرك أن القرآن أراد للمسلمين أن يكونوا أمثلة حية لهذه الأخلاق وأن دستورهم الأخلاقي هوالقرآن.وفي هذا الباب ألف الدكتور محمد عبد الله دراز كتابه الماتع(دستور الأخلاق في القرآن).

[٤] سورة الفرقان، الآية: ٦٨

الكفر، ثم قتل النفس بغير حق ثم الزنا كما رتبها الله في قوله:{ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر.. })[1].

المبحث الثاني : إراقة الدم الحرام في الأحاديث النبوية

حذر النبي ﷺ من قتل النفس المعصومة وعظم شأن القتل بغير حق. وطاعته واجبة بل هي من طاعة الله تعالى لقوله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) [2].وقد كان له ﷺ في ذلك أساليب متنوعة شابهت أساليب القرآن، لترسخ هذه التوجيهات النبوية في النفس، وتوجه من آمن بها إلى الابتعاد عن هذه الجريمة. ومن تلك الاساليب:

١- التذكير بما حصل من ابن آدم الأول في قتل أخيه بغير حق، وأن كل من اقترف جريمة القتل بغير حق فإن على ابن آدم الأول كفل من ذلك .عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل)[3]. وقوله (لأنه أول من سن القتل) نص على التعليل يؤخذ منه أن من جدد سنة القتل بغير حق من ذرية آدم وتبعه الناس على ذلك فإنه يتحمل مثل أوزارهم لإحيائه تلك السنة. وأشار ابن تيمية إلى سبب آخر من أجله استحق أن يتحمل تلك الأوزارالتي لم يباشرها فقال: (وهوكما استباح جنس قتل المعصوم لم يكن مانع يمنعه من قتل كل نفسٍ معصومة فصار شريكاً في قتل كل نفس) [4] .

---

[1] دقائق التفسيرمن كلام ابن تيمية (٤/٤٨٤). وأشار سيد قطب (في ظلال القرآن (٥/ ٢٥٧٩) إلى المعنى الأخلاقي الذي تضمنه تحريم قتل النفس المعصومة فقال :(والتحرج من قتل النفس – إلا بالحق – مفرق الطريق بين الحياة الاجتماعية الآمنة المطمئنة التي تحترم فيها الحياة الإنسانية، ويقام لها وزن، وحياة الغابات والكهوف التي لا يأمن فيها على نفسه أحد، ولا يطمئن إلى عمل أوبناء) .

[2] سورة النساء، آية (٨٠) .

[3] أخرجه البخاري (٣/١٢١٣ رقم ٣١٥٧) ومسلم (٣/١٣٠٣ رقم ١٦٧٧) .

[4] مجموع الفتاوى لابن تيمية(١٠/٧٢٢)

٢- إعلام الناس بتعظيم الله تعالى للدم الحرام ومن تعظيمه عند الله أن مرتكب هذه الجريمة من أبغض الناس عند الله تعالى . فعن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال: (أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطّلب دم أمرئ بغير حق ليهريق دمه) [١]. ومن تعظيم الدم الحرام أن الله سبحانه وتعالى يقدمه في القضاء يوم القيامة على غيره من المظالم الأخرى على ما جاء في حديث ابن مسعود ﷺ قال: قال النبي ﷺ (أول ما يقضي بين الناس في الدماء) [٢].

٣- مقارنة سفك الدم الحرام بغيره من الذنوب وأنه أعظم من كل الذنوب التي دون الشرك فعن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ: (أكبر الكبائر: الإشراك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقول الزور أوقال: وشهادة الزور) [٣].

٤- أن القاتل بغير حق قد أوقع نفسه في ورطة لا مخرج له منها فعن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يزال المؤمن في فسحه من دينه ما لم يصب دماً حراماً) [٤]. ففهم ابن عمر رضي الله عنهما أن هذا من أشد الوعيد وأن القاتل بغير حق لا ينجومن تبعات هذا الذنب فقال ﷺ (إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله) [٥]

٥- الوعيد بحرمان قاتل النفس المعصومة من الجنة فعن عبد الله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن

---

[١] أخرجه البخاري (٦/٢٥٣٣ رقم ٦٤٨٨).

[٢] أخرجه البخاري (٦/٢٥١٧ رقم ٦٤٧١) ومسلم (٣/١٣٠٤ رقم ١٦٧٨).

[٣] أخرجه البخاري (٦/٢٥١٩ رقم ٦٤٧٧).

[٤] أخرجه البخاري (٦/٢٥١٧ رقم ٦٤٦٩).

[٥] أخرجه البخاري (٦/٢٥١٧ رقم ٦٤٧٠).وينظر شرحه في فتح الباري لابن حجر (١٢/١٩٥-١٩٦) فقد نقل عن ابن العربي قوله (الفسحة في الدين سعة الأعمال الصالحة، حتى إذا جاء القتل ضاقت لأنها لا تفي بوزره).

ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً) [1]. والمعاهد: أراد به مَنْ له عهد مع المسلمين سواء كان بعقد جزية أوهدنة من سلطان أوأمان من مسلم[2] .

وبهذا يتبين تظافر نصوص الكتاب والسنة في تعظيم شأن الدم الحرام، وأن النفس معصومة ما لم يأذن الشارع في إزهاقها.

المبحث الثالث: الأصل في الدماء في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية

الشريعة الإسلامية مبنية على العدل والرحمة لهذا كانت كل تشريعاتها منصبغة بهاتين الصفتين. وقد تبرز إحدى الصفتين على الأخرى في بعض التشريعات دون الصفة الأخرى .

فصفة العدل تبرز أكثر من صفة الرحمة في فرض مقاتلة الأعداء في حين أن صفة الرحمة واردة في هذا التشريع لكنه رحمة بالمجتمع في إراحته من هذه النفس الشريرة التي اذن في قتلها

لهذا انبنى الأصل في الدماء على قاعدتين :

القاعدة الأولى: أن الأصل في نفوس الآدميين كلهم مسلمهم وكافرهم العصمة والمنع ما لم يأذن الشارع في إزهاقها، وما أذن الله في إزهاقها فهوإزهاق بحق ولا يعد من الاعتداء.

وقد أشار ابن الصلاح[3] إلى هذا الأصل فقال: (إن الأصل هوإبقاء الكفار وتقريرهم، لأن الله تعالى ما أراد إفناء الخلق، ولا خلقهم ليقتلوا، وإنما أبيح قتلهم لعارض ضرر وجد منهم. إلا أن ذلك ليس جزاء على كفرهم، فإن دار الدنيا ليست دار جزاء، بل الجزاء في الآخرة. فإذا دخلوا في الذمة، والتزموا أحكامنا، انتفعنا

---

[1] أخرجه البخاري (٢٥٣٣/٦ رقم ٦٥١٦).

[2] فتح الباري لابن حجر (٢٧١/١٢) وهذا من أحاديث الوعيد التي ينبغي أن تمر بلا تفسير لئلا تفقد المعنى الذي أراده الشارع من هذا الأسلوب. مع التقرير بأن من مات مسلماً ولوكان من أهل الكبائر فهومحكوم بإسلامه غير مخلد في النار.

[3] هوعثمان بن عبد الرحمن بن عثمان أبوعمروالشهرزوري المعروف بابن الصلاح كان أحد فضلاء عصره شارك في فنون عديدة ولد سنة ٥٧٧ هـ وتوفي سنة ٦٤٣ هـ ينظر: وفيات الأعيان (٢٤٣/٣-٢٤٤)

بهم في المعاش في الدنيا وعمارتها، فلم يبق لنا إرب في قتلهم، وحسابهم على الله تعالى، ولأنهم إذا مكنوا من المقام في دار الإسلام، ربما شاهدوا بدائع صنع الله في فطرته، وودائع حكمته في خليقته...وإذا كان الأمر بهذه المثابة لم يجز أن يقال:إن القتل أصلهم) [1].

وكذا أشار إلى هذا الأصل الإمام ابن تيمية في قوله (قتل النفس لما كان الأصل فيه الحظر إلا ما أباحه الشرع أوأوجبه، لم يجز أن يؤمر بقتل النفوس، ويحمل على القدر المباح بخلاف ما كان جنسه واجباً كالصلاة والزكاة فإنه يؤمر به مطلقاً) [2].

القاعدة الثانية :أن تكون المصلحة في إزهاقها متحققة أوراجحة .

وهذا مبني على أن الشارع حكيم في أفعاله، لا يأمر إلا بما تحققت فيه المصلحة أوترجحت، ولا ينهى إلا عما تحققت فيه المفسدة أوترجحت كما يقول ابن تيمية:

(والشارع يعتبر المفاسد والمصالح، فإذا اجتمعا قدم المصلحة الراجحة على المصلحة المرجوحة. ولهذا أباح في الجهاد الواجب ما لم يبحه في غيره، حتى أباح رمي العدوبالمنجنيق[3]، وإن أفضى ذلك إلى قتل النساء والصبيان. وتعمد ذلك يحرم. ونظائر ذلك كثيرة في الشريعة) [4]. وقال: (وقتل الآدمي من أكبر الكبائر بعد الكفر، فلا يباح قتله إلا لمصلحة راجحة، وهوأن يدفع بقتله شر أعظم من قتله ...فلم يبح القتل إلا قوداً أولفساد البغاة وسعيهم في الأرض بالفساد مثل: فتنة

---

[1] فتاوى ابن الصلاح بواسطة: الجهاد والحقوق الدولية في الإسلام لظافر القاسمي(ص: ١٧٦)

[2] القواعد النورانية الفقهية، لابن تيمية (ص: ٢١٩).

[3] يشير إلى ما ورد أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف. وقد ذكره الترمذي معلقاً: (٨٨/٥) وفيه انقطاع. وأبوداود في المراسيل:(ص: ٣٩٢ رقم ٣٢١) عن مكحول مرسلاً. ونقل بسنده عن يحي بن أبي كثير أنه قال: ما نعرف هذا.وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٤٤/٢) من حديث علي، وحكم عليه بأنه غير محفوظ. والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٣/٩ رقم ١٨٦٢٩) وذكر أنه أنكره بعض أهل العلم بالحديث.

[4] مجموع الفتاوى لابن تيمية(٢٦٩/٢٤-٢٧٠)

المسلم عن دينه، وقطع الطريق، وأما ذنبه الذي يختص به ولا يتعدى ضرره إلى غيره فهذا لا يسمى فساداً، بخلاف الداعي إلى الكفر، والنفاق، والزنا، فإن هذا أفسد غيره) [1]

المبحث الرابع: المصلحة التي استحقت أن تسفك من أجلها الدماء

بعد أن تقرر أن الإسلام يجرم إراقة الدماء بغير حق، ويعدها من الفساد في الأرض، وأنه يوازن بين المصالح والمفاسد في تشريعاته، فيقدم أعظم المصلحتين على ما دونها إذا تزاحمتا، ويحتمل ما ضرره يسير إذا كانت مصلحته كبيرة، بحيث ينغمر فيها ذلك الضرر.

فالمصلحة العظمى التي راعاها الشارع في تشريع الجهاد في سبيل الله المتضمن قتل بعض النفوس الظالمة هي: هداية الخلق إلى الدين الحق. ليسعدوا في الدنيا والآخرة. وحاجة البشر إلى تلك الهداية أعظم من كل حاجة، يقول ابن القيم:

(حاجة الناس إلى الشريعة فوق حاجتهم إلى كل شيء .. بل حاجتهم إليها أشد من حاجتهم إلى التنفس. لأن غاية ما يقدر في عدم التنفس موت البدن، وتعطيل الروح عنه. وإما ما يقدر عند عدم الشريعة ففساد الروح والقلب جملة. وهلاك الأبد..) [2].

ولأجل هذه المصلحة المتمثلة في إيصال الحق للناس وإخراجهم من الظلمات إلى النور فقد أذن في إراقة دماء من اعترض سبيل هذا الخير سواء منهم من اعتدوا على هذا الخير وأهله، أوصدوا عنه. ولاشك أن سفك دماء هؤلاء مفسدة لكنها احتملت لما هوأعظم منها من المصلحة التي يترتب عليها صلاح بقية الخلق. يقول ابن تيمية رحمه الله: (إن الله أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق كما قال تعالى (والفتنة أكبر من القتل) [3] أي: أن القتل وإن كان

([1]) قاعدة مختصرة في قتال الكفار، لابن تيمية (ص: ٢٠٤- ٢٠٥)

[2] مفتاح دار السعادة لابن القيم: (٢/٥)

[3] سورة البقرة آية: ٢١٧.

فيه شر وفساد ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هو أكبر منه فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه)[1] .إن دين الإسلام له في الواقع خصوم ألداء يعادونه، ويعادون أتباعه، وتختلف دوافعهم في معاداته ومحاربته. ومن تلك الدوافع التي أشار إليها القرآن :

١- محاربته جهلاً بحقيقة كونه من عند الله، وإعتقادهم أنه مفترى على الله وأنه من كلام البشر كمن عناهم الله في قوله تعالى (ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر، لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين) [2]. ومن هؤلاء الجهلة بحقيقته، من وصف الوحي الذي هومصدر دين الإسلام بالسحر أوالشعر ونحوهما ليبرر بذلك رفضه كمن عناهم الله بقوله تعالى (لاهية قلوبهم وأسروا النجوى الذين ظلموا هل هذا إلا بشر مثلكم أفتأتون السحر وأنتم تبصرون ... بل قالوا أضغاث أحلام، بل إفتراه بل هوشاعر فليأتنا بآية كما ارسل الأولون)[3].

٢- محاربته تعصباً لما ألفوه من دين محرف كحال أهل الكتاب الذين ذكرهم الله تعالى في قوله (وإذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أنزل علينا ويكفرون بما وراءه وهوالحق مصدقاً لما معهم) [4]. أولما الفوه من عادات الآباء كمن ذكرهم الله تعالى في قوله (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولوكان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون) [5].

٣- محاربته حسداً وبغياً - وأكثره من أهل الكتاب - الذين وصفهم الله بقوله (ود كثير من أهل الكتاب لويردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق) [6]، ويشاركهم في ذلك غيرهم من المشركين كما قال

---

[1] السياسة الشرعية، لابن تيمية (١٣٣).
[2] سورة النحل آية: ١٠٣
[3] سورة الأنبياء آية: ٣-٥
[4] سورة البقرة آية: ٩١
[5] سورة المائدة آية: ١٠٤
[6] سورة البقرة آية: ١٠٩

تعالى (ما يود الذين كفروا من اهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم، والله يختص برحمته من يشاء والله ذوالفضل العظيم) [1] .

ومع اختلاف دوافعهم في رفضهم لهذا الدين إلا أنهم اشتركوا في الكفر به ومحاربته،

وطمسه، وإطفاء نوره وقدوصفهم الله بهذا في قوله تعالى (يريدون ليطفئوا نور الله بافواههم، والله متم نوره ولوكره الكافرون) [2]. وقد تمثل هذا النور في الإسلام وتشريعاته التي مصدرها القرآن والسنة فهوللناس بمثابة النور الذي يضيء الطريق إلى خيري الدنيا والآخرة . قال تعالى (كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) [3] وقال تعالى (هوالذي ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات إلى النور) [4] .وقد تمثل إطفاؤهم لهذا النور في أمرين :

الأمر الأول: الصد عن هذا الدين بوصف القرآن بأنه سحر أوشعر أوكذب وافتراء، ومن أتهام الرسول بأنه ساحر، أوشاعر، أو كاذب ومن وصف اتباعه بالسفهاء والأشرار ونحوها من الأوصاف المنفرة أوبوصف بعض شرائع الإسلام بأنها جائرة ويستعينون على ذلك بكل الوسائل الممكنة وقد أشار الله إلى ذلك في آيات كثيرة منها قوله تعالى (إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئاً وسيحبط أعمالهم)[5] وقوله تعالى (قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجاً وأنتم شهداء وما الله بغافل عما تعملون) [6] وقوله تعالى (إن الذين كفروا ينفقون

---

[1] سورة البقرة آية: ١٠٥
[2] سورة الصف آية: ٨
[3] سورة إبراهيم آية: ٢
[4] سورة الحديد آية: ٩
[5] سورة محمد آية :٢٢
[6] سورة آل عمران آية: ٩٩

أموالهم ليصدوا عن سبيل الله، فسينفقونها ثم تون عليهم حسرة ثم يغلبون والذين كفروا إلى جهنم يحشرون) [1] .

الأمر الثاني: العدوان المتمثل في مقاتلة المؤمنين حتى يكفروا بهذا الدين ويرتدوا عنه المشار إليه في قوله تعالى (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا) [2] فهم لم يكتفوا بأنهم اختاروا الكفر بل ألزموا به غيرهم وهذا من أشد الظلم والعدوان.

فطمس نور الله تعالى في الأرض وتشويهه، أومنع الناس من الإهتداء به كلاهما مفسدة ضررها متعد تستحق أن تشرع المقاتلة لإزالتها.

إن الخصومة بين المسلمين والكفار أساسها الاختلاف في الدين. وأنها لن تزول حتى يكفر المسلم أويسلم الكافر. وأن هذا الاختلاف العقدي هوالمحرك لهذه الخصومة وهوالمؤجج لتلك العداوة.

وتظهر المصلحة جلية في تشريع القتال في سبيل الله إذا أدركنا ببصائرنا أننا أمام فريقين. فريق أنزل الله عليه الهدى ودين الحق وأمره بحمل هذا الدين إلى الناس كافة ليخرجوهم به من الظلمات إلى النور، ويشاركوهم في هذا الخير المنزل وأن يزيلوا العقبات المانعة من قبول هذا الدين ولا يكرهوأحداً عليه .

يقابلهم فريق آخر كفروا بهذا الدين، ولم يكتفوا بذلك بل صدوا الناس عنه ومنعوهم من الاهتداء به، وسعوا في إطفاء هذا النور ليبقوا هم ويبقوا غيرهم في الظلمات. إن مقتضى العدل الذي تدل عليه صحيحات العقول أن يؤخذ على أيدي من حجب النور المنزل، وأن يزال ضرره عن الناس حتى لوأدى ذلك على مقاتلته وسفك دمه. وأن يثنى خيراً على من قتل هؤلاء الأشرار. وهذا من أهم الجوانب الأخلاقية الذي تضمنها معنى الجهاد.

مثال يقرب المقال: ولتقريب ذلك للأفهام يضرب هذا المثل [3]: لوأن لصوصاً اعتدوا على جماعة من الناس فحبسوهم في كهف مظلم، ومنعوا عنهم الطعام

---

[1] سورة الأنفال آية: ٣٦

[2] سورة البقرة آية: ١٠٥

[3] وضرب المثل وسيلة من وسائل الإفهام وقد أكثر منه في القرآن والسنة.

والشراب حتى كادوا أن يهلكون. فجاء جماعة من الناس يسعون في إنقاذهم، فلم يتمكنوا إلا بمقاتلة اللصوص. هل يقول أحد من العقلاء أن قتال هؤلاء اللصوص من الظلم، ومن سفك الدماء البريئة؟ أم يشكر العقلاء صنيع هؤلاء المنقذين، ويعدونهم من أصحاب المعروف، وأهل الخير ؟.

هذا هومعنى الجهاد الذي عظم الله فضائله في الكتاب والسنة. وهومقتضى حال المجاهدين مع خصومهم. ولا شك أن منع الناس من الطعام والشراب، أهون من منعهم من دين الله الحق.

وعليه: فإن الشارع الحكيم أنزل هذا الدين، وشرع له من الوسائل ما يكفل وصوله للناس، إذ ليس من الحكمة أن يكون هذا الدين بهذه الأهمية للناس ثم لا يواجه الأشرار الذين يريدون الاعتداء عليه وطمس نوره بمثل وسائلهم .وهذا ما فعله الإسلام وهومن واقعية هذا الدين. يقول صاحب الظلال – وهويعدد سمات منهج هذا الدين في مواجهة خصومة:

(السمة الأولى: هي الواقعية الجدية في منهج هذا الدين، فهوحركة تواجه واقعاً بشرياً، وتواجهه بوسائل مكافئة لوجوده الواقعي. إنها تواجه جاهلية اعتقاديه تصورية، تقوم عليها أنظمة واقعية عملية، تسندها سلطات ذات قوة مادية، ومن ثم تواجه الحركة الإسلامية هذا الواقع كله بما يكافئه، تواجهه بالدعوة والبيان لتصحيح المعتقدات والتصورات، وتواجهه بالقوة والجهاد لإزالة الأنظمة والسلطات القائمة عليها، تلك التي تحول بين جمهرة الناس وبين التصحيح بالبيان للمعتقدات والتصورات وتخضعهم بالقهر والتضليل، وتعبدهم لغير ربهم الجليل. إنها حركة لا تكتفي بالبيان في وجه السلطان المادي، كما أنها لا تستخدم القهر المادي لضمائر الأفراد. وهذه كتلك سواء في منهج هذا الدين وهويتحرك لإخراج الناس من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده.

والسمة الثانية في منهج هذا الدين: هي الواقعية الحركية. فهوحركة ذات مراحل، كل مرحلة لها وسائل مكافئة لمقتضياتها وحاجاتها الواقعية، وكل مرحلة تسلم إلى المرحلة التي تليها فهولا يقابل الواقع بنظريات مجردة، كما أنه لا يقابل مراحل هذا الواقع بوسائل متجمدة، – والمهزومون تحت ضغط الواقع يقولون –:

إن الإسلام لا يجاهد إلا للدفاع، ويحسبون أنه يسدون إلى هذا الدين جميلاً بتخليه عن منهجه وهوإزالة الطواغيت كلها من الأرض جميعاً وتعبيد الناس لله وحده، وإخراجهم من العبودية للعباد إلى العبودية لرب العباد، لا بقهرهم على اعتناق عقيدته ولكن بالتخلية بينهم وبين هذه العقيدة.

السمة الثالثة: هي أن هذه الحركة الدائبة، والوسائل المتجددة لا تخرج هذا الدين عن قواعده المحددة، ولا عن أهدافه المرسومة، فهومنذ اليوم الأول – سواء وهويخاطب العشيرة الأقربين أويخاطب قريشاً أويخاطب العرب أجمعين أويخاطب العالمين – إنما يخاطبهم بقاعدة واحدة، ويطلب منهم الانتهاء إلى هدف واحد هوإخلاص العبودية لله، والخروج من العبودية للعباد، لا مساومة في هذه القاعدة ولا لين، ثم يمضي إلى تحقيق هذا الهدف في خطه مرسومة ذات مراحل محددة لكل مرحلة وسائلها المتجددة.

والسمة الرابعة: هي ذلك الضبط التشريعي للعلاقات بين المجتمع المسلم، وسائر المجتمعات الأخرى .. وقيام ذلك الضبط على أساس أن الإسلام لله هوالأصل العالمي الذي على البشرية كلها أن تفئ إليه أوتسالمه بجملتها، فلا تقف لدعوته بأي حائل من نظام سياسي أوقوة مادية، وأن تخلي بينه وبين كل فرد، يختاره أولا يختاره بمطلق إرادته ولكن لا يقاومه ولا يحاربه، فإن فعل ذلك أحد كان على الإسلام أن يقاتله حتى يقتله أويعلن استسلامه) [1].

قلت: ومن تأمل هذه السمات وجد أنها موافقة لحقيقة ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وأن أدلة كل سمة منها متوافرة بكثرة.

الفصل الثالث: أهداف الجهاد وجوانبها الأخلاقية

المبحث الأول: الهدف الأعلى للجهاد هوإعلاء دين الله ونشره.

الهدف الأعلى من تشريع الجهاد في سبيل الله هوإعلاء دين الله ونشره لما رواه أبوموسى الأشعري – ﷺ – قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن سبيل الله؟ قال:

---

[1] في ظلال القرآن لسيد قطب (٣/١٤٣٢ – ١٤٣٣).

(من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهوفي سبيل الله)[1]. وعن عمر بن الخطاب ﷺ قال ثم لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه: (اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آت ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض) فما زال يهتف بربه مادا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه[2]. وهذا صريح أن المسلمين يجاهدون ليعبد الله في الأرض. وليكون دينه ظاهراً على الدين كله، وأن ينضوي الناس تحت حكمه وإن لم يعتنقوه. إذ هوالدين الحق وما سواه من الأديان قد نالها التحريف والتبديل والنقص والزيادة. ومن الخير للبشرية جمعاء أن تبلغ دين الله الذي هووسيلة السعادة للبشرية في الدنيا والآخرة، وأن مجاهدة الناس في سبيل إبلاغهم هذا الدين المنزل وخضوعهم لأحكامه من أعظم الإحسان لهم لوعلم أولئك الناس حقيقة ما يدعون إليه ويقاتلون عليه. قال تعالى: { إن الدين عند الله الإسلام} [3]. وقال تعالى: { وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوفِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [4].وقال تعالى: { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوعَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ. يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}[5]. هذا الدين الحق هوالذي أمر الله تعالى بالمجاهدة في سبيل إعلائه وإبلاغه للناس لما يترتب على ذلك من صلاح وفلاح في الدارين. ومن أنصف واقتنع بأن الإسلام هوالدين الحق علم أن الجهاد في سبيله والمقاتلة في سبيل نشره هوعين الحق .

---

[1] سبق تخريجه ص (١٦)

[2] أخرجه البخاري (٤/ ١٨٤٥ رقم ٤٥٩٤) ومسلم (٣/١٣٨٤ رقم ١٧٦٣)

[3] آل عمران، الآية: ١٩.

[4] آل عمران، الآية: ٨٥.

[5] سورة المائدة، الآيات ١٥-١٦.

يقول ابن تيمية :(فالمقصود بالجهاد أن لا يعبد أحد إلا الله، فلا يدعوغيره، ولا يصلي لغيره، ولا يسجد لغيره، ولا يصوم لغيره، ولا يعتمر ولا يحج إلا إلى بيته، ولا يذبح القرابين إلا له، ولا ينذر إلا له، ولا يحلف إلا به، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يخاف إلا إياه، ولا يتقي إلا إياه)[1]. لذلك أحبه الله وشرعه وأمر به لأنه تتحقق به الغاية من خلق الجن والأنس. قال تعالى - مبيناً محبته لظهور هذا الدين - { هُوالَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوكَرِهَ الْمُشْرِكُونَ} [2] .قال ابن كثير رحمه الله: (فالهدى: هوما جاء به من الإخباريات الصادقة والإيمان الصحيح، والعلم النافع. ودين الحق: هوالأعمال الصحيحة النافعة في الدنيا والآخرة. (ليظهره على الدين كله): أي على سائر الأديان)[3].

ووسيلة إظهار هذا الحق تتمثل في تطبيق المسلم له في نفسه ثم الجهاد في سبيله - الذي منه القتال - وقد أشار المولى عز وجل إلى هذا في آيات منها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [4]. يقول سيد قطب - رحمه الله -: (إن اقتناع المسلم إلى درجة اليقين الجازم. الذي لا أرجحه فيه ولا تردد، بأن دينه هوالدين الوحيد الذي يقبله الله من الناس - بعد رسالة محمد - ﷺ - وبأن منهجه الذي كفله الله أن يقيم الحياة عليه منهج متفرد، لا نظير له بين سائر المناهج، ولا يمكن الاستغناء عنه بمنهج آخر، ولا يمكن أن يقوم مقامه منهج آخر، ولا تصلح الحياة البشرية ،ولا تستقيم إلا أن تقوم على هذا المنهج وحده دون سواه ... هو- وحده - الذي يدفعه للاضطلاع بعبء النهوض بتحقيق منهج الله الذي رضيه للناس، في وجه العقبات الشاقة، والتكاليف

---

[1] مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٥/٣٦٧).

[2] سورة التوبة، آية ٣٣، وسورة الصف آية: ٩.

[3] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٢٥٠).

[4] سورة المائدة آية: ٥٤.

المضنية، والمقاومة العنيدة والكيد الناصب، والألم الذي يكاد يجاوز الطاقة في كثير من الأحيان) [1].

وقد أوضح المولى عز وجل الهدف من القتال في سبيل الله في قوله تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}. [2] وفي آية أخرى قال تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ} [3] .وقد اختلف السلف في تفسير (الفتنة) وكذا اختلفوا في معنى (ويكون الدين لله) ولهذا الخلاف ثمرة . لهذا سنقف على معنى المقطع الأول (حتى لا تكون فتنة) ثم نثني بالمقطع الثاني (ويكون الدين كله لله) مع بيان أقوال المفسرين وبيان ما هوالراجح لأهمية ذلك في بيان هدف الجهاد في ضوء القرآن.

أولاً: المراد بالفتنة في قوله تعالى (حتى لا تكون فتنة) .

١- الفتنة في اللغة: قال الأزهري وغيره: جماع معنى الفتنة: الابتلاء والامتحان والاختبار. وأصلها مأخوذ من قولك: فتنت الفضة والذهب إذا أذبتهما بالنار لتمييز الردي من الجيد .. والفتن: الإحراق ومن هذا قوله عز وجل (يوم هم على النار يفتنون) أي يحرقون بالنار[4].

٢- وأما الفتنة في استعمال القرآن فقد قال الراغب الأصفهاني: (أصل الفتن: إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته، واستعمل في إدخال الإنسان النار .... وجُعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يُدفعُ إليه الإنسان من شدة ورخاء وهما في الشدة أظهر معنىً، وأكثر استعمالاً) [5]. ثم أسهب في ذلك وخلص إلى أن الفتنة أن الفتنة في القرآن وردت بعدة معان منها: العذاب، والاختبار، والبلاء والشدة، والصرف عن الخير، ونحوذلك من الأفعال المكروهة[6].

---

[1] في ظلال القرآن لسيد قطب ٩١٢/٢.

[2] سورة الأنفال، الآية: ٣٩.

[3] سورة البقرة، الآية: ١٩٣.

[4] لسان العرب لابن منظور (١٩٣/٩).

[5] مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني (٦٢٣-٦٢٤)

[6] المرجع السابق (٦٢٣-٦٢٤)

٣- أقوال المفسرين في معنى الفتنة:

اختلفت أقوال المفسرين في معنى الفتنة على قولين.

القول الأول: الفتنة هي الشرك. وبناء عليه يكون معنى الآية: (قاتلوا المشركين الذين يقاتلونكم حتى لا تكون فتنة، يعني: حتى لا يكون شرك بالله، وحتى لا يعبد دونه أحد، وتضمحلَّ عبادة الأوثان والآلهة والأنداد وتكون العبادة والطاعة لله وحده دون غيره من الأصنام والأوثان) [١]. قاله ابن عباس وأبوالعالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان، والسدي، وزيد بن أسلم [٢] وختاره ابن جرير الطبري [٣]، والقرطبي [٤].

ويمكن أن يستدل لهذا القول بما رواه أبوهريرة - ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله)[٥].إذ يفهم من ظاهر الحديث أن الكافر يقاتل حتى يسلم، وأنه لا يعصم دمه وماله إلا بذلك[٦] .

القول الثاني: الفتنة: هي صد الناس عن الدين وصرف المؤمنين عنه. ويكون معنى الآية

(وقاتلوا المشركين وسائر الكفرة حتى يتخلوا عن عدوانهم على المؤمنين وصدهم عن سبيل الله). وهوقول ابن عمر - رضي الله عنهما -؛ فعن نافع: أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه {وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى

---

[١] جامع البيان للطبري (٣/٥٧٠).

[٢] تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١/٢٨٨).

[٣] جامع البيان للطبري(٣/٥٧٠).

[٤] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٢٣٦).وقال:(حتى لا تكون فتنة) أي:كفر، فجعل الغايةعدم الكفروهوظاهر.

[٥] أخرجه البخاري (١/١٧ رقم ٢٥) ومسلم (١/٥١ رقم ٢٠).

[٦] وستاتي مناقشة هذا الفهم.

فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّـهِ } [1] { وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة}[2]. قال: (فعلنا على عهد رسول الله ﷺ وكان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يفتن في دينه إما قتلوه، وإما يعذبونه حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة..) [3]. وفي رواية: قال ابن عمر: (هل تدري ما الفتنة ثكلتك أمك؟ إنما كان محمد ﷺ يقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك) [4].

قال ابن حجر: (وحاصل جواب ابن عمر له أن الضمير في قوله تعالى (وقاتلوهم) للكفار. فأمر المؤمنين بقتال الكافرين حتى لا يبقى أحد يفتن عن دين الإسلام ويرتد إلى الكفر..... وقوله: (حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة) أي: لم يبق فتنة أي أحد من الكفار لأحد من المؤمنين). [5]

وظاهر صنيع البخاري أنه يميل إلى تفسير الفتنة بما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما بدلالة أنه بوب بهذه الآية في كتاب التفسير في سورتي البقرة [6] والأنفال [7]. ولم يورد تحت كل باب منهما إلا تفسير ابن عمر – الآنف الذكر للفتنة.

واختاره ابن كثير – رحمه الله – فقال في تفسير قوله تعالى (والفتنة أكبر من القتل) [8]: (قد كانوا يفتنون المسلم في دينه حتى يردوه إلى الكفر بعد إيمانه، فذلك أكبر عند الله من القتل)[9]. وكذا ابن القيم في قوله: (وحقيقة الفتنة: أنها

---

[1] سورة الحجرات: آية: ٩

[2] سورة الأنفال: آية :٣٩

[3] صحيح البخاري (١٦٤١/٤ رقم ٤٢٤٣).

[4] صحيح البخاري (٢٥٩٨/٦ رقم ٦٦٨٢).

[5] فتح الباري لابن حجر (٥١/١٣).

[6] حيث قال: (باب: وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين. صحيح البخاري: (١٦٤٠/٤ رقم ٣٢).

[7] حيث قال: (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) صحيح البخاري (١٧٠٥/٤ رقم ١٤٥).

[8] سورة البقرة، آية: ٢١٧.

[9] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٥٥/١).

الشرك الذي يدعوصاحبه إليه، ويقاتل عليه، ويعاقب من لم يفتتن به ... ومنه قوله تعالى (إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا) [1]. فسرت الفتنة ههنا بتعذيبهم المؤمنين وإحراقهم إياهم بالنار، واللفظ أعم من ذلك. وحقيقته عذبوا المؤمنين ليفتتنوا عن دينهم، فهذه الفتنة المضافة للمشركين) [2].

وكذا اختاره الشوكاني – رحمه الله. فقال فيتفسيرقوله تعالى (والفتنة أشد من القتل) [3] :أي: الفتنة التي أرادوا أن يفتنوكم وهي رجوعكم إلى الكفر أشد من القتل[4].

وقال في قوله تعالى: (والفتنة أكبر من القتل) [5]:(المراد بالفتنة هنا أي: فتنة المستضعفين من المؤمنين ..)[6].

٤- القول المختار في معنى الفتنة وأدلته :

القول الثاني هوالقول الراجح وأن المراد بقوله (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) أي: قاتلوهم حتى يتخلوا عن عدوانهم على المؤمنين وصدهم عن سبيل الله. وليس المراد مقاتلة الكفار حتى يزول كفرهم ويدخلوا في دين الإسلام والأدلة على ذلك تتمثل فيما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالى (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) [7]. قال ابن تيمية عن هذه الآية: (وهذا نص عام، أنا لا نكره أحداً على الدين، فلوكان الكافر يقتل حتى يسلم لكان هذا أعظم الإكراه على الدين) [8]. وقال ابن القيم: (فلما بعث الله رسوله ﷺ استجاب له ولخلفائه بعده أكثر أهل الأديان طوعاً

---

[1] سورة البروج، آية: ١٠

[2] زاد المعاد لابن القيم (١٦٩/٣)

[3] سورة البقرة آية: ١٩١

[4] فتح القدير للشوكاني(٢٥٩/١)

[5] سورة البقرة، آية: ٢١٧.

[6] فتح القدير للشوكاني (٢٨٧/١).

[7] سورة البقرة آية: ٢٥٦.

[8] قاعدة مختصرة في قتال الكفار ص: (١٢١)

واختياراً، ولم يكره أحداً على الدين، وإنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله. وأما من سالمه وهادنه فلم يقاتله، ولم يكرهه على الدخول في دينه امتثالاً لأمر ربه سبحانه حيث يقول (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي)[1] وهذا نفي في معنى النهي، أي: لا تكرهوا أحداً على الدين. ...والصحيح أن الآية على عمومها في حق كل كافر، وهذا ظاهر على قول من يجوز أخذ الجزية من جميع الكفار، فلا يكرهون على الدخول في الدين. بل إما أن يدخلوا في الدين، وإما أن يعطوا الجزية كما يقوله أهل العراق وأهل المدينة، وإن استثنى هؤلاء بعض عبدة الأوثان .... ومن تأمل سيرة النبي ﷺ تبين له أنه لم يكره أحداً على دينه قط وأنه إنما قاتل من قاتله. وأما من هادنه فلم يقاتله مادام مقيماً على هدنته لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالى أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له كما قال تعالى (فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم) [2] ...) [3] .

الدليل الثاني: قوله تعالى {قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} [4]. وقد جعل غاية مقاتلة أهل الكتاب هي دفع الجزية، ولم يجعل غاية مقاتلتهم هي الدخول في الدين.

الدليل الثالث: ما رواه بريدة – ﷺ – قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمرّ أميراً على جيش أوسرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: (اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله أغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أوخلال) فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم .. فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل

---

[1] سورة البقرة آية: ٢٥٦

[2] سورة البقرة آية: ٢٥٦

[3] هداية الحيارى لابن القيم (ص: ٣٤-٣٥)

[4] سورة التوبة، آية: ٢٩.

منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ..) [1]. وأخذ الجزية منهم – الواردة في الحديث – والكف عنهم يتنافى مع القول بمقاتلتهم حتى يدخلوا في الإسلام كما هوظاهر.

الدليل الرابع: ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم ومنهم المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في قوله لعامل كسرى: (بعث ربُّ السموات ورب الأرضين – تعالى ذكره، وجلت عظمته – إلينا نبياً من أنفسنا نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ: أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أوتؤدوا الجزية، وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا: أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم)[2].

الدليل الخامس: وعن حنظلة الكاتب قال كنا مع النبي ﷺ في غزاه فمر بامرأة مقتولة والناس عليها فقال: (ما كانت هذه لتقاتل) أدرك خالداً فقل له: (لا تقتل ذرية ولا عسيفاً)[3] فلما ربط الحكم بإمكانية المقاتلة دل على أن من لا يتأتى منه المقاتلة لا يقاتل .

يقول ابن تيمية – رحمه الله –: (وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة كالنساء والصبيان والراهب، والشيخ الكبير، والأعمى، والزمن، ونحوهم فلا يقتل عند جمهور العلماء إلا أن يقاتل بقوله أوفعله وإن كان بعضهم يرى إباحة قتل الجميع إلا النساء والصبيان لكونهم مالاً للمسلمين والأول هوالصواب لأن القتال هولمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله كما قال تعالى (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) وذلك أن الله تعالى أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق كما قال تعالى

(والفتنة أشد من القتل). أي: أن القتل وإن كان فيه شر وفساد ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هوأكبر منه. فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله

---

[1] صحيح مسلم (١٣٥٧/٣ – رقم ١٧٣١).

[2] أخرجه البخاري (١١٥٣/٣ رقم ٢٩٨٩).

[3] أخرجه أحمد (٤٨٨/٣ رقم ١٥٩٧٢)، وأبوداود (٦٠/٢ رقم ٢٩٩٦)، وابن حبان في صحيحه (١١٢/١١ رقم ٤٧٩١).

لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه) [1]. قلت: وهذا القول كما أنه الراجح بالأدلة فإنه أقرب للعدل وأكثر موافقة لروح الإسلام، ويؤيده النظر الصحيح، فإن الإيمان لا يتأتى بالإكراه وإنما بالقناعة والرضا لأن أعظمه عمل القلب [2]، بل ولا يعتد بما يظهره المكره من موافقة إذا لم يكن صادقاً فيها، إذ لا تعدوأن تكون نفاقاً وقد ذم الله تعالى من يقول بلسانه ما ليس في قلبه في قوله تعالى (يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ) [3]وقد أشار إلى ذلك ابن كثير في قوله: (فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً)[4].

الإجابة عن حديث (أمرت أن أقاتل الناس) [5] :

سبق القول أن هذا الحديث يدل بظاهره على مقاتلة عموم الناس حتى يدخلوا في دين الإسلام وهذا خلاف القول الراجح على ما رجحه طائفة من أهل العلم منهم ابن تيمية الذي أجاب عن هذا الحديث فقال :(وقول النبي ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس ...) هوذكر للغاية التي يباح قتالهم إليها، بحيث إذا فعلوها حرم قتالهم. والمعنى: أني لم أؤمر بالقتال إلا إلى هذه الغاية. ليس المراد: أني أمرت أن أقاتل كل أحد إلى هذه الغاية فإن هذا خلاف النص والإجماع فإنه لم يفعل هذا قط ...) [6].

ثانياً: المراد بالدين في قوله تعالى (ويكون الدين لله):

١- الدين في اللغة: قال ابن فارس: (الدال والياء والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كلها وهوجنس من الانقياد والذل. فالدين الطاعة، يقال: دان له يدين

---

[1] مجموع الفتاوى لابن تيمية: (٢٨/٣٥٤ – ٣٥٥).

[2] والإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان .وأصله الإيمان الذي في القلب. فإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء. ينظر: نواقض الإيمان القولية والعملية. لعبد العزيز العبد اللطيف (ص: ١٩-٢٠)

[3] سورة الفتح آية: ١١

[4] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣١١/١).

[5] سبق تخريجه ص (٤٤).

[6] قاعدة مختصرة في قتال الكفار لابن تيمية (ص: ٩٥-٩٦)

ديناً إذا أصحب وانقاد وطاع، وقوم ديـن: أي: مطيعـون منقـادون .. فأمـا قولـه جـل ثناؤه (ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك) [1]. فيقال: فـي طاعتـه، ويقـال فـي حكمـه. ومنه (مالك يوم الدين) [2] أي: يوم الحكـم وقـال قـوم: الحـساب والجـزاء. وأي ذلـك كان فهوأمر ينقاد له) [3]. وعليه فالدين في اللغـة بمعنـى الـذل والطاعـة والانقيـاد والحكم. وهوأوسع من مدلول كلمة (الدين) الشرعية.

٢- الدين فـي اسـتعمال القـرآن: وقـع لمعـانٍ شـتى يقـول الـسمين الحلبـي: (الـدين: الـشريعة، والـدين: الملـة، لكـن الـدين يقـال اعتبـاراً بالطاعـة والانقيـاد للشريعة. وقوله (يومئذ يوفيهم الله دينـهم الحـق) [4] أي: جـزاءهم أوحـسابهم. وقولـه (وإن الدين لواقع) [5]. أي: الجزاء أوالحكم أوالحـساب. وقولـه (ولـه الـدين واصـباً) [6] أي: الطاعة. وقولـه (ولا يـدينون ديـن الحـق) [7] أي: لا يطيعـون ولا يعبـدون. وقولـه (آلا لله الـدين الخـالص) [8] أي: التوحيـد. وقولـه (غيـر مـدينين) [9] أي: مملوكين مـدبرين وقيـل: مجـزيين .. وقولـه (أفغيـر ديـن الله يبغـون) [10] يعنـي: الإسلام بدليل قوله (ومن يبتـغ غيـر الإسـلام ديناً فلـن يقبـل منـه) [11]. وقولـه (لا إكراه في الدين) [12] أي في الطاعـة فـإن ذلـك لا يكـون فـي الحقيقـة إلا بـالإخلاص،

---

[1] سورة يوسف، آية: ٧٦.
[2] سورة الفاتحة، آية: ٤.
[3] معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٢٨/١).
[4] سورة النور، آية: ٢٥.
[5] سورة الذاريات، آية: ٦.
[6] سورة النحل، آية: ٥٢.
[7] سورة التوبة، آية: ٢٩.
[8] سورة الزمر، آية: ٣.
[9] سورة الواقعة، آية: ٨٦.
[10] سورة آل عمران، آية: ٨٣.
[11] سورة آل عمران، آية: ٨٥.
[12] سورة البقرة، آية: ٢٥٦.

والإخلاص لا يتأتى فيه الإكراه)[1]. وعليه فالدين في القرآن يطلق على معان منها: الشريعة، والملة، والطاعة، والانقياد، والجزاء والحساب. وهذه الالفاظ المختلفة لمعنى الدين تحمل معاني مختلفة قد ينبني عليها الاختلاف في فهم المراد بالدين في سياق قوله تعالى (ويكون الدين لله) وهذا هوما حصل فعلاً.

٣- أقوال المفسرين في معنى قوله تعالى (ويكون الدين لله).

وقد اختلفوا فيها على قولين:

القول الأول: الدخول في دين الإسلام والخروج عن سائر الأديان. وبه قال جمع من المفسرين منهم: قتادة فقد قال في قوله: (ويكون الدين كله لله): حتى يقال: (لا إله إلا الله) عليها قاتل نبي الله ﷺ وإليها دعا [2]، وابن جريج في قوله: (ويكون التوحيد خالصاً ليس له فيه شرك، ويخلع ما دونه من الأنداد)[3]. وابن زيد في قوله :(لا يكون مع دينكم كفر) [4]. وابن جرير في قوله: (وأما الدين الذي ذكره الله في هذا الموضع فهوالعبادة والطاعة لله في أمره ونهيه) [5]. وقال الشوكاني: (وأن يكون الدين لله وهوالدخول في الإسلام والخروج عن سائر الأديان المخالفة له، فمن دخل في الإسلام وأقلع عن الشرك لم يحل قتاله) [6].

القول الثاني: أن يكون دين الله الحق عالياً على سائر الأديان.

ولا يلزم على هذا القول إكراه أهل الأديان للخروج من دينهم بل يكفي خضوعهم لأحكام الإسلام التي تخصهم كالجزية ونحوها مع بقائهم على دينهم وتكون طاعتهم لذلك من الدين. وهوما ذهب إليه جمع من المحققين من أهل العلم منهم ابن كثير عند تفسيره لقوله تعالى (ويكون الدين لله) قال :(أي يكون دين

---

[1] عمدة الحفاظ للسمين الحلبي (٢/٣٥).
[2] جامع البيان للطبري (١٣/٥٣٨).
[3] المرجع السابق (١٣/٥٣٩).
[4] المرجع السابق (١٣/٥٣٩).
[5] المرجع السابق (١٣/٥٧١).
[6] فتح القدير للشوكاني (١/٢٦٠).

الله هو الظاهر العالي على سائر الأديان) [1]. ونصره ابن القيم رحمه الله فقال: (والمقصود إنما هوأن تكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله، وليس في إبقائهم بالجزية ما يناقض هذا المعنى كما أن إبقاء أهل الكتاب بالجزية بين ظهور المسلمين لا ينافي كون كلمة الله هي العليا وكون الدين كله لله فإن من كون الدين كله لله إذلال الكفر وأهله وصغاره وضرب بالجزية على رؤوس أهله، والرق على رقابهم وهذا من دين الله. ولا يناقض هذا إلا ترك الكفار على عزهم وإقامة دينهم كما يحبون بحيث تكون لهم الشوكة والكلمة) [2].

ويقول سيد قطب: (إن النظام الذي يحكم البشر في الأرض يجب أن تكون قاعدته العبودية لله، وذلك بتلقي الشرائع منه وحده، ثم ليعتنق كل فرد في ظل هذا النظام العام ما يعتنقه من عقيدة، وبهذا يكون الدين كله لله، أي: تكون الدينونة والخضوع والإتباع والعبودية كلها لله. إن مدلول الدين أشمل من مدلول العقيدة. إن الدين هوالمنهج والنظام الذي يحكم الحياة، وهوفي الإسلام يعتمد على العقيدة، ولكنه في عمومه أشمل من العقيدة، وفي الإسلام يمكن أن تخضع جماعات متنوعة لمنهجه العام الذي يقوم على أساس العبودية لله وحده ولولم يعتنق بعض هذه الجماعات عقيدة الإسلام)[3].

٣- القول المختار في معنى قوله تعالى (ويكون الدين لله) والأدلة عليه:

يظهر أنه لا تنافي بين القولين السابقين. فمن قال بأن معنى قوله تعالى (ويكون الدين لله): هوإخراج الناس من أديانهم وإدخالهم في الإسلام له وجه من الصحة إذ هوموافق للغاية التي بعث من أجلها النبي ﷺ فقد أرسله الله رسولاً لجميع الناس كما قال تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاكَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ }[4]، فهي غاية البعثة وإن لم تتحقق في واقع الناس، وهي مطلوبة لوأمكن تحقيقها. ولكن القول الثاني بأن معنى (ويكون الدين لله) أي يكون

---

[1] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٢٨/١).
[2] أحكام أهل الذمة لابن القيم (١١٠/١ - ١١١).
[3] في ظلال القرآن لسيد قطب (١٤٣٥/٣)
[4] سورة سبأ، آية: ٢٨.

عالياً على سائر الأديان يؤيده صنيع النبي ﷺ وأصحابه حيث أقروا أهل الأديان على أديانهم بعد أخذ الجزية منهم، وهذا أسعد بالأدلة والتي منها:

١- قوله تعالى {هُوالَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوكَرِهَ الْمُشْرِكُونَ}[١]. والظهور: هوالغلبة[٢] كما في قوله تعالى: {كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لاَ يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ}[٣]

قال ابن جرير: يظهروا عليكم: يغلبوكم[٤]. وبهذا يتبين أن إظهاره على الدين يعني علوه وغلبته سائر الأديان ولا يلزم من ذلك قضاؤه عليها.

٢- ما رواه أبوموسى الأشعري - ﷺ - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن سبيل الله؟ قال: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهوفي سبيل الله) [٥]. وفيه: أنه جعل الغاية من الجهاد إعلاء كلمة الله تعالى - التي هي دينه - على ما سواها وهذا المعنى ظاهر في قوله تعالى{ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حكِيمٌ} [٦].

المبحث الثاني: أهداف ثانوية أخلاقية أخرى للجهاد.

هناك أهداف أخرى للجهاد في سبيل الله لا تتنافى مع الهدف الوارد في قوله تعالى (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) [٧]إلا أن القرآن أبرزها لأن في إبرازها مزيداً من إلقاء الضوء على المعاني الأخلاقية الملازمة لتشريع الجهاد ومن تلك الأهداف ما يلي:

---

[١] سورة التوبة، آية: ٣٣.

[٢] مفردات ألفاظ القرآن للراغب (ص :٥٤١)

[٣] سورة التوبة آية: ٨

[٤] جامع البيان للطبري(١٤٥/١٤)

[٥] سبق تخريجه ص: (١٦)

[٦] سورة التوبة، آية: ٤٠.

[٧] سورة الأنفال، آية: ٣٩.

١- دفع الظلم عن المظلوم ورد عدوان المعتدي:

فقد شرع المولى عز وجل الجهاد لدفع الظلم عن المظلومين أياً كان نوع الظلم، وأذن لمن ظلم في مقاتلة ظالميه، وأن ينقذ نفسه من سطوتهم ولا يستكين لهم. قال تعالى (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا [١] وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ. الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ} [٢]. قال مجاهد والضحاك وغير واحد من السلف: هذه أول آية نزلت في الجهاد [٣]. وهذا التشريع الرباني اشتمل على معنى أخلاقي عظيم يتفق العقلاء على استحسانه لأنه تضمن أمرين محمودين هما :انتصاف المظلوم من الظالم، ومنع الظالم من الاسترسال في ظلم. وقد فسر ابن عباس ﷺ الظلم الذي أشارت إليه هذه الآية في قوله: (أخرجوا من مكة إلى المدينة بغير حق يعني: محمداً - ﷺ - وأصحابه. (إلا أن يقولوا: ربنا الله) أي: ما كان لهم إلى قومهم إساءة ولا كان لهم ذنب إلا أنهم وحدوا الله وعبدوه لا شريك له) [٤].وهذا المعنى الذي أشار إليه رضي الله عنه قريب من قوله تعالى (يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ) [٥] وقوله تعالى (وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ) [٦]. فهؤلاء المعتدى عليهم لم يفعلوا ذنباً يستحقون عليه الأذى أوالإخراج من الديار إلا أنهم اختاروا الدين الحق الذي صدقت عندهم براهينه، وثبتت دلائله. فاعتدى قومهم عليهم ظلماً، ومعلوم أن هذا الاعتداء على من هذه حاله من أشنع الظلم وتشريع الجهاد لمقاومته من أبرز الجوانب الاخلاقية لهذه الفريضة الربانية .

---

[١] قال الشوكاني في فتح القدير (٤٥٥/٣) (والباء في قوله (بأنهم ظلموا) للسببية أي: بسبب أنهم ظلموا)

[٢] سورة الحج، آية: ٣٩-٤٠.

[٣] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ٢٢٦)

[٤] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٦٦/٣).

[٥] سورة الممتحنة، آية: ١

[٦] سورة البروج، آية: ٨.

ومع هذا الإذن فإن المولى عز وجل قيد هذا التشريع بأن يرد العدوان بمثله مع عدم الاعتداء. قال تعالى (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)[1]. وهذا هومقتضى العدل. (ورفض العدوان حق طبيعي أقرته حتى القوانين الدولية والأعراف البشرية في الماضي والحاضر[2]، ومن ثم فإن القتال من أجل ذلك يكون حرباً عادلة مشروعة، جاء بتشريعها الوحي الإلهي المعصوم وأقرتها العقول السليمة) [3]. يقول سيد قطب رحمه الله: (إن قوى الشر والضلال تعمل في الأرض، والمعركة مستمرة بين الخير والشر، والهدى والضلال، والصراع قائم بين قوى الإيمان وقوى الطغيان، منذ أن خلق الله الإنسان والشر جامح، والباطل مسلح، وهويبطش غير متحرج، ويضرب غير متورع، ويملك أن يفتن الناس عن الخير إن اهتدوا إليه، وعن الحق أن تفتحت قلوبهم له. فلابد للإيمان والخير والحق من قوة تحميها من البطش، وتقيها من الفتنة، وتحرسها من الأشواك والسموم. ولم يشأ الله أن يترك الإيمان والخير والحق عزلاً تكافح قوى الطغيان والشر والباطل، اعتماداً على قوة الإيمان في النفوس وتغلغل الحق في الفطر، وعمق الخير في القلوب. فالقوة المادية التي يملكها الباطل قد تزلزل القلوب، وتفتن النفوس، وتزيغ الفطر، وللصبر وللاحتمال أمد، وللطاقة البشرية مدى تنتهي إليه، والله أعلم بقلوب الناس ونفوسهم، ومن ثم لم يشأ أن يترك المؤمنين للفتنة إلا ريثما يستعدون للمقاومة، ويتهيأون للدفاع، ويتمكنون من وسائل الجهاد، وعندئذ أذن لهم في القتال لرد العدوان) [4].

---

[1] سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

[2] ليس المراد أن الحرب تكون مشروعة بإقرار القوانين الدولية لها، إذ لا مشرع إلا الله تعالى، وإنما المراد أن العقول التي ابتكرت هذه القوانين وافقت الشريعة الإسلامية في رفض العدوان، فدل ذلك على أنه ضرورة إنسانية.

[3] مقومات السلم وقضايا العصر لعلي الطيار (٤٨٢/١ بتصرف يسير).

[4] في ظلال القرآن لسيد قطب (٢٤٢٤/٤).

٢- نصرة المستضعفين وحماية الاقليات المسلمة:

إذ من الناس من هومغلوب على أمره، مضطهد في دينه، لا يمكن من ممارسة ما اختاره لنفسه، فشرع الجهاد لانقاد من هذا حالهم، ولا يخفى إن ذلك من المعروف الذي يسديه المجاهدون للبشرية حينما يسعون في نصرة أولئك المستضعفين. وقد دل عليه قوله تعالى (وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً) [١] ومعنى الآية: (ما لكم لا تقاتلون في سبيل الله وأخص المستضعفين فإنهم من أعظم ما يصدق عليه سبيل الله) [٢]. والقتال الذي فيه استنقاذ المستضعفين أخص من مطلق دفع الظلم، لأنه ظلم واقع على من لا يتمكن من دفعه ولا يملك إلا الدعاء - كحال من ذكروا في الآية [٣]. وبهذا يتبين أن تشريع الجهاد لدفع الظلم على أولئك المستضعفين حتى شمل أولادهم من أعظم المنافع المتعدية وأجره من أعظم الأجور[٤]. يقول الزمخشري:(فإن قلت: لم ذكر الوالدان؟ قلت تسجيلاً لإفراط ظلمهم، حيث بلغ أذاهم الولدان غير المكلفين إرغاماً لآبائهم وأمهاتهم ..) [٥]. وقريب من هذا المعنى ما ورد في قوله تعالى (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إلا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ} [٦]. وقد اشتملت هذه الآية على الدعوة إلى نصرة الأقليات المسلمة المضطهدة إذا حصل عليها اعتداء. والإسلام حينما يدعوالمسلمين إلى نصرة إخوانهم المضطهدين ليس ذلك تعصباً لذواتهم وإنما حماية للحق الذي هم عليه، وإقراراً لمبدأ عدم إكراه أحد على التخلي عن دينه، فكيف إذا كان هذا

---

[١] سورة النساء، آية: ٧٥.

[٢] فتح القدير للشوكاني (٥٧٧/١ بتصرف).

[٣] المحرر الوجيز لابن عطية (١٣٤/٤ المعنى).

[٤] تيسير الكريم الرحمن لابن سعدي (٣٧١/١) بتصرف.

[٥] الكشاف للزمخشري (٥٢٣/١).

[٦] سورة الأنفال، آية: ٧٢.

المكره يدين الدين الحق؟ فإنه أولى بالنصرة وصد العدوان عنه. امتثالاً لقوله تعالى (إن الله لا يحب المعتدين)[1]

٣- صيانة العهود والمواثيق والحفاظ على القيم والمبادئ :

وهذا من محاسن الإسلام أن شرع الجهاد في سبيل الله من أجل الحفاظ على القيم والمبادئ التي تراعى عادة بين الناس كاحترام العهود، والمواثيق ويدل على ذلك قوله تعالى {وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ. أَلا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَأُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [2]. فقد أشارت الآية أن مقاتلتهم التي أمر الله تعالى بها إنما هي بسبب نكثهم العهد والطعن في الدين يقول السدي: (يقول لعلهم يحذرون أن ينكثوا فيصنع بهم مثل ذلك) [3]. ويؤخذ من هذه الآيات (إن الذين يعاهدون المسلمون ثم يخلفون عهدهم ... ينبغي أن يؤدبهم المسلمون تأديباً يلحظ فيه الإرهاب الذي يشردهم، ويشرد من وراءهم ممن تراودهم نية نقض العهد، أونية مهاجمة المسلمين) [4]. وتشريع الجهاد من أجل هذه الغاية يفيد المسلمين في كونه يبرز صورة الحرب الأخلاقية عند المسلمين في أوضح صورها. إذ أن نقض العهود مما يتفق الناس الأسوياء على قبحه. فيكسب من حارب هذا انتهاك رصيداً أخلاقياً يشفع له في مقاتلته. وهذه المعاني الأخلاقية هي التي تتفاضل الحروب بقدر تحققها فيها[5]. كما أنه يكسب المسلمين احتراماً لدى أعدائهم، ويعظُم دينهم الذي يدعون إليه عند الناس، ويكون ذلك بوابة في هدايتهم إلى الدين الحق، وهذا يوافق الهدف الأسمى للجهاد. ويظهر من وراء المحافظة على العهود إمكانية التعايش بين المجتمع المسلم وغيره من المجتمعات الأخرى ما أمكن أن تصان هذه

---

[1] سورة البقرة، آية: ١٩٠.

[2] سورة التوبة، آية: ١٢-١٣.

[3] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٣٢١).

[4] في ظلال القرآن لسيد قطب (٣/ ١٥٣٨ بتصرف يسير).

[5] العدل والرحمة في الجهاد، لمتعب السلمي (ص: ١٦٤ بتصرف).

العهود وتعطى الاحترام الكامل والجدية الحقيقية [1]. كما لا يخفى ما في ربط صيانة العهود بتشريع القتال من الحث عليها خاصة، ومن التمسك بأصول الأخلاق عامة، ليس عند المسلمين فحسب بل بينهم وبين سائر المجتمعات[2]. يقول سيد قطب: (إن الإسلام يريد للبشرية أن ترتفع، ويريد للبشرية أن تعف ، فلا يبيح الغدر في سبيل الغلبة، وهويكافح لأسمى الغايات، وأشرف المقاصد، ولا يسمح للغاية الشريفة أن تستخدم الوسيلة الخسيسة. إن الإسلام يكره الخيانة، ويحتقر الخائنين الذين ينقضون العهود ومن ثم لا يحب للمسلمين أن يخونوا أمانة العهد في سبيل غاية مهما تكن شريفة .. ويجب أن نذكر أن هذه الأحكام كانت تتنزل والبشرية بجملتها لا تتطلع إلى مثل هذا الأفق المشرق. لقد كان قانون الغابة هوقانون المتحاربين حتى ذلك الزمان. قانون القوة التي لا تتقيد بقيد متى قدرت. ويجب أن نذكر كذلك أن قانون الغابة هوالذي ظل يحكم المجتمعات الجاهلية كلها بعد ذلك إلى القرن الثامن عشر الميلادي حيث لم تكن أوروبا تعرف شيئاً عن المعاملات الدولية إلا ما تقتبسه في أثناء تعاملها مع العالم الإسلامي، ثم هي لم ترتفع قط حتى اللحظة إلى هذا الأفق في عالم الواقع حتى بعدما عرفت نظرياً شيئاً اسمه (القانون الدولي). وعلى الذين بهرهم (التقدم الفنّي في صناعة القانون) أن يدركوا حقيقة (الواقع) بين الإسلام والنظم المعاصرة جميعاً)[3] .وبهذا نختم أهداف الجهاد بالقول: أن (مما يشرف الدعوة الإسلامية أنها أباحت القتال، بل جعلته من الفضائل، لرد المظالم، ونصرة المستضعفين، ودفع العدوان عن الضعيف، سواء كان فرداً أوجماعة، وصيانة المبادئ والقيم رغبة منها في إقامة صرح العدل الذي يريده الله في الأرض) [4].

المبحث الثالث: أهمية إبراز أهداف الجهاد للناس والتمسك بها الغايات النبيلة التي يسعى إليها الإسلام من تشريعه للجهاد – ومنه: القتال في سبيل الله –

---

[1] في ظلال القرآن لسيد قطب (١٥٣٩/٣).

[2] العدل والرحمة في الجهاد (ص: ١٦٤).

[3] في ظلال القرآن (١٥٤٢/٣ – ١٥٤٣).

[4] الرسالة الخالدة ، لعبد الرحمن عزام (ص: ٧٩ بتصرف يسير)

لوعلمها الناس على حقيقتها بعيداً عن تشويه المغرضين – ثم أنصفوا – لأطلقوا على المسلمين الذين يقاتلون في سبيل تحقيقها لقب: (منقذي البشرية) ولفتحوا لهم بلدانهم وقلوبهم وأعانوهم على بلوغ غاياتهم كما حصل في صدر الإسلام. قال أبوهريرة ﷺ :في قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس) [1] :كنتم خير الناس للناس تجيئون بهم في السلاسل تدخلونهم في الإسلام[2]. وعلق على قوله هذا ابن تيمية بقوله: (يبذلون أموالهم وأنفسهم في الجهاد لنفع الناس فهم خير الأمم للخلق، والخلق عيال الله، فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله) [3].

وهذا هوالذي حصل في صدر الإسلام فعلاً. فإن الناس حين علموا أن هؤلاء الغزاة لم يخرجوا للعلوفي الأرض، ولا لطلب التسلط على رقاب الآخرين، ولا للاستحواذ على خيرات الشعوب وإنما قصدوا هداية الناس إلى الدين الحق المنزل، ويزيلوا ما يعترض طريقة من عقبات تمنع من اختياره. حين علم الناس ذلك: هجروا جاهليتهم وانضموا إلى الدين الجديد عن قناعة ومحبة واعتبروا أولئك الغزاة إخوانهم في الدين وجاهد كثير من المهتدين أبناء جلدتهم عليه، وهجروا لغتهم إلى لغته، وعاداتهم إلى آدابه وهجر بعضهم بلدانهم إلى البلاد التي يعلوفيها الإسلام وأهله)[4] .

لقد كان النبي ﷺ وصحابته، رضي الله عنهم، يدركون الغاية التي يقاتلون الناس عليها، ويريدون من الناس أيضاً أن يدركوا تلك الغايات. وكانوا يصرحون

---

[1] سورة آل عمران آية: ١١٠

[2] جامع البيان للطبري (١٠٣/٧)

[3] مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/ ٥٠٩) وقوله: (الخلق عيال الله..) هذا لفظ حديث أخرجه أبويعلى (١٠٦/٦ رقم ٣٣٧٠) من طريق يوسف بن عطية. وقد قال عنه الذهبي في الميزان: (٤٦٨/٤ رقم ٩٨٧٧) مجمع على ضعفه. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٢/٦ رقم ٥٥٣٧)، والشاشي في مسنده (٤١٩/١ رقم ٤٣٥) من طريق موسى بن عمير. وموسى هذا قال عنه أبوحاتم بن حبان في المجروحين (٢٣٨/٢): (كان ممن يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات حتى ربما سبق إلى قلب المستمع لها أنه كان المتعمد لها). وذكر من منكراته حديثه هذا.

[4] العدل والرحمة في الجهاد (ص: ١٦٥ بتصرف).

بها أحياناً في أقوالهم ليعلم الناس علام يقاتلون وكان لهذا الوضوح الأثر البين في دخول الناس في الإسلام والاهتداء بنور الله. ومن أقوالهم المبينة لأهدافهم ما رواه البيهقي بإسناده من خبر كتاب النبي ﷺ إلى أهل نجران وفيه أن النبي ﷺ قال لهم: (أما بعد فإني أدعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد فإن أبيتم فالجزية فإن أبيتم فقد آذنتكم بحرب والسلام)[1]. وروى الطبرى عن المغيرة بن شعبة ﷺ أنه قال لرستم قائد الفرس: (أتيناكم بأمر ربنا نجاهد في سبيله، وننفذ لأمره، وننجز موعوده، وندعوكم إلى الإسلام وحكمه، فإن اجبتمونا تركناكم ورجعنا، وخلفنا فيكم كتاب الله، وإن أبيتم لم يحل لنا إلا أن نعاطيكم القتال أوتفتدوا نفوسكم بالجزية، فإن فعلتم وإلا فإن الله قد أورثنا أرضكم وأبناءكم وأموالكم فأقبلوا نصحيتنا، فوالله لإسلامكم أحبُّ إلينا من غنائمكم)[2]. وروى الطبري أيضاً أن ربعي بن عامر ﷺ دخل على رستم فسأله: ما جاء بكم؟ فقال: (الله ابتعثنا والله جاء بنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله. ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه ...) [3]. إن ما قاله كل من ربعي بن عامر والمغيرة بن شعبة للفرس لم يكن يعبر عن شعور فردي، وإنما كان يمثل الفكرة المهيمنة على قيادة المسلمين ومعظم جندها المجاهدين، ولا يمنع هذا القول من مشاركة بعض الأعراب في الجهاد ممن تحفزهم العوامل المادية إلى جانب الرغبة في الجهاد. لكن هؤلاء لا يمثلون قيادة الحركة ولا روحها الموجهة، وإنما أقرر ذلك لأن المجتمع المسلم مجتمع بشري فيه الصفوة الخيّرة التي تلتزم المثل العليا، وتخلص النية لله، وتجعل كل همها كسب رضاه، وفيه طبقات دونها تأخذ نفسها بالحد الأدنى الذي يحقق لها صفة الإسلام) [4].

---

[1] ذكره ابن كثير في تفسيره (١/٣٧٠) وقال: وفيه غرابة.

[2] تأريخ الطبري (٣/ ٥٢٠، ٥٢٨) وأصله في صحيح البخاري في أبواب الجزية والموادعة. باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (٣/١١٥٣ رقم ٢٩٨٩).

[3] تأريخ الطبري (٢/٤٠١).

[4] السيرة النبوية الصحيحة أكرم العمري (١/٣٤).

لقد تمسك النبي ﷺ والصحابة – ﷺ – ومن سار على نهجهم بهدف الجهاد في سبيل الله متمثلاً في إعلاء دين الله ونشره ومقاتلة من حال دون إيصاله إلى أمم الأرض بعد أن طبقوه واقعاً عملياً في حياتهم. فإنهم بعد فتح البلاد بالدعوة والسيف شرعوا في تعليم أهلها الكتاب والسنة وفقهوا من دخل منهم في الدين. قال ابن قاسم سمعت مالكاً يقول :

(لما دخل أصحاب رسول الله ﷺ الشام نظر إليهم رجل من أهل الكتاب فقال: ما كان أصحابُ عيسى بن مريم – عليه السلام – الذين قُطِّعُوا بالمناشير وصُلِبوا على الخشب بأشد اجتهاداً من هؤلاء)[1]. مما يدل على أنهم يطبقون الإسلام عملياً في حياتهم حتى شبههم من يعرف بعض سيرة أصحاب عيسى بن مريم ﷺ بهم. وهذا من أعظم الروافد التي جعلت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً من غير إكراه.

يقول ابن القيم – رحمه الله –: (فلما بعث الله رسوله ﷺ استجاب له ولخلفائه بعده أكثر أهل الأديان طوعاً واختياراً، ولم يكره أحداً قط على الدين وإنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله ... فأكثر أهل الأرض دخلوا في دعوته لما تبين لهم الهدى وأنه رسول الله حقاً.

فهؤلاء أهل اليمن كانوا على دين اليهودية أوأكثرهم كما قال النبي ﷺ لمعاذ ﷺ لما بعثه إلى اليمن (إنك ستأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه .. شهادة أن لا إله الله) وذكر الحديث [2]. ثم دخلوا في الإسلام مَنْ غير رغبة ولا رهبة. وكذلك من أسلم من يهود المدينة .. لم يسلموا رغبة في الدنيا ولا رهبة من السيف بل أسلموا في حال حاجة المسلمين وكثرة أعدائهم ومحاربة أهل الأرض لهم من غير سوط ولا نوط، بل تحملوا معاداة أقربائهم، وحرمانهم نفعهم بالمال والبدن مع ضعف شوكة المسلمين، وقلة ذات أيديهم، فكان أحدهم يعادي أباه وأمه، وأهل بيته وعشيرته، ويخرج من الدنيا رغبةً في الإسلام لا لرياسة ولا مال، بل ينخلع من الرياسة والمال. ويتحمل أذى الكفار من ضربهم وشتمهم وصنوف أذاهم ولا يصرفه ذلك عن دينه. فإن كان كثير من الأحبار والرهبان والقسيسين .. قد

---

[1] هداية الحيارى لابن القيم (ص: ٢٣٩).

[2] أخرجه البخاري (٢/٥٤٤ رقم ١٤٢٥) ومسلم (١/٥١ رقم ١٩).

اختاروا الكفر فقد أسلم جمهور أهل الأرض من فرق الكفار ولم يبق إلا الأقل بالنسبة إلى من أسلم. فهؤلاء نصارى الشام كانوا ملء الشام ثم صاروا مسلمين إلا النادر .. وكذلك المجوس كانت أمة لا يحصي عددهم إلا الله فاطبقوا على الإسلام لم يتخلف منهم إلا النادر، وصارت بلادهم بلاد إسلام، وصار من لم يسلم منهم تحت الجزية والذلة، وكذلك اليهود أسلم أكثرهم ولم يبق منهم إلا شرذمة قليلة مقطعة في البلاد) [1].

ومعلوم أن دخولهم في الإسلام أفواجاً هوبسبب قيام الصحابة رضي الله عنهم بتمسكهم بهدف الجهاد الذي أمرهم الله تعالى ورسوله ﷺ به. ولا يمكن القول بأن هذه الأمم أكرهت على الإسلام بالسيف كما يردده بعض المستشرقين[2].

الفصل الرابع: الاحتياطات النبوية المانعة من خروج الجهاد عن أهدافه

الجهاد في سبيل الله فريضة ربانية عظيمة ذات أهداف سامية، تتمثل كما سبق في إعلاء دين الله ونصرته ونشره. وإذا انحرفت عن أهدافها الشرعية فإنها ربما أصبحت وسيلة لسفك الدماء بغير حق، وتسببت في تشويه الإسلام، وصد الناس عنه لأجل هذا أحاطها الشارع الحكيم بجملة من الاحتياطات والتعاليم التي تمنع تحويلها عن هدفها أوانزلاقها عن وجهتها التي أرادها الله وشرعها لأجلها. وتتمثل تلك الاحتياطات فيما يلي:

الأمر الأول: تربية المقاتل في سبيل الله على إدراك الغاية ومقاتلته بعد وضوح الراية.

وذلك أن الجهاد في سبيل الله فريضة ربانية مغروسٌ حبها في نفوس المسلمين لكثرة ما ورد في فضلها من نصوص الكتاب والسنة، إضافة إلى كونها مرتبطة بحياة الرسول ﷺ وصحابته رضي الله عنهم وبعزة المسلمين في تاريخهم الطويل، وهذا أوجد لدى الأمة الإسلامية رصيداً كبيراً في محبتها، والاستجابة لمن دعا إليها. وهذا الشعور يمكن أن يدفع بعض المسلمين – ممن يرغب في فضل

---

[1] هداية الحيارى لابن القيم (ص: ٣٤-٣٦).

[2] منهج الإسلام في الحرب والسلام عثمان ضميرية (ص: ١٣٤).

الجهاد في سبيل الله أوالاستشهاد في سبيل الله – إلى الانضمام إلى أناس في حقيقتهم ليسوا بمجاهدين وإنما هم يطمحون إلى مكاسب سياسية أوقومية أوغيرها لمجرد أنهم أطلقوا على أنفسهم مجاهدين.

لهذا لزم المجاهد أن يتثبت من الهدف الذي يجاهد عليه، يقع التغرير بالصادقين من المسلمين فيكونوا وقوداً لحرب لا يستفيد منها الإسلام شيئاً. وأفضل من بين ذلك هوالنبي ﷺ فيما رواه أبو موسى الأشعري – ﷺ – أن رجلاً إعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليُرى مكانه فمن في سبيل الله؟ قال: (من قاتل لتكون كلمةُ الله هي العليا فهوفي سبيل الله)[1]. قال الطبري: (وكلمة الله هي العليا: دين الله وتوحيده وقول لا إله إلا الله)[2]. وعلق ابن رجب على هذا الحديث فقال: (فخرج بهذا كل ما سألوه عنه من المقاصد الدنيوية)[3]. ولئلا تستغل فريضة الجهاد وتوظف في غير ما شرعت من أجله، (فإن على المسلمين أفراداً وجماعات أن يكونوا على حذر من الدعوات التي تطلق باسم الجهاد، فلا ينخدع بكل من رفع راية الجهاد، وزعم أن رايته راية إسلامية، وعليه أن يتحقق من صحة دعوى الجهاد التي يطلقها الزعماء، والقادة، وأتباعهم، ممن يزعم العلم والصلاح وذلك بعدة أمور :

١- النظر إلى المنهج الفكري للداعي للجهاد، وهل هومنهج إسلامي أم غير إسلامي؟ وهل من يدعوإلى الإسلام يمارس الإسلام قولاً وسلوكاً وتنظيماً ونظاماً؟ أم إن الدعوة جاءت لجذب الأنصار، وللتضليل .

٢- دراسة وتمحيص التأريخ الشخصي للقادة الذين ينادون بالجهاد، ومنظري ذلك من أتباع القادة من المفكرين الذين يؤطرون لهؤلاء القادة من خلال دراسة مدى سلامة عقيدتهم وسلوكهم قبل وصولهم إلى مراكز القيادة. وهل كانوا ذوي ارتباطات سابقة مع أعداء الله ؟ وعلى ضوء هذا يتم تحديد صدق دعوة ذلك الزعيم من عدمها.

---

[1] سبق تخريجه (ص :١٦)

[2] جامع البيان للطبري (٢٦١/١٤).

[3] جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص: ١٤).

٣- معرفة أهداف القتال ومراميه التي من أجلها طُلب من الناس القيام بواجب الجهاد والتأكد من أن هذا القتال هومن أجل إعلاء دين الله ونشره، ومحاربة الكفار وصد عدوانهم عن بلاد المسلمين وكذا الحال إن كان الغرض من القتال هوالعمل على إقامة حكم يلتزم فيه بشريعة الله وتحكيم الإسلام في كل أمور الحياة [١]، وأصبح للداعي تميز مكاني، وأصبح للجماعة المنادية للجهاد أرض، تمارس فيها حكم الله، ومن موضعها يتم الانطلاق للجهاد. ففي هذه الحالة يلبى الداعي إليه وينصر بحسب القدرة بعد أن عرفت غايته وتأكد منها[٢].

الأمر الثاني: أن يكون المقاتل مخلصاً لله تعالى في قتاله ومتابعاً فيه للنبيﷺ.

فالجهاد عبادة فرضها الله – كما فرض الصلاة والزكاة والصوم- في قوله تعالى {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوكُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوخَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوشَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} [٣].قال الطبري :(كتب عليكم القتال: أي فرض عليكم القتال) [٤]. وقال:(هوعلى كل واحد حتى يقوم به من في قيامه الكفاية فيسقط فرض ذلك عن باقي المسلمين، وعلى هذا عامة علماء المسلمين وذلك هوالصواب عندنا)[٥]. ثم هومن أحب الأعمال إلى الله تعالى: فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله؟ قال :الصلاة على ميقاتها. قلت: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين. قلت: ثم أي؟ قال :الجهاد في

---

[١] قلت: ومثله القتال عن دولة المسلمين القائمة التي تحكم بشريعة الله في الأرض وصد العدوان عنها إذا ما هم الكفار بذلك. وأنه واجب إسلامي على كل المسلمين. لأن منفعة هذه الدولة لن تكون قاصرة على شعبها فحسب، بل تعود منفعتها على المسلمين جميعاً.

[٢] تأملات في فقه الجهاد – مقال في مجلة البيان، العدد ١٠٧، ص: ٣٧ – ٣٨ (بتصرف).

[٣] سورة البقرة، أية: ٢١٦.

[٤] جامع البيان للطبري (٢٩٠/٤).

[٥] المرجع السابق (٢٩٦/٤) قال ابن القيم في: زاد المعاد (٧٢/٣)) والتحقيق أن جنس الجهاد فرض عين إما بالقلب، وإما باللسان، وإما بالمال وإما باليد فعلى كل مسلم أن يجاهد بنوع من هذه الأنواع).

سبيل الله. فسكت عن رسول الله ﷺ ولواستزدته لزادني [1]. لهذا وجب أن يراعى فيها شرطا القبول وهما: الإخلاص والمتابعة.

١- الإخلاص وأدلته:

وذلك بأن ينوي بقتاله إعلاء دين الله ونصرته، وأن يطهر نيته من غير هذا المقصد ليكون جهاده خالصاً لوجه الله تعالى وأدلة هذا كثيرة منها:

١- تقييد لفظ (القتال) و(الجهاد) في غالب مواردها بكلمة في (سبيل الله) الدالة على الإخلاص .

٢- وحديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إن أول الناس يقضي يوم القيامة عليه: رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدتُ قال: كذبت. ولكنك قاتلت لأن يقال: جرئ. فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ...) [2] وجلي في الحديث أن طلبه للسمعة والحمد وأنه لم يرد وجه الله أبطلا جهاده .

٣- وحديث أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله؟ فقال رسول الله ﷺ لا شيء له. فأعادها ثلاث مرات. يقول له رسول الله ﷺ لا شيء له. ثم قال: إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتغى به وجهه [3].

٤- حديث أبي موسى - ﷺ - أن النبي ﷺ قال: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهوفي سبيل الله) [4].قال الأمير الصنعاني: (الحديث دليل على أن القتال في سبيل الله يكتب أجره لمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا. ومفهومه: أن من خلا عن هذه الخصلة فليس في سبيل الله وهومن مفهوم الشرط. ويبقى الكلام فيما إذا انضم إليها قصد غيرها وهوالمغنم مثلاً هل هوفي سبيل الله أم لا؟ قال الطبري: إنه إذا كان أصلُ المقصد إعلاء كلمة الله تعالى لم يضر ما حصل من

---

[1] أخرجه البخاري (٣/١٠٢٥ رقم ٢٦٣٠) ومسلم (١/٩٠ رقم ٨٥).

[2] أخرجه مسلم (٣/١٥١٣ رقم ١٩٠٥).

[3] أخرجه النسائي (٦/٢٥ رقم ٣١٤٠). قال ابن حجر في فتح الباري (٦/٣٥) (إسناده جيد)

[4] سبق تخريجه (ص: ١٦).

غيره ضمناً وبذلك قال الجمهور .. وبقي الكلام فيما إذا استوى القصدان فظاهر الحديث والآية[1] إنه لا يضر إلا أنه أخرج أبوداود والنسائي من حديث أبي أمامة ﷺ بإسناد جيد قال: جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله؟ قال: لا شيء ..) الحديث. قلت[2]: فيكون هذا دليلاً على أنه إذا استوى الباعثان الأجر والذكر مثلاً بطل الأجر، ولعل بطلانه هنا لخصوصية طلب الذكر لأنه انقلب عمله للرياء، والرياء مبطل لما يشاركه بخلاف طلب المغنم فإنه لا ينافي الجهاد. بل إذا قصد بأخذ المغنم إغاظة المشركين والانتفاع به على الطاعة كان له أجر فإنه تعالى يقول: {وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ}[3]. والمراد: النيل المأذون فيه شرعاً، وفي قوله ﷺ (من قتل قتيلاً فله سلبه)[4] قبل القتال، دليل على أن قصد المغنم لا ينافي القتال في سبيل الله بل ما قاله إلا ليجتهد السامع في قتال المشركين. وفي البخاري من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ (انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أوغنيمة أوأدخله الجنة)[5]. ولا يخفى أن الإخبار هذا دليل على جواز تشريك النية .. ثم إنه قد يقصد المشركين لمجرد نهب أموالهم كما خرج رسول الله ﷺ بمن معه في غزاة بدر لأخذ عير المشركين، ولا ينافي ذلك أن تكون كلمة الله هي العليا، بل ذلك من إعلاء كلمة الله تعالى وأقرهم الله على ذلك في قوله: {وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ }[6] ولم

---

[1] هي ما سبق أن ذكره من قوله تعالى {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً } (سورة البقرة، الآية: ١٩٨).

[2] القائل هوالصنعاني

[3] سورة التوبة، الآية: ١٢٠.

[4] أخرجه البخاري (٢٦٢٢/٦ رقم ٦٧٤٩) ومسلم (١٣٧٠/٣ رقم ١٧٥١).

[5] أخرجه البخاري (٢٢/١ رقم ٣٦) ومسلم (١٤٩٥/٣ رقم ١٨٧٦).

[6] سورة الأنفال، الآية: ٧.

يذمهم بذلك .. فإعلاء كلمة الله يدخل فيه: إخافة المشركين وأخذ أموالهم وقطع أشجارهم [1] ونحوه [2].

المقصود: أن الشارع أوجب على المجاهد أن يعتني بنيته وقصده في مقاتلته لعدوه ويحرص أن يكون ذلك لإعلاء كلمة الله ابتداءً ولا يضره إرادة المغنم إذا جاءت تبعاً. وكلما كان متجرداً لله تعالى بعيداً عن المطامع الدنيوية كلما كان أتم لأجره بدلالة حديث عبد الله بن عمرو- ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ ما من غازية تغزوفي سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم) [3].

٢- المتابعة وأدلتها:

أما اشتراط المتابعة فمبناها على أن الجهاد عبادة شرعها الله تعالى. فإنها إذا لم تؤدى على وفق ما أمر الله تعالى فلن تكون مقبولة لحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهورد)[4].

قال ابن رجب: وقوله (ليس عليه أمرنا): إشارة إلى أن أعمال العاملين كلهم ينبغي أن تكون تحت أحكام الشريعة. فتكون الشريعة حاكمة عليها بأمرها ونهيها فمن كان عمله جارياً تحت أحكام الشريعة موافقاً لها فهومقبول ،ومن كان خارجاً عن ذلك فهومردود)[5].

وبهذا يتبين أن الإخلاص والمتابعة من أعظم الموانع التي تمنع الجهاد من الانزلاق عن هدفه المتمثل في إعلاء كلمة الله.

الأمر الثالث :حث المقاتل في سبيل الله على ملازمة التقوى في القتال.

---

[1] عند الحاجة أما لمجرد الإفساد فلا.

[2] سبل السلام للصنعاني (٤/٨٧-٨٨).

[3] صحيح مسلم (٣/١٥١٤ رقم ١٩٠٦).

[4] أخرجه مسلم (٣/١٣٤٣ رقم ١٧١٨).

[5] جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص: ٦٠).

فالمجاهد قبل أن يمكن من حمل السلاح ينبغي أن تتحقق فيه الأهلية اللازمة لحمله السلاح، لئلا يفسد من حيث يظن أنه يصلح، فيجلب على الإسلام والمسلمين المذمة، وينفر عباد الله عن دين الله، فيكون بذلك مخالفاً للهدف الأسمى من تشريع الجهاد.

إذ إن المجاهد في حقيقته ما هوإلا جندي من جنود الله، وقد وصفه الله بذلك في قوله تعالى {وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ } [1]. وهومن أولياء الله الذين يقاتلون أولياء الشيطان كما في قوله تعالى {الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً} [2]. وهولم يقاتل إلا بأمر الله، وتحقيقاً لعبادته، ولتحصيل رضاه. فيناسب ذلك أن يكون عمله على وفق مراد الله لا يتقدم عن ذلك ولا يتأخر وهذا مدلول (جند الله). بخلاف قتال أهل الأهواء الذين يقاتلون في سبيل الطاغوت، فليس لقتالهم من الضوابط إلا ما تمليه عليهم أهواؤهم ورغبتهم في النصر. إضافة إلى أن انتماء المجاهد لله تعالى يفرض عليه مزيداً من التفوق الأخلاقي على خصمه، ومزيداً من التكاليف التي يستحق بها ذلك الانتماء إلى الله تعالى. كما أنه يمنعه من مجاراة خصمه في تسفله في القيم واقتراف الدناءات والموبقات. ثم هويقاتل من أجل إحقاق الحق وإزهاق الباطل الذي هومراد الله من تشريع القتال كما في قوله تعالى {وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ. لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوكَرِهَ الْمُجْرِمُونَ} [3]. وإحقاق الحق لابد أن تكون وسيلته حقاً، وأن القائم بذلك لابد أن يكون متمسكاً بالحق قبل أن يدعوغيره إليه. وهذا ما يعبر عنه الشارع بلزوم التقوى كما في قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.[4] فقرن بين الأمر بالتقوى والجهاد في سبيل الله. فدل على أن المجاهد مأمور بالتزام التقوى في مجاهدته

---

[1] سورة الصافات آية: ١٧٣

[2] سورة النساء أية: ٧٦

[3] سورة الأنفال آية: ٧، ٨.

[4] سورة المائدة آية: ٣٥.

لأعداء الله تعالى .قال الراغب الأصفهاني :(والتقوى جعل النفس في وقاية مما يخاف.. وصار التقوى في تعارف الشرع حفظ النفس عما يؤثم، وذلك بترك المحظور)[1].

وفسر ابن كثير التقوى بأنها: (تشمل فعل ما به أمر وترك ما عنه زجر) [2].ولهذا كانت التقوى هي أول ما يأمر به النبي ﷺ أمراءه. فعن بريدة ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ إذا أمّر أميراً على جيش أوسرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ..)[3] .

وإذا اتقى المجاهد ربه تعالى وراقبه فإنه يأتمر بما أمره الله به وينتهي عما نهاه الله عنه، والله لا يأمر إلا بالخير ولا ينهى إلا عن الشر، فيؤمن حينئذ جانب عدوان المجاهد وظلمه، وينضبط قتاله مع أعدائه بمنهج الله تعالى الذي لا يظلم فيه أحد. وقد أشار ابن القيم إلى أهمية مجاهدة النفس على تقوى الله وطاعته قبل مجاهدة العدوفقال: (ولما كان جهاد أعداء الله في الخارج فرعاً على جهاد العبد نفسه في ذات الله كما قال النبي ﷺ: (والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه) [4]. كان جهاد النفس مقدماً على جهاد العدوفي الخارج وأصلاً له، فإنه ما لم يجاهد نفسه أولاً لتفعل ما أمرت به وتترك ما نهيت عنه، ويحاربها في الله لم يمكنه جهاد عدوه في الخارج) [5].

الأمر الرابع: تثبت المقاتل في سبيل الله من حال من يقاتله قبل الإقدام على قتله .

وذلك أن القتل في ذاته ليس غاية للمجاهد في سبيل الله، بل هووسيلة من وسائل نشر الدين الحق، وإزالة ما يعترض طريقه. ثم إن القتل مفسدة متحققة، فلا

---

[1] مفردات ألفاظ القرآن، للراغب (ص: ٨٨١ الداوودي).

[2] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤ / ٣٤٣).

[3] سبق تخريجه (ص: ٤٧)

[4] أخرجه أحمد (٦/٢١رقم ٢٣٩٥١) والترمذي (٤/١٤٢ رقم ١٦٢١) وقال: حديث حسن صحيح.

[5] زاد المعاد لابن القيم (٣/٦)

تستباح إلا لأجل مصلحة أعظم منها. لهذا شرع للمقاتل في سبيل الله أن يتبين حال من يقاتله إذا شك في استحقاقه للقتل. ومن صور التثبت مايلي:

١- التثبت في قتل من ألقى السلام على المسلمين، إذ أن رده للسلام استعمال لشعيرة يختص بها المسلم دون غيره .فيكف عنه حتى يعلم حقيقة أمره. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً}[1]. وقد ورد في سبب نزولها ما أخرجه البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنه-: كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا غنيمته فأنزل الله في ذلك إلى قوله تعالى: {تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} تلك الغنيمة[2]. قال الطبري في معنى هذه الآية-: إذا سرتم مسيراً لله في جهاد أعدائكم (فتبينوا) يقول: فتأنوا في قتل من أشكل عليكم أمره فلم تعلموا حقيقة إسلامه ولا كفره ولا تعجلوا فتقتلوا من التبس عليكم أمره ولا تقدموا على قتل أحد إلا على قتل من علمتموه حرباً لكم ولله ولرسوله)[3].

٢- النهي عن قتل من اعتصم بالسجود حتى يتبين أمره. ويدل عليه ماراواه جرير بن عبد الله ﷺ أن رسول اللهﷺ بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود، فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل، وقال أنا بريئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين قالوا: يا رسول الله ولم قال: لا ترايا ناراهما[4]. ولاشك أنه لا يحل قتلهم بعد أن أظهروا الإسلام الذي علامته السجود، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ أعطاهم عن ذلك الخطأ نصف الدية، ولم يعطهم الدية كاملة

---

[1] سورة النساء آية: ٩٤.

[2] صحيح البخاري (١٦٧٧/٤ رقم ٤٣١٥).

[3] جامع البيان للطبري (٧٠/٩).

[4] أخرجه أبوداود (٥٢/٢ رقم ٢٦٤٥) في باب: النهي عن قتل من اعتصم بالسجود، والترمذي (٤/ ١٣٢ رقم ١٦٠٤) من حديث قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله. وقال الترمذي: وسمعت محمداً يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل.

لأنهم أعانوا على أنفسهم. يقول ابن القيم: (قال بعض أهل العلم: إنما أمر لهم بنصف العقل بعد علمه بإسلامهم لأنهم قد أعانوا على أنفسهم، بمقامهم بين ظهراني الكفار، فكانوا كمن هلك بجناية نفسه، وجناية غيره وهذا حسن جداً) [1].

٣- التوقف عن قتل من نطق بالشهادة والأخذ بالظاهر حتى يعلم حقيقة أمره، ولوغلب على الظن أنه قالها تعوذاً من القتل. ويدل على ذلك:حديث أسامه بن زيد -رضي الله عنهما- قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه قال لا إله إلا الله فكف الأنصاري عنه، فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذاً فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم[2].

قال ابن التين: (في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في الموعظة حتى لا يقدم أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد)[3]. وقال ابن حجر في قوله: (حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم): أي أن إسلامي كان ذلك اليوم لأن الإسلام يجب ما قبله، فتمنى أن يكون ذلك الوقت أول دخوله في الإسلام ليأمن من جريرة تلك الفعلة)[4]. وكذا يمتنع قتله لوقال كلمة تدل على الإسلام وإن لم يتلفظ بالشهادة. ودليل ذلك ما رواه سالم عن أبيه قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا. فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم، أمر خالد أن

---

[1] تهذيب السنن لابن القيم (٣/٤٣٦)

[2] صحيح البخاري (٤/١٥٥٥ رقم ٤٠٢١) ومسلم (١/٩٧ رقم ٩٦).

[3] فتح الباري (١٢/٢٠٣).). قد يقول قائل: إذا علم الكفار الذين نقاتلهم على الإسلام أننا نكف عنهم لمجرد تلفظهم بالشهادتين فإنه قد يؤدي إلى كثرة استخدامهم لها للاحتيال على ترك قتلهم بعد التمكن منهم. يقال :إن الشارع الحكيم أراد إظهار تعظيم هذه الكلمة في نفوس المسلمين والكافرين. إضافة إلى أن قائلها يكف عنه، ويستخدم معه الحذر حتى يعلم صدقه من عدمه، فإن كان صادقاً نفعته، وإن لم يكن صادقاً فإنه يقتل مرتداً ولم يخسر المسلمون بتأخيره شيئاً. والله أعلم.

[4] المرجع السابق (١٢/٢٠٤).

يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره. حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه فرفع النبي ﷺ يديه فقال: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) مرتين[1]. وبعث علياً ﷺ فودى قتلاهم وما أتلف من أموالهم حتى ميلغة الكلب[2]. قال الخطابي: أنكر عليه العجلة وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم (صبأنا) [3]. وهذا التثبت الذي أُمر به المجاهدون يدل على أن الشارع يحتاط في إزهاق النفوس ليميز بين من يستحق القتل ومن لا يستحقه. كما يدل على عدم التشوف إلى القتل لذاته، بدلالة دفعه بأيسر الأسباب.

الأمر الخامس: فقه مبدأ المعاملة بالمثل وأنها مقيدة بموافقة الشرع:

إذا كان الإسلام قد قرر مبدأ المعاملة بالمثل في قوله تعالى: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَخَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ}[4] وقوله تعالى: {وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ}[5]. فإنه لا يجيز مجاراة العدوإذا ما انتهك الفضيلة، واقترف المحرمات، وارتكب الموبقات.بل إن المثلية التي أقرها الشارع لم تخرج عن نطاق التقوى كما دل عليه قوله تعالى { فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}[6] .قال القرطبي: (لا خلاف بين العلماء أن هذه الآية أصل في

---

[1] أخرجه البخاري (١٥٧٧/٢ رقم ٤٠٨٤)

[2] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٣٦/١) وفتح الباري (٦٥٥/٧). قال في النهاية في غريب الحديث والأثر: (٢٢٦/٥) :(ميلغة الكلب: هي الإناء الذي يلغ فيه الكلب) يعني أعطاهم قيمة كل ماذهب لهم حتى قيمة الميلغة.

[3] فتح الباري لابن حجر(٦٥٥/٧)

[4] سورة النحل، آية ١٢٦.

[5] سورة الشورى، آية :٤٠.

[6] سورة البقرة، آية: ١٩٤

المماثلة في القصاص، فمن قتل بشيء قتل به وهوقول الجمهور ما لم يقتله بفسق كاللوطية، وإسقاء الخمر، فيقتل بالسيف)[1].

ولوأطلقت المثلية، وتابع المؤمنون تصرفات أعدائهم الكفار ومماثلوهم في كل أفعالهم لخرجوا عن تعاليم الإسلام ولذهب التفوق الأخلاقي الذي يميز قتال أهل الحق عن قتال أهل الباطل؛ لأن أهل الباطل لا ينطلقون في قتالهم مع المؤمنين إلا بما تمليه عليهم أهواؤهم المنحرفة، وبما يحقق لهم التشفي وإرواء الغليل من غير نظر إلى موافقته للأخلاق على ما دل عليه قوله تعالى: { لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ }[2].

ومما يدل على أن المثلية في معاملة الكفار ليس على إطلاقها ما رواه عقبة بن عامر أن عمروبن العاص وشرحبيل بن حسنة بعثاه بريداً برأس يناق البطريق إلى أبي بكر الصديق ﷺ، فلما قدم على أبي بكر ﷺبالرأس أنكره. فقالوا: يا خليفة رسول الله إنهم يفعلون ذلك بنا. قال ﷺأفاستناناً بفارس والروم؟ لا يحملن إليّ رأس فإنما يكفيني الكتاب والخبر[3]. وفي لفظ له قال :(إنما هذه سنة العجم)[4].

وللتدليل على أن ترك مماثلة الكفار إذا تسفلوا في أخلاقهم ومعاملاتهم أنفع للإسلام وأهله، وأن الترفع عن محاكاتهم أوقع في نفوس الأعداء، وأقرب إلى مقصد الشارع نورد شهادة الفيلسوف الفرنسي جوستاف لوبون وهويقارن بين ما فعله ريكارد – أحد قادة الجيش الصليبي – وما فعله القائد المسلم صلاح الدين الأيوبي الذي لم يجز خصمه بمثل ما فعله فيقول: (كان أول ما بدأ به ريكارد أنه قتل صبراً أمام معسكر المسلمين ثلاثة آلاف أسير مسلم، سلموا أنفسهم إليه بعد أن أعطاهم عهداً بحقن دمائهم، ثم أطلق لنفسه العنان باقتراف هذا القتل والسلب، وليس من السهل أن يتمثل المرء درجة تأثير هذه الكبائر في صلاح الدين النبيل، الذي رحم نصارى القدس، فلم يمسهم بأذى والذي أمد فيليب، وقلب الأسد

---

[1] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢/٢٣٩).

[2] سورة التوبة، آية:١٠.

[3] سنن النسائي الكبرى (٨/٥١ رقم ٨٦٢٠) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/٢١٩ رقم ١٨٨٥٩).

[4] السنن الكبرى للبيهقي (٩/٢١٩ رقم ١٨٨٦٠).

بالمرطبات والأزواد أثناء مرضهما)[1] .ثم يذكر أثر هذه المعاملة الحسنة وترك مجازاة الخصم بمثل فعله في نفوس الأعداء وأن ذلك التفوق الأخلاقي جعل الناس يدخلون في دين الإسلام فيقول: (والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين رحماء متسامحين مثل العرب، وإذا حدث أن انتحل بعض الشعوب النصرانية الإسلام، واتخذوا العربية لغة لهم، فذلك لما كان يتصف به العرب[2] من ضروب العدل الذي لم يكن للناس عهد بمثله)[3]. وبهذا نخلص إلى أن المعاملة بالمثل الواردة في القرآن ليست على إطلاقها بل مقيدة بالتقوى وفي حدود الأخلاق والآداب الإسلامية.

الأمر السادس: حث المجاهد في سبيل الله على أن يدعوخصمه بأخلاقه أثناء مقاتلته .

وذلك أن الجهاد في سبيل الله هوالوسيلة العظيمة لإقامة دين الله وإعلائه ونشره. وأي تشويه في هذه الوسيلة سينعكس سلباً على دين الإسلام في نظر الناس. وعلى قبولهم له. ونظراً لاشتماله على القتال الذي تكرهه النفوس، فإن جانب المقاتلة إذا أبرز على حساب الهدف الأسمى من تشريع القتال وهوهداية الناس، فإن ذلك يبقى صورة الدماء والتدمير، وتضعف رؤية الناس لمعاني الهداية للدين الحق. لأجل هذا اهتم النبي ﷺ وأصحابه – رضي الله عنهم – بإبراز صورة الجهاد في سبيل الله ناصعة نقية في عيون الناس، وأبعدوها عن كل ما ينافي ذلك من الأخطاء والمثالب التي يمكن أن يقع فيها المجاهدون فتستغل لتصبح وسيلة لتنفير الناس من دين الله وسأكتفي بمثالين لذلك.

المثال الأول: سرية عبد الله بن جحش ومقاتلتها في الشهر الحرام .

بعث رسول الله ﷺ على رأس سبعة عشر شهراً من الهجرة سرية عبد الله بن جحش إلى نخلة بين مكة والطائف. فمرت بهم عير لقريش فيها عمروبن الحضرمي، وعثمان بن عبد الله بن المغيرة وأخوه: نوفل المخزوميان والحكم بن

---

[1] حضارة العرب لوبون (ص: ١٤٥).

[2] يعني المسلمين .

[3] حضارة العرب لوبون (ص: ١٤٦) .

كيسان مولى هشام بن المغيرة. فتشاور أصحاب رسول الله ﷺ فيهم وذلك في آخر يوم من رجب – وهومن الأشهر الحرم. فترددوا في قتلهم وقالوا: لئن تركتم القوم في هذه الليلة ليدخلن الحرم وليمتنعن منكم به ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام. ثم شجعوا أنفسهم عليهم واجمعوا قتل من قدروا عليه منهم وأخذ ما معهم. فقتلوا عمروبن الحضرمي، واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان، وهرب نوفل بن عبد الله. وأقبل عبد الله بن جحش بالعير والأسيرين على رسول الله ﷺ بالمدينة. فقال رسول الله ﷺ :(ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام) فوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً. وعنفهم المسلمون فيما صنعوا.

وقالت قريش – تشنيعاً -: قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام، وسفكوا فيه الدم، وأخذوا فيه الأموال وأخذوا فيه الرجال. فلما أكثر الناس في ذلك أنزل الله تعالى (يسئلونك عن الشهر الحرام قتالٍ فيه قل قتال فيه كبير. وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام، وإخراجه أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) ففرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه، وقبض رسول الله ﷺ العير والأسيرين[1].

ويستفاد من هذا ما يلي:

١- أن تشنيع المشركين على النبي – ﷺ – وأصحابه ليدل على أنهم علموا أن النبي ﷺ وأصحابه يحرصون على مراعاة القيم الدينية والأخلاقية، فلما وجدت هذه الحادثة المخالفة لغيرها استغلوها للنيل من الإسلام وأهله، فأبرزوا: استحلال الشهر الحرام، (وأظهروا محمداً – ﷺ – وأصحابه بمظهر المعتدي الذي لا يحترم مقدسات العرب .. وكان التلويح بحرمة الشهر الحرام مجرد ستار يحتمون خلفه لتشويه موقف المسلمين،وإظهارهم بمظهر المعتدي) [2].

٢- أن ما علمه المشركون من محافظة النبي ﷺ وأصحابه على التفوق في القيم والأخلاق كان صحيحاً، فقد وقع أثر هذه الحادثة في نفس النبي ﷺ بدلالة أنه

---

[1] السنن الكبرى للبيهقي (٩/٢٢ رقم ١٨٢٤٣) وقد ذكرها البخاري تعليقاً في كتاب العلم باب: ما يذكر من المناولة وكتاب أهل بالعلم إلى البلدان (١٠/١٨٥ – الفتح). ينظر: عيون الأثر لابن سيد الناس (١/٣٥٩ – ٣٦١) والبداية والنهاية، لابن كثير (٣/٢٥١).

[2] في ظلال القرآن لسيد قطب (١/٢٢٦).

(أنكر على عبد الله بن جحش وسريته ما فعلوه)[1]. وقال: (ما أمرتكم بقتالٍ في الشهر الحرام) [2]. وكذا وقع في نفوس صحابته بدلالة تعنيفهم لأصحاب السرية.

٣- نزول الوحي في خصوص هذه الحادثة التي بسببها شُنِع على الإسلام وأهله يدل على أهمية السمعة الحسنة للمجاهدين الذين هم وسيلة نشر الدين، ودفع الشائعات التي تثار حولهم لبقاء تفوقهم في القيم الدينية والأخلاقية. ويؤكد هذا المعنى ما رواه جابر بن عبد الله ﷺ من قوله ﷺ (لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه) [3] .

٤- وازنت الآية بين ما فعله المسلمون وما فعله ويفعله المشركون بالعدل وظهر من خلال الموازنة تفوق المسلمين – مع ما ارتكبوه – على عدوهم. ومعنى الآية كما قال ابن القيم: (هذا الذي أنكرتموه عليهم – وإن كان كبيراً – فما ارتكبتموه أنتم من الكفر بالله، والصد عن سبيله، وعن بيته، وإخراج المسلمين الذين هم أهله منه، والشرك الذي أنتم عليه، والفتنة التي حصلت منكم به أكبر عند الله من قتالهم في الشهر الحرام)[4].

٥- ويلاحظ أن هذه الأمور المرتكبة التي وازن بينها المولى عز وجل هي أمور مخالفة للقيم الدينية والأخلاقية مما يدل على أهمية مراعاتها في ميزان الله تعالى، على ما يشير إليه قوله تعالى (أكبر عند الله). إذ هوالميزان الذي يجب أن تقاس به الأمور. (وقد ظهر عدله في حكمه بين أوليائه وأعدائه فلم يبرئ أولياءه من ارتكاب الإثم بالقتال في الشهر الحرام بل أخبر أنه كبير، وأن ما عليه أعداؤه المشركون أكبر وأعظم من مجرد القتال في الشهر الحرام فهم أحق بالذم والعيب والعقوبة)[5] .

---

[1] زاد المعاد لابن القيم (١٦٨/٣).

[2] المرجع السابق

[3] أخرجه البخاري (٣/ ١٢٩٦ رقم ٣٣٣٠) ومسلم (١٩٩٨/٤ رقم ٢٥٨٤)

[4] زاد المعاد لابن القيم (١٦٩/٣- ١٧٠).

[5] المرجع السابق (٣/ ١٧٠).

٦- لقد تحرج المسلمون من هذه الحادثة التي نسبوا فيها لانتهاك الحرمات فلما نزل الوحي بأن ما يفعله أعداؤهم أكبر عند الله طابت نفوسهم وزال حرج صدورهم مما يؤكد حرصهم على نقاء جهادهم من كل ما يدنسه، وقد تمثل هذا فيما قاله أبوبكر ويقال هي لعبد الله بن جحش[١]:

تعدون قتلاً في الحرام عظيمةً ... وأعظم منه لو يرى الرشد راشد
صدودكم عما يقول محمد ... وكفر به والله راءٍ وشاهدُ
وإخراجكم من مسجد الله أهله ... لئلا يرى لله في البيت ساجدُ
فإنا وأن عيرتمونا بقتله ... وأرجف بالإسلام باغٍ وحاسدُ
سقينا من ابن الحضرمي رماحنا ... بنخلة لما أوقد الحرب واقدُ
دماً وابن عبد الله عثمان بيننا ... ينازعه غلٌ عن القيد عائدُ.

المثال الثاني: قطع وحرق بعض نخيل بني النضير.

عن ابن عمر – رضي الله عنهما قال: (حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فنزلت:{مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوتَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ} [٢] ..)[٣] وفي لفظ: (أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير) [٤].

وأخرج أبوداود عن عبد الله بن أبي بكر أن رسول الله ﷺ أتى بني النضير فتحصنوا فقطع النبي ﷺ النخل، وحرق، فنادوا حين رأوا النخل يُقطع ويحرق: يا محمد قد كنت تنهي عن الفساد فما بال قطع النخل وتحريقه؟ ! فأنزل الله عز وجل { ما قطعتم من لينة .. } الآية[٥] وأخرجه النسائي والترمذي، من حديث ابن عباس

---

[١] عيون الأثر لابن سيد الناس (٣٥٩/١ – ٣٦١) والبداية والنهاية لابن كثير (٢٥١/٣).

[٢] سورة الحشر، الآية: ٥.

[٣] صحيح البخاري (١٤٧٩/٤ رقم ٣٨٠٧) ومسلم (١٣٦٥/٣ رقم ١٧٤٦).

[٤] صحيح البخاري (١٤٧٩/٤ رقم ٣٨٠٨).

[٥] المراسيل لأبي داود (ص: ٤٠٤ تحقيق: عبد الله الزهراني)، وقال: إسناده حسن إلى من أرسله.

وفيه (فحاك في صدروهم) – أي في صدور المسلمين – فقال المسلمون قد قطعنا بعضاً وتركنا بعضاً، فلنسألن رسول الله ﷺ هل لنا فيما قطعنا من أجر؟ وهل علينا فيما تركنا من وزر فأنزل الله – عز وجل {ما قطعتم من لينة} الآية[1]. وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال: قطع المسلمون يومئذ النخل وأمسك أناس كراهية أن يكون فساداً فقالت اليهود: آلله أذن لكم في الفساد؟ فقال الله {ما قطعتم من لينة}. [2]

قال محمد بن إسحاق: (إنهم قطعوا نخلة، وأحرقوا نخلة. فقال بنوالنضير وهم أهل كتاب: يا محمد ألست تزعم إنك نبي تريد الصلاح، أفمن الصلاح قطع النخل وحرق الشجر؟ وهل وجدت فيما أنزل عليك إباحة الفساد في الأرض؟ فشق ذلك على رسول الله ﷺ ووجد المسلمون في أنفسهم فنزلت الآية)[3]. ويستفاد من هذا ما يلي:

١- أن النبي ﷺ عُرف عند اليهود بنهيه عن الفساد في الأرض فاعترضوا على التحريق والقطع لنخيلهم بذلك.

٢- أن ما نسب إليه ﷺ من النهي عن الفساد في الأرض صحيح ويدل عليه قوله تعالى {وَلا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ} [4]

٣- أن ما أمر به النبي ﷺ من التحريق والقطع ليس من الفساد لأنه مأذون فيه من الله [5]. وليس هوبأعظم من قتل النفس التي أذن الله في قتلها يقول ابن تيمية :(اتفق العلماء على جواز قطع الشجر، وتخريب العامر عند الحاجة إليه

---

[1] أخرجه النسائي في التفسير (٣٩٦/٢ رقم ٥٩٤)، والترمذي (٣٨٠/٥ رقم ٣٣٠٣) وقال: حديث حسن غريب ولفظ الترمذي :(فحك في صدروهم).

[2] الدر المنثور للسيوطي (٩٨/٨) وأورده الزمخشري في الكشاف (٤٨٩/٤) بلفظ: (أن رسول الله ﷺ حين أمر أن تقطع نخلهم وتحرق قالوا: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الأرض فما بال قطع النخل وتحريقها؟ فكان في نفس المؤمنين من ذلك شيء ..) وهذا يدل على أن المؤمنين تأثروا بقول اليهود حينما نسبوهم إلى الإفساد.

[3] فتح القدير للشوكاني (١٩٤/٥).

[4] سورة القصص، آية: ٧٧. والآية وإن كانت في سياق الحديث عن قارون فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. كما قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٥/١)

[5] مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٧٩/٤).

فليس ذلك بأولى من قتل النفوس وما أمكن غير ذلك) [1]. وعلى القول بأنه فساد فإنه معارض بمصلحة أرجح (ومن أصول الشرع أنه إذا تعارض المصلحة والمفسدة قدم أرجحهما) [2].

لأجل ذلك جمع الله بين قوله (فبإذن الله) ليشير إلى أن ذلك بأمره، وما كان بأمره فإنه منتف عنه الفساد، وبين بيان علة الحكم في قوله تعالى {وليخزي الفاسقين} أي: (فيه نكاية للعدووخزي لهم) [3]. وإغاظة الأعداء مطلب شرعي كما في قوله تعالى { وَلا يطأون مَوْطِئاً يُغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إلا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ } [4].

٤- أن الصحابة رضي الله عنهم قبل أن تنزل عليهم الآية قد تحرجوا مما قالته يهود لهم حيث نسبتهم إلى الفساد وإليه الإشارة في قولنه (فحاك في صدروهم) أي :(أثر فيها ورسخ) [5]. مما يدل على تفوقهم الأخلاقي وبعدهم عن كل ما يشين جهادهم. وسبب تحرجهم أن في ظاهر صنيعهم شيئاً مما نسبوا إليه، فلم يزل ذلك حتى برأهم الله من الإثم بقرآن يتلى. مما يؤكد على محافظتهم على حسن السيرة والسمعة التي هي من أقوى الوسائل المستجلبة للناس في الدخول في الإسلام

الأمر السابع: مراعاة المجاهد في سبيل الله لضوابط استخدام الأسلحة المدمرة.

والمراد بالأسلحة المدمرة: تلك الأسلحة ذات المساحة التدميرية الواسعة التي تحصد الأرواح عادة بلا تفريق بين من يستحق القتل ومن لا يستحق، وتدمر الممتلكات والحيوانات والدواب ونحوها. ويمكن أن يمثل لها باستخدام المنجنيق في

---

[1] المرجع السابق (٣٩٨/٢٨).

[2] المرجع السابق (٥٣٢/٢٠).

[3] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٣٤/٤).

[4] سورة التوبة، آية: ١٢٠.

[5] النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤٧٠/١) مادة: حيك.

عهد النبي ﷺ لوصح خبره[1]. وأما في العصر الحديث فتطلق على: الأسلحة النووية[2]، والكيميائية[3]، والجرثومية[4]، ونحوها من السموم التي يؤدي استخدامها إلى تدمير المدن بمن فيها من الناس صغاراً وكباراً، ومن الحيوانات، والطيور، والحشرات، بحيث يقضى بها على مظاهر الحياة [5]. وهذا النوع من الأسلحة هي أسلحة حادثة فتاكة استخدمت منها القنبلة النووية عام (١٩٤٥ م) حين استيقظ العالم على فجيعة قصف مدينتي هيروشيما ونجازاكي اليابانيتين، وكان حصيلتها آلاف القتلى والجرحى، وتلوث ذري سوف يستمر أجيالاً متعاقبة، وقد أشارت بعض الإحصائيات إلى أن (١٢) ميلاً مربعاً من مدينة هيروشيما دمر،

---

[1] سبق القول (ص :٣٧) أن في صحته نظر.

[2] الأسلحة النووية وتشمل:

أ – القنبلة النووية الذرية هي: قنبلة شديدة الانفجار تعتمد على الطاقة المنطلقة نتيجة انشطار نوى اليورانيوم أوالبلوتونيوم .ينظر: الأسلحة الكيميائية والجرثومية والنووية لمحمد الحسن(ص: ٦٧)

ب– القنبلة الهيدروجينية وهي: تحدث نتيجة التحام نووي في نواة الذرة، حيث يلتحم الديوتيريوم مع التريتيوم، فينتج طاقة هائلة تزيد على قوة مائة ألف قنبلة ذرية. ينظر: الأسلحة الكيميائية والجرثومية والنووية لمحمد الحسن(ص: ٥٧) وكيف تحمي نفسك من الحرب الكيميائية والنووية والبيولوجية لإبراهيم العقيل ورفاقه (ص :٤٠)

ج– القنبلة النيترونية وهي: عبارة عن قنبلة نيتروجينية صغيرة إلا أنها تختلف عنها في التركيب والتأثير، وينحصر مفعولها في كونها مصدر إشعاع هائل تحرق الأجسام الحية مسببة قتلها وتدميرها في الحال ولا تؤثر على المنشآت. ينظر المرجعان السابقان في فقرة ب.

[3] الأسلحة الكيميائية هي:عبارة عن استخدام المواد الكيميائية السامة في الحروب لغرض قتل أوتعطيل الإنسان أوالحيوان سواء عن طريق التناول بالفم أوالاستنشاق أوالملامسة، وهذه المواد الكيميائية قد تكون غازات أوسائلة سريعة التبخر: ينظر:الأسلحة الكيميائية والجرثومية والنووية لمحمد الحسن (ص: ١٧)

[4] الأسلحة الجرثومية هي: عبارة عن استخدام الجراثيم أوسمومها في المعارك لغرض إصابة العدوبالأمراض الوبائية أوالسموم القاتلة. ينظر: الأسلحة الكيميائية والجرثومية والنووية لمحمد الحسن (ص: ١٧)

[5] الأسلحة الحيوية لفهمي أمين (ص :٢١ بتصرف)

وقتل (٨٠٠٠٠) شخص، وأصيب مثلهم بإصابات شديدة، وتشوهات خلقية، وأمراض سرطانية قاتلة. ودمر من مدينة نجازاكي(٤.٥) ميلاً مربعاً. وقتل (٤٠٠٠٠) شخص، وأصيب مثلهم بإصابات بالغة [١]. وقد أصبح هذا السلاح مستخدماً في واقع الحروب المعاصرة. ولبيان حكم امتلاكه وضوابط استخدامه نمهد لذلك بما يلي:

١- أن معرفة كل جديد من الأسلحة، وكيفية استخدامها ووسائل الوقاية منها، وامتلاك ما يضادها ويبطل مفعولها أمر واجب ومطلب ملح لحملة دين الله والداعين إليه. وقد استفاد النبي ﷺ من خبرة بقية الأمم في الحروب ،فلما حاصرت الأحزاب المدينة أشار سلمان الفارسي على النبي ﷺ وأصحابه بقوله: إنا كنا بأرض فارس إذا تخوفنا الخيل خندقنا علينا فأعجبهم ذلك، ولم تكن العرب تعرف الخندق ... ووكل رسول الله ﷺ بكل جانب من الخندق قوماً يحفرونه[٢].وعليه فلا مانع من الإفادة من خبرات غيرنا من الأمم.

٢- أن الأصل في الشريعة أن النفوس معصومة ولا يستباح منها إلا ما تقتضيه مصلحة إقامة الدين ونشره والدفاع عنه [٣] .وأنه يحارب الفساد في الأرض وإهلاك الحرث والنسل كما في ذمه سبحانه لمن فعل ذلك في قوله تعالى (إِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ)[٤] .ولا يجوز من الضرر إلا ما فيه مصلحة راجحة أومتحققة [٥] .وبناء عليه فهذا القتل الجماعي العام لا تبيح مثله الشريعة وهومخالف لمراد الله من استعمار الناس في الأرض حيث قال سبحانه (هُوَأَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ) [٦].

---

[١] أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله، لمرعي عبد الله مرعي (٢/٤١١-٤١٢)

[٢] الطبقات،لابن سعد (٢/٦٦) وتأريخ الطبري(٢/٩١) وسبل الهدى والرشاد للصالحي (٤/٢٦٤)

[٣] ينظر ما سبق(ص:٣٦)

[٤] سورة البقرة آية: ٢٠٥

[٥] ينظر في تقرير هذه القاعدة ما سبق (ص:٣٧)

[٦] سورة هود آية: ٦١.

٣- أن هذا السلاح بعد أن أصبح واقعاً مستخدماً في الحروب فإنه لابد من امتلاكه لإرهاب العدوالذي يمتلكه .كما في قوله {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَاللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ }[1] وهوفي هذه الحال يعد سلاح ردع وإن لم يستخدم. يضاف إلى هذا: فإن حملة هذا الدين إذا لم يملكوا هذا السلاح فإن عدوهم قد يبتزهم ويساومهم بذلك السلاح على ترك دينهم واستباحة أعراضهم وأموالهم، وهم لا يتمكنون من مقاومته. وصد المسلمين عن دينهم هوهدف الكفار الذي لن يدعوه أويتنازلوا عنه بدلالة قوله تعالى{ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوكَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [2].

وبناء على ما سبق :فإن هذا السلاح الفتاك يجوز استخدامه بضابطين:

الضابط الأول: أن يكون هناك ضرورة في استخدامه ،كأن لا يمكن الظهور على العدو، أولا يمكن دفعه عن المسلمين إلا به .على أن تقدر الضرورة بقدرها، ويتجنب من ليس أهلاً للقتال ما أمكن. لأن التخريب والإفساد في الأرض لا يجوز إلا لضرورة حربية، وهذا موضع اتفاق لا خلاف فيه[3]. ويمكن أن يستدل لهذا بدليلين:

الأول: قوله تعالى {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ }[4] ولفظ القوة في الآية نكرة تفيد العموم. فتشمل كل قوة[5]. ولا شك أن هذه الأسلحة المذكورة من القوة الداخلة في عموم الآية.

---

[1] سورة الأنفال آية: ٦٠

[2] سورة البقرة آية: ٢١٧

[3] العلاقات الدولية في الإسلام لأبي زهرة (ص: ١٠٢)، أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله، لمرعي عبد الله (٤١٣/٢)

[4] سورة الأنفال آية: ٦٠

[5] جامع البيان للطبري (٣١/١٤ بتصرف قليل)

الثاني: أن النصوص من الكتاب والسنة جاءت دالة على قتال الكفار ولم تحدد الآلة المستخدمة في قتالهم. كقوله تعالى (فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً)[1] وقوله تعالى(وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ) [2] وقال النبي ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ...) الحديث[3] . قال الشوكاني :(قد أمر الله بقتل المشركين ولم يعين لنا الصفة التي يكون عليها ...فلا مانع من قتلهم بكل سبب للقتل من رمي، أوطعن، أوتحريق، أوهدم، أودفع من شاهق، ونحوذلك)[4].

الضابط الثاني: أن يكون استخدامه من باب المعاملة بالمثل ويدل عليه قوله تعالى(وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين واصبر وما صبرك إلا بالله) [5]. وقوله تعالى (فَمَنِ اعتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) [6].

الفصل الخامس: معالم الأخلاق النبوية قبل منازلة العدوفي أرض المعركة.

المتأمل لقتال النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم يعلم أنه لم يكن من معهود قتال الناس اليوم على المصالح الدنيوية، والمكاسب السياسية، واعتداء القوى على الضعيف ونهب خيراته، والتحكم في أرزاقه، بل كان قتال نبوة، شرع لإقرار الحق وإزالة الباطل، ومحاربة الظلم والظلمة، ومنعهم من الفساد والإفساد في الأرض، والعلوفيها بغير حق. لهذا لم يكن همّ النبي ﷺ وأصحابه -رضي الله عنهم- أثناء جهادهم أن يحصلوا جاهاً أوشرفاً أوسمعة أوحسن أحدوثة، ولم يحرصوا على الظهور على أعدائهم لطلب العلوفي الأرض، وإنما لأن ظهورهم على أعدائهم هي الوسيلة التي يعلوا بها ما معهم من الدين الحق المنزل من عند

---

[1] سورة النساء آية:٨٩

[2] سورة البقرة آية :١٩٠

[3] سبق تخريجه (ص :٤٤)

[4] السيل الجرار (٥٠٤/٤) قلت: ورد في التحريق خلاف كما سيأتي.

[5] سورة النحل آية: ١٢٦-١٢٧

[6] سورة البقرة، آية (١٩٤).

الله تعالى، وأن تمكنهم في الأرض يستتبع تمكين دين الله فيها، كما قال تعالى: (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ)[1]. فاستحقوا أن يوصفوا بأنهم جنود الله تعالى وأولياؤه .وإن لم يرض عنهم من يريدون تعبيد الناس لأنفسهم من دون الله تعالى.

ومقاتلتهم لأعدائهم الذين هم أولياء الشيطان هي مدح لهم وشرف عند الله، وعند أصحاب العقول السليمة، ولا تتنافى مع كونهم بعثوا رحمة للعالمين. لأن رحمتهم للعالمين في هذه الحال تمثلت في دفع تسلط الكفار على الناس، ومنع تعبيدهم لغير ربهم الحق. وإزالة الظلم عنهم، وقد قال ﷺ عن نفسه: (أنا محمد، وأحمد، والمقفى، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة)[2]، وفي رواية (ونبي الملحمة) [3]. (والرحمة والملحمة متلاقيتان في دعوته. إذ ما كانت الملحمة إلا لنشر المرحمة ... ولولا جهاده ﷺ ما عرف الناس وجه الصواب في استخدام السيف) [4]. لذلك ارتفع قتاله ﷺ وقتال أصحابه – رضي الله عنهم- عن معهود قتال الناس وإن كان من جنسه. بحيث كان منسجماً مع أهدافه المتمثلة في إرادة الخير للناس. ومحفوفاً بالأخلاق السامية والآداب الرفيعة التي ميزته عن غيره من اقتتال البشرعلى المصالح الدنيوية .

وإذا كانت الغاية لا تبرر من الوسائل إلا ما يليق بها في الحرب النبوية، فإن الحرص على كسب النصر على العدولا يبرر التنازل عن الأخلاق والآداب الإلهية التي تؤثر في نفوس العدوأكثر من التأثير الحاصل بسبب النصر في المعارك العسكرية.وذلك أن هزيمة الخصم روحياً ونفسياً بالتفوق عليه في المبادئ

---

[1] سورة الحج آية: ٤١.

[2] صحيح مسلم (١٨٢٨/٤ رقم ٢٣٥٥).

[3] مسند أحمد (٣٩٥/٤ رقم ١٩٤٧١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٧/٨) :رجال أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وهوثقة وفيه سوء حفظ..

[4] أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة، للحداد (١٢٨٠/٣).

والأخلاق قد تقوده إلى الشعور بضعف موقفه مقارنة بموقف خصمه، وهذا الشعور يضعف إرادة القتال لديه إذا لم تنشل بالكلية[1].

فالعدوالذي يقاتل أولياء الله من المجاهدين هومن الناس ولديه أحاسيس ومشاعر، وعقل وضمير وفطرة ،ويمكنه التمييز بين الخير والشر، فإذا ما علم أن هؤلاء الناس إنما يقاتلون لإعلاء دين الله ونشره، ثم رأى معاملاتهم مع أعدائهم منضبطة مع ما تستحسنه صحيحات العقول والفطر، وأنهم يترفعون عن مجاراة أعدائهم في السفاسف. إذا رأي ذلك فإن هذا سيدفعه إلى التساؤل عن مصدر تلك المعاملات الكريمة والأخلاق المستقيمة. وسيكون هذا التساؤل هومقدمات هدايته للدين الحق إن أرادها الله تعالى له[2]. لهذا أحاط الشارع الحكيم فريضة الجهاد في سبيل الله بجملة من الآداب والأخلاق التي ميزت هذه الفريضة الربانية عن حروب الناس المعتادة، وسأبدأ بالأخلاق النبوية التي تسبق المقاتلة، ومنها:

أولاً: دعوة العدوإلى الإسلام قبل قتاله وإعلامه علام يقاتل. وإزالة مالديه من شبهات حول أهداف هذا القتال، إذ ليس من العدل مقاتلة الناس وهم لا يدرون علام يقاتلون. روى ابن عباس قال: (ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً قط إلا دعاهم)[3]. والناس في موقفهم من الدعوة على أقسام:

القسم الأول: من لم تبلغه الدعوة، أوبلغته على غير وجهها الصحيح، فهؤلاء يبين لهم الحق، ويدعون إليه بالحسنى قبل مقاتلتهم، وتزال ما لديهم من شبهات بالحجج والبراهين بالأسلوب المقنع الحكيم والموعظة الحسنة كما في قوله تعالى:

---

[1] العدل والرحمة في جهاد النبي ﷺ (ص: ١٩٧).

[2] وهذه المسألة يجب أن لا يغفل عنها المجاهدون في سبيل الله، لئلا يتسبب التفريط فيها في قبول المسلمين وغيرهم للشائعات التي يثيرها المغرضون حول هذه الفريضة العظيمة التي حينما أحيطت بآدابها دخل الناس بسببها في دين الله أفواجاً.

[3] أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥/٢١٨ رقم ٩٤٢٧) وأحمد في مسنده (١/٢٣١ رقم ٢٠٥٢)، وأبويعلى في مسنده (٤/ ٣٧٤ رقم ٢٤٩٤) والحاكم في مستدركه (١/ ١٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (٩/١٧٩ رقم ١٨٧٤١) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٢٨).

(ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)[1]. قال ابن كثير: (من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب)[2].

وقد ورد في السير الكبيروشرحه:(وإذا لقي المسلمون المشركين فإن كانوا قوماً لم يبلغهم الإسلام فليس ينبغي لهم أن يقاتلوهم حتى يدعوهم لقوله تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) [3]. وبهذا كان يوصي رسول الله ﷺ أمراء الجيوش ويقول :(إذا لقيت عدوك فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله)[4]. ولأنهم ربما يظنون أنا نقاتلهم طمعاً في أموالهم، وسبي ذراريهم ولوعلموا أننا نقاتلهم على الدين، ربما أجابوا إلى ذلك من غير أن تقع الحاجة إلى القتال. فإن كان قد بلغهم الإسلام، ولكن لا يدرون أن نقبل منهم الجزية فينبغي أن لا نقاتلهم حتى ندعوهم إلى إعطاء الجزية)[5].وقال ابن رشد: (فأما شرط الحرب فهوبلوغ الدعوة بالاتفاق)[6].

مسألة: الإغارة على بني المصطلق وهم غارون.

قد يقول قائل ورد عن عبد الله بن عمر قال: أغار النبي صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون [7] وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى

---

[1] سورة النحل آية: ١٢٥.

[2] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٥٩٢).

[3] سورة الإسراء، آية:١٥. ومعلوم أن مقاتلتهم قبل دعوتهم نوع عذاب لا يوقع إلا بعد إقامة الحجة على ما ظهر من هذه الآية .وأكد هذا الفهم الطبري في تفسيره(٢٣/٢٦٧) لقوله تعالى: (وَلَوْلا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا) الحشر:٣. قال: (لعذبهم في الدنيا بالقتل والسبي) فعده عذاباً.

[4] جزء من حديث ابن عباس في صحيح مسلم (١/٥٠ رقم ١٩).

[5] السير الكبير وشرحه (١، ٧٥-٧٦).

[6] بداية المجتهد لابن رشد (١/٦٦٢).

[7] غارون: أي غافلون. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٣٥٥)

ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية[1]. وظاهر الحديث أنه قاتلهم ولم يدعهم وهذا يتنافى مع ما سبق ذكره من وجوب الدعوة قبل المقاتلة.

الإجابة: أنه محمول على أنهم بلغتهم الدعوة. وقد بوب عليه البيهقي بقوله: (باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة) [2]. ويقول النووي: (وفي هذا الحديث جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة . وفي هذه المسألة ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاضي. أحدها: يجب الإنذار مطلقا. قاله مالك وغيره وهذا ضعيف. والثاني لا يجب مطلقاً وهذا أضعف منه أوباطل. والثالث: يحب إن لم تبلغهم الدعوة ولا يجب إن بلغتهم لكن يستحب وهذا هوالصحيح. وبه قال نافع مولى ابن عمر، والحسن البصري، والثوري، والليث، والشافعي، وأبوثور، وابن المنذر، والجمهور. قال ابن المنذر: وهوقول أكثر أهل العلم. وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه فمنها هذا الحديث، وحديث قتل كعب بن الأشرف، وحديث قتل أبي الحقيق)[3] .

وقال ابن عبد البر :(الدعاء أحسن وأصوب فإن أغار عليهم ولم يدعهم ولم يشعرهم وكانوا قد بلغتهم الدعوة فمباح جائز) وذكر هذا الحديث[4] .

وقال ابن حجر :(فإن وجد من لم تبلغه الدعوة لم يقاتل حتى يدعى، نص عليه الشافعي. وقال مالك: من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار الإسلام، ومن بعدت داره فالدعوة أقطع للشك)[5]. وقال ابن القيم رحمهَ اللهُ :(ومنها: أن المسلمين يدعون الكفار قبل قتالهم إلى الإسلام وهذا واجب، إن كانت الدعوة لم تبلغهم، ومستحب إن بلغتهم الدعوة، هذا إذا كان المسلمون هم القاصدين للكفار،

---

[1] أخرجه البخاري (٨٩٨/٢ رقم ٢٤٠٣) ومسلم (١٣٥٦/٣ رقم ١٧٣٠)

[2] السنن الكبرى للبيهقي (١٧٩/٩ رقم ١٨٧٤٣)

[3] المنهاج للنووي (٢٦٤/١٢)

[4] التمهيد لابن عبد البر (١٩٥/١٠ مرتباً على الأبواب الفقهية)

[5] فتح الباري لابن حجر (١٢٧/٦)

فأما إذا قصدهم الكفار في ديارهم فلهم أن يقاتلوهم، من غير دعوة، لأنهم يدفعونهم عن أنفسهم وحريمهم) [1].

القسم الثاني: من بلغته الدعوة، وقامت عليه الحجة فآثر ما كان عليه، على ما جاءه من الحق. إلا أنه لم يقاوم الدعوة ولم يصد غيره عنها بقول أوفعل بل استكان ودفع الجزية. فهذا لا يكره على ترك دينه لقوله تعالى: (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)[2]. ولا يقاتل لأجل كفره. يقول ابن القيم:(القتل إنما وجب في مقابلة الحراب لا في مقابلة الكفر) [3]. ليس هذا فحسب بل يعامل معاملة حسنة ليزهد فيما هوعليه من موروثاته الجاهلية ويقبل على هدى الله الذي أنزله لعباده، لهذا ينبغي أن يبر ويحسن إليه ويعامل المعاملة الحسنة، ويستعمل معه العدل كما في قوله تعالى: (لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)[4].

ويؤكد هذا المعنى: ما روته أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنها- قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: إن أمي قدمت عليّ وهي راغبة أفأصل أمي؟ قال: (نعم صلي أمك)[5]. وهذا الأدب العظيم هوالموافق لروح الإسلام الذي يعني أشد العناية بفتح أبواب الهداية للناس، وتألف قلوبهم على قبول الحق المنزل.

القسم الثالث: من بلغته الدعوة، وقامت عليه الحجة، فقاومها، وسعى في الصد عنها أواعتدى عليها أوعلى أهلها، فهذا هوالذي يشرع قتاله، لكف شره، وإزالة ضرره، ويدل عليه قول الله تعالى: (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا

---

[1] أحكام أهل الذمة لابن القيم (٨٨/١)

[2] سورة البقرة آية: ٢٥٦.

[3] أحكام أهل الذمة لابن القيم (١١٠/١).

[4] سورة الممتحنة آية: ٨. خلافاً لمن قال بأن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم} [آية التوبة: ٥]، ينظر ما ذكره ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٢٣/٢٣) .

[5] أخرجه البخاري (٢٢٣٠/٥ رقم ٥٦٣٣)، ومسلم (٦٩٦/٢ رقم ١٠٠٣).

تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) [1]. ومن أدرك هذا المعنى وكان منصفاً علم أن قتال من هذا حاله من العدل والانصاف.

ثانياً : حرص النبي ﷺ على هداية أعدائه أكثر من حرصه على قتلهم. ويدل عليه ما ورد عن علي ﷺ أنه قال يوم خيبر يا رسول الله ؛ أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال رسول الله ﷺ :(أنفذ على رسلك، حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم) [2]. قال ابن حجر: (يؤخذ منه أن تألف الكافر حتى يسلم أولى من المبادرة إلى قتله)[3]. وكأنهﷺ شعر من سؤال علي ﷺ أنه معني بالقتال فحسب فوجهه ﷺ إلى ماهوأسمى من ذلك، وما هوجدير بأن يحرص عليه، آلا وهوهداية عدوه للحق، وأنها إذا حصلت على يديه فهي خير له من حمر النعم.

ثالثاً : تخيير العدوأثناء مواجهته في ثلاث آخرها القتال. وقد ورد هذا في حديث بريدة رضي الله عنه وفيه: (وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أوخلال) فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ... فإن أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم...) [4]. وفي التخيير بين الإسلام أوالجزية أوالقتال ما يدحض حجة من يقول أن المسلمين يكرهون أعداءهم على الدخول في الإسلام. ثم إن في تأخيره للقتال في الذكر ما يدل على أنه لا يصار إليه حتى تستنفذ بقية الخيارارت.

رابعاً: أمره ﷺ لأصحابه أن يمهلوا العدومدة ثلاثة أيام قبل الإغارة عليه ليتفكر في أمره. وهذا معلم أخلاقي بارز أمر به النبي ﷺ الصحابة -رضي الله عنهم- في حروبهم مع أعدائهم ليتفكرالأعداء فيما يدعون إليه، قبل الإقدام على مقاتلتهم. فعن

---

[1] سورة البقرة آية : ١٩٠

[2] صحيح البخاري (١٠٧٧/٣ رقم ٢٧٨٣)، ومسلم (١٨٧٢/٤ رقم ٢٤٠٦).

[3] فتح الباري (٥٤٦/٧).

[4] صحيح مسلم (١٣٥٧/٣ رقم ١٧٣١).

أبي البختري قال: لما غزا سلمان ﷺ من أهل فارس قال: كفوا حتى أدعوهم كما كنت أسمع رسول الله ﷺ يدعوهم، فأتاهم فقال: (إنا ندعوكم إلى الإسلام فإن أسلمتم فلكم مثل مالنا، وعليكم مثل ما علينا، وإن أبيتم فأعطونا الجزية عن يد وأنتم صاغرون، وإن أبيتم قاتلناكم .... فدعاهم كذلك ثلاثة أيام فأبوا عليه فقال للناس انهدوا[1] إليهم)[2].

وقال رستم لربعي بن عامر ﷺ: ما جاء بكم؟ فقال: الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه، فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه، ومن أبى قاتلناه ابداً حتى نفضي إلى موعود الله. قال: وما موعود الله؟ قال: الجنة لمن مات على قتال من أبى، والظفر لمن بقي. فقال رستم: قد سمعت مقالتكم فهل لكم أن تؤخروا هذا الأمر حتى ننظر فيه وتنظروا؟ قال: نعم، كم أحب إليكم؟ يوماً أويومين؟ قال: لا بل حتى نكاتب أهل رأينا ورؤساء قومنا. فقال: ما سن لنا رسول الله ﷺ أن نؤخر الأعداء عند اللقاء أكثر من ثلاث، فانظر في أمرك وأمرهم، واختر واحدة من ثلاث بعد الأجل[3].

خامساً: إعلام العدوالمعاهد بإنهاء معاهدته إذا بدت منه بوادر الخيانة. وذلك لئلا يتهم المسلمون بالغدرالذي هومن أقبح الصفات الأخلاقية فيكون ذلك سبباً في صرف الناس عن الدين الحق، قال تعالى: (وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ) [4]. يقول الطبري: يقول تعالى ذكره (وَإِمَّا

---

[1] انهدوا: أي انهضوا. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٣٤/٥)

[2] مصنف ابن أبي شيبة (٣٦١/١١ رقم ٣٣٥٩٨).

[3] البداية والنهاية (٤٠/٧). وتتمة الكلام: (فقال :أسيدهم أنت؟ قال: لا، ولكن المسلمون كالجسد الواحد يجير أدناهم على أعلاهم. فاجتمع رستم برؤساء قومه فقال: هل رايتم قط أعز وأرجح من كلام هذا الرجل؟ فقالوا معاذ الله أن تميل إلى شيء من هذا وتدع دينك إلى هذا الكلب. أما ترى إلى ثيابه؟ فقال: ويلكم لا تنظروا إلى الثياب، وانظروا إلى الرأي والكلام والسيرة. إن العرب يستخفون بالثياب والمأكل، ويصونون الأحساب ...)

[4] سورة الأنفال آية: ٥٨.

تَخَافَنَّ) يا محمد من عدوبينك وبينه عهد وعقد أن ينكث عهده، وينقض عقده ويغدر بك – وذلك هوالخيانة والغدر– (فانبذ إليهم على سواء) يقول: فناجزهم بالحرب، وأعلمهم قبل حربك إياهم إنك قد فسخت العهد بينك وبينهم بما كان منهم من ظهور أمارة الغدر والخيانة، حتى تصير أنت وهم على سواء في العلم بأنك لهم محارب فيأخذوا للحرب آلتها وتبرأ من الغدر)[1]. ومن تطبيق المسلمين العملي لهذا المبدأ الخلقي الرفيع: ما رواه سليم بن عامر قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحوبلادهم حتى إذا انقضى العهد غزاهم فجاء رجل على فرس أوبرذون وهويقول: الله أكبر .. الله أكبر، وفاء لا غدر فنظروا فإذا عمروبن عبسة فأرسل إليه معاوية فسأله فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمرها أوينبذ إليهم على سواء فرجع معاوية) [2]. قال السرخسي شارحاً: (تبين له –أي لعمرو– أن في صنيعه معنى الغدر لأنهم لا يعلمون أنه يدنومنهم يريد غارتهم، وإنما يظنون أنه يدنومنهم للأمان، وفي هذا دليل وجوب التحرز عما يشبه الغدر صورة ومعنى)[3].

وقال شمس الحق أيضاً:(وإنما كره عمروبن عبسة ذلك لأنه إذا هادنهم إلى مدة وهومقيم في وطنه فقد صارت مدة مسيره بعد انقضاء المدة المضروبة كالمشروط مع المدة في أن لا يغزوهم فيها فإذا صار إليهم في أيام الهدنة كان إيقاعه قبل الوقت الذي يتوقعونه، فعد ذلك عمروغدراً ...)[4].

---

[1] جامع البيان للطبري (٢٥/١٤).

[2] أخرجه أبوداود (٩٢/٢ رقم ٢٧٥٩) والترمذي (١٢١/٤ رقم ١٥٨٠) واللفظ له وقال:هذا حديث حسن صحيح.

[3] شرح السير الكبير (٢٦٥/١).

[4] عون المعبود لشمس الحق العظيم آبادي الحق (٤٤٠/٧).وقد ورث التابعون هذا الخلق وطبقوه في حروبهم مع أعدائهم .ومن أمثلته ما أورده البلاذري في فتوح البلدان (ص :٥٩٣) قال: (لما استخلف عمر بن عبد العزيز، وفد عليه قوم من أهل سمرقند، فرفعوا إليه أن قتيبة دخل مدينتهم، وأسكنها المسلمين على غدر. فكتب عمر إلى عامله يأمره أن ينصب لهم قاضياً ينظر فيما ذكروا، فإن قضى بإخراج المسلمين أخرجوا. فنصب لهم جميع بن حاضر الباجي، فحكم بإخراج المسلمين على أن ينابذوهم على سواء).

سادساً: تأمين الرسل وعدم التعرض لهم بسوء. وذلك لحصول التواصل بين المتحاربين إذا ما أراد أحد الطرفين الهدنة أوالصلح أوالاستسلام أونحوذلك ولا يتم ذلك إلا على أيدي الرسل، مما يعني أن الشارع الحكيم لا يتشوف للقتال ولا للاستمرار فيه، وأنه ليس هدفاً بذاته عند المسلمين بل هومقصود لغيره، لهذا أمن وسيلة التواصل مع العدووهم الرسل، ليسمع الخصم صوت خصمه ويعلم ما تجدد من أحواله، ويعامله بمقتضاها. ودليل عدم قتل الرسل ما رواه عبد الله بن مسعود قال جاء ابن النواحة وابن آثال رسولا مسيلمة إلى النبي ﷺ فقال لهما: (أتشهدان أني رسول الله)، قالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله. فقال النبي ﷺ: (آمنت بالله ورسله، لوكنت قاتلاً رسولاً لقتلتكما). قال عبد الله: فمضت السنة أن الرسل لا تقتل[1]. وعن أبي رافع أنه أقبل بكتاب من قريش إلى رسول الله ﷺ قال فلما رأيت النبي ﷺ ألقى في قلبي الإسلام. فقلت يا رسول الله إني والله لا أرجع إليهم أبداً. فقال رسول الله ﷺ (إني لا أخيس بالعهد[2]، ولا أحبس البُرُد[3]، ولكن ارجع إليهم فإن كان في قلبك الذي في قلبك الآن فارجع). قال فرجعت إليهم. ثم إني أقبلت إلى رسول اللهﷺ فأسلمت [4].

قال الخطابي: يشبه أن يكون المعنى في ذلك أن الرسالة تقتضي جوابا والجواب لا يصل إلى المرسل إلا مع الرسول بعد انصرافه فصار كأنه عقد له العقد مدة مجيئه ورجوعه [5]. وقال ابن القيم: (وكان هديه أيضاً أن لا يحبس

---

[1] مسند أحمد (٣٩٦/١ رقم ٣٧٦٠)، (٤٨٧/٣ رقم ١٥٩٦٩). وكذا رواه أبوداود (٩٢/٢ رقم ٢٧٦١). وابن حبان في صحيحه (٢٣٥/١١ رقم ٤٨٧٨) .

[2] لا أخيس: لا أنقضه، وخاس بوعده إذا أخلفه. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٩٢/٢).

[3] البرد: الرسل. كما في النهاية في غريب الحديث والأثر (١١٥/١)

[4] أخرجه أحمد (٨/٦ رقم ٢٣٨٥٤)وأبوداود (٩١/٢ رقم ٢٧٥٨) وابن حبان في صحيحه (٢٣٣/١١ رقم ٤٨٧٧) .

[5] عون المعبود لشمس الحق (٤٣٨/٧)

الرسل عنده إذا اختار دينه، فلا يمنعه من اللحاق بقومه، بل يرده عليهم، كما قال أبورافع ...) [1].

سابعاً: تأمين من جاء من المحاربين يسأل عن الدين، وعدم التعرض له بأذى حتى يعود إلى المكان الذي يأمن فيه. مما يؤكد حرص المسلمين على هداية أعدائهم.ودليله قوله تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْلَمُونَ}[2]، يقول ابن العربي: (وليس يريد بقوله (حتى يسمع كلام الله) مجرد الإصغاء ... وإنما أراد فهمّ المقصود من دلالته على النبوة، وفهم المقصود به من التكليف.. إذ الشئ إنما يراد لمقصوده، فإذا عدم المقصود فكأنه لم يوجد، فأمر الله بالرفق بهم والإمهال لهم حتى يقع الاعتبار إن منّ الله بالهدى والاستبصار) [3]. وقد راعى الشارع الحكيم حال الكفار على ما تدل عليه هذه الآية فقد أشارت الآية إلى أن موجب إعطائهم الأمان هوما هم عليه من الجهل الذي يزول عادة بالعلم، فأمر بعدم التعرض لهم حتى يسمعوا كلام الله تعالى الذي يتبينون به حقيقة ما يدعون إليه . وليس حصول العلم لمن جاء للمسلمين مقتصراً على سماع كلام الله تعالى -مع أهميته- بل يشمل العلم الحاصل من مرأى المؤمنين وأخلاقهم وسلوكهم ومعاملاتهم إذا كانوا مطبقين للإسلام لهذا قال موسى بن عقبة: (وأنزل رسول الله ﷺ وفد ثقيف في المسجد، وبنى لهم خياماً لكي يسمعوا القرآن ويروا الناس إذا صلوا)[4]. ولعله للسبب ذاته حينما ربط ثمامة بن أثال بالمسجد فآل به ذلك إلى الدخول في الإسلام ومحبته[5].

الفصل السادس: معالم الأخلاق النبوية أثناء منازلة العدوفي أرض المعركة

---

[1] زاد المعاد لابن القيم (٣/ ١٣٩)

[2] سورة التوبة أية:٦.

[3] أحكام القرآن لابن العربي (٤٥٦/٢ بتصرف يسير).

[4] زاد المعاد لابن القيم (٥٩٦/٣).

[5] سبق ص (٣٠).

وهي جملة أخلاق تدل دلالة واضحة أن الحرب في الإسلام حرب أخلاقية، يراد لها أن تترفع عن معهود قتال البشر القائم عادة على النيل من الخصم بشتى السبل. وقد تمثلت هذه الاخلاق فيما يلي:

أولاً : النهي عن الاعتداء في القتال. وذلك أن الاعتداء يشعر بالظلم وينفر الناس ممن اتصف به. لهذا لم يأذن الله تعالى إلا في قتال المقاتلة الذين يقاتلون بالفعل، أويعينون المقاتلين ويظاهرونهم، وهذا تشريع يناسب حالهم وما صدر منهم من مقاومة للحق والصد عن سبيل الله. وقد دل على هذا قوله تعالى: (وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)[1]. (والعدوان يكون بتجاوز المحاربين المعتدين إلى غير المحاربين) [2]. ويدخل في النهي عن الاعتداء:

١ – النهي عن قتل النساء والصبيان والخدم إذا لم يقاتلوا. وقد فسر ابن عباس ﷺ الآية السابقة بقوله :(يقول: لا تقتلوا النساء، ولا الصبيان، ولا الشيخ الكبير، ولا من ألقى إليكم السلم، وكف يده، فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم) [3].

وقد دل على عدم قتلهم من السنة: ما ورد عن ابن عمر ﷺ قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي النبي ﷺ فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان[4].وما رواه الزهري قال أخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه رضي الله عنه أن النبي ﷺ حين وجه إلى ابن أبي الحقيق بخيبر نهى عن قتل النساء

---

[1] سورة البقرة، آية:١٩٠.

[2] في ظلال القرآن لسيد قطب (١٨٨/١)

[3] جامع البيان للطبري (٥٦٣/٣) .وتوسع الإمام الطبري رحمه الله في معنى قوله تعالى (ولا تعتدوا) فقال في تفسيرها (٥٦٤/٣): لا تقتلوا وليداً، ولا امرأة، ولا من أعطاكم الجزية من أهل الكتابين والمجوس. (إن الله لا يحب المعتدين): الذين يجاوزون حدوده، فيستحلون ما حرمه الله عليهم من قتل هؤلاء الذين حرم قتلهم من نساء المشركين وذراريهم.

[4] صحيح البخاري (١٠٩٨١٣ رقم ٢٨٥٢) ومسلم (١٣٦٤/٣ رقم ١٧٤٤).

والصبيان[1].وما رواه رباح بن ربيع ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلاً فقال: (انظر علام اجتماع هؤلاء) فجاء على امرأة قتيل. فقالﷺ :(ما كانت هذه لتقاتل) قال: وعلى المقدمة خالد بن الوليدﷺ [2]، فبعث رجلاً فقال: (قل لخالد: لا يقتل امرأة ولا عسيفاً) [3]. والعسيف هوالأجير[4] .وعن الأسود بن سريع رضي الله عنه قال ثم أتيت رسول الله ﷺ فغزوت معه فأصبنا ظفراً، فقتل الناس يومئذ، حتى قتلوا الذرية، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال :(ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية) فقال رجل: يا رسول الله: إنما هم أبناء المشركين قال: (آلا إن خياركم أبناء المشركين) ثم قال: (لا تقتلوا الذرية قالها ثلاثا. وقال:(كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها) [5] .

وبهذا أوصى أبوبكر ﷺ بعض أمرائه، فقد أخرج مالك عن يحيى بْن سعيد قال: إن أبا بكر الصديق بعث جيوشا إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربع من تلك الأرباع وقال له: إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له. وستجدوا قوماً فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف. وإني موصيك بعشر:

---

[1] أخرجه مالك في المؤطأ:(ص:٤٤٧ رواية يحي بن يحي) وزاد: فكان رجل منهم يقول برحت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصياح، فأرفع السيف عليها، ثم أذكر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكف، ولولا ذلك استرحنا منها. وأخرجه أبوعوانة (٢٢٣/٤ رقم ٦٥٩٠) والبيهقي في الكبرى (١٣٢/٩ رقم ١٨٥٩٦).

[2] وهوحديث عهد بإسلام وحري أن لا يعلم هذا الحكم يقول ابن حجر في الفتح الباري(٧/ ١٧١):(وخالد أول مشاهده مع النبي ﷺ غزوة الفتح وفي ذلك العام كانت غزوة حنين) التي وجدت فيها هذه المرأة مقتولة.

[3] أخرجه أحمد (٤٨٨/٣ رقم ١٥٩٧٢)، وعبد الرزاق في "مصنفه" (٩٣٨٢)، وأبوداود (٦٠/٢ رقم ٢٦٦٩)، وابن ماجه (٩٤٨/٢ رقم ٢٨٤٢)، وابن حبان في "صحيحه" (١١٢/١١ رقم ٤٧٩١) وقال عنه بأنه محفوظ.

[4] "النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الجزري (٢٣٦/٣).

[5] السنن الكبرى للبيهقي (١٣٢/٩ رقم ١٨٥٩٩)

لا تقتلن امرأة، ولا صبياً، ولا كبيراً هرماً، ولا تقطعن شجراً مثمراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكله ولا تحرقن نخلاً ... ولا تغلل ولا تجبن [1]. والعلة في عدم قتل النساء هي الواردة في قوله ﷺ :(ما كانت هذه لتقاتل). وقد دلت بمفهومها على الكف عن قتال من لا يقاتل في العادة قال ابن حجر: (واتفق الجميع – كما نقل ابن بطال وغيره – على منع القصد إلى قتل النساء والولدان. أما النساء فلضعفهن، وأما الولدان فلقصورهم عن فعل الكفر' ولما في استبقائهم جميعاً من الانتفاع بهم إما بالرق، أوبالفداء فيمن يجوز أن يفادى به)[2].

وقال ابن دقيق العيد: – عقيب حديث المرأة المقتولة –: (هذا حكم مشهور متفق عليه فيمن لا يقاتل... ولعل سر هذا الحكم أن الأصل عدم إتلاف النفوس[3]. وإنما أبيح منه ما يقتضيه رفع المفسدة ومن لا يقاتل ولا يتأهل للقتال في العادة ليس في إحداث الضرر كالمقاتلين، فرجع إلى الأصل فيهم وهوالمنع. هذا مع ما في نفوس النساء والصبيان من الميل وعدم التثبت الشديد بما يكونون عليه كثيراً أوغالباً، فرفع عنهم القتل لعدم مفسدة المقاتلة في الحال الحاضر ورجاء هدايتهم عند بقائهم)[4].

وقال الزيلعي: (والمنع من قتلهم– أي النساء والصبيان – لوجهين: أحدهما: أنهم غنيمة للمسلمين، فلا يجوز إتلافها، الثاني: أن الشارع ليس من غرضه إفساد العالم، وإنما غرضه إصلاحه، وذلك يحصل بإهلاك المقاتلة، وما ثبت بالضرورة فيتقدر بقدرها)[5] .

مسألة: تترس العدوبالنساء والصبيان :

هذه المسألة تعارضت فيها مصلحة مقاتلة العدو، ومفسدة قتل من لم يقاتل من النساء والصبيان. وهي بحاجة إلى فقه تعارض المصالح والمفاسد، وتقدير كل

---

[1] موطأ مالك (ص: ٤٤٧)

[2] فتح الباري لابن حجر (١٧٢/٦) .

[3] وقد سبق تقرير هذا الأصل (ص: ٣٦).

[4] إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (٢٣٦/٤).

[5] نصب الراية للزيلعي(٣٨٧/٣).

منهما في أرض الواقع، فالعدوالذين وجد فيهم طفل أوطفلان يختلفون عما لوتحصن شخص أوشخصان من أفراد العدوبمدرسة أطفال. وقائد العدوالذي لوقتل انشلت قوة العدوإذا تحصن بطفل أوطفلين، يختلف عن فرد من أفراد العدولا قيمة له لوتترس بمثلهم. وقد حررها ابن تيمية وبناها على أصلها فقال: الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وأنها ترجح خير الخيرين، وشر الشرين، وتحصيل أعظم المصلحتين، بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما. فالتعارض إما بين حسنتين، لا يمكن الجمع بينهما فتقدم أحسنهما بتفويت المرجوح .وإما بين سيئتين لا يمكن الخلومنهما فيدفع أسوأهما باحتمال أدناهما، وإما بين حسنة وسيئة لا يمكن التفريق بينهما، بل فعل الحسنة مستلزم لوقوع السيئة، وترك السيئة مستلزم لترك الحسنة، فيرجح الأرجح، من منفعة الحسنة ومضرة السيئة. ... - ثم مثل رحمه الله بعة أمثلة وقال -:

وكذلك في باب الجهاد. وإن كان قتل من لم يقاتل من النساء والصبيان وغيرهم حراماً فمتى احتيج إلى قتال قد يعمهم مثل الرمي بالمنجنيق، والتبييت بالليل جاز ذلك. كما جاءت فيه السنة في حصار الطائف، ورميهم بالمنجنيق[1]، وفي أهل الدار من المشركين يبيتون. وهودفع لفساد الفتنة أيضاً بقتل من لا يجوز قصد قتله. وكذلك مسألة التترس التي ذكرها الفقهاء فإن الجهاد هودفع فتنة الكفر، فيحصل فيها من المضرة ما هودونها. ولهذا اتفق الفقهاء على أنه متى لم يمكن دفع الضرر عن المسلمين إلا بما يفضي إلى قتل أولئك المتترس بهم جاز ذلك. وإن لم يخف الضرر لكن لم يمكن الجهاد إلا بما يفضي إلى قتلهم ففيه قولان. ومن يسوغ ذلك يقول: قتلهم لأجل مصلحة الجلاد مثل قتل المسلمين المقاتلين يكونون شهداء. بل ذلك ثابت في العقل كما يقال: ليس العاقل الذي يعلم الخير من الشر، وإنما العاقل الذي يعلم خير الخيرين وشر الشرين. وينشد: إن

---

[1] في صحته نظر. ينظر ما سبق (ص :٣٧)

اللبيب إذا بدا من جسمه مرضان مختلفان داوى الأخطرا. وهذا ثابت في سائر الأمور) [1] .

مسألة: إذا قاتلت المرأة والصبي : إذا قاتلت جاز قتلها، وهوقول الشافعي والكوفيين، وقال ابن حبيب من المالكية: لا يجوز القصد إلى قتلها إلا إن باشرت القتل وقصدت إليه. قال: وكذلك الصبي المراهق[2]. وقال ابن رشد: لا خلاف بينهم في أنه لا يجوز قتل صبيانهم ولا نسائهم ما لم تقاتل المرأة والصبي، فإن قاتلت المرأة استبيح دمها[3]. ويؤيده ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: لم تقتل من نسائهم – تعني بني قريظة – إلا امرأة. إنها لعندي تحدّث، تضحك ظهراً وبطناً ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسوق. إذ هتف هاتف باسمها أين فلانة؟ قالت: أنا. قلت وما شأنك؟ قلت حدثٌ أحدثتُه، قالت: فانطلق بها فضربت عنقَها...)[4]. وكذا مفهوم قول النبي ﷺ (ما كانت هذه لتقاتل) قال ابن حجر:(مفهومه: أنها لوقاتلت لقتلت)[5]. وما رواه عكرمة مرسلاً أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال: ألم أنْه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ فقال رجل من القوم: أنا يا رسول الله، أردفتها فأرادت أن تصرعني فتقتلني فأمر بها رسول الله ﷺ أن

---

[1] مجموع الفتاوى لابن تيمية(٢٠/٤٨) وخالف مالك والأوزاعي الجمهور فقالا :(لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لوتترس أهل الحرب بالنساء أوتحصنوا بحصن أوسفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم) ينظر: فتح الباري: (٦/١٧١) وما ذهبا إليه فيه احتياط من إزهاق النفوس البرئية .والأقعد منه ما ذكره ابن تيمية من التفصيل المذكور، وإعمال قاعدة المصالح والمفاسد.

[2] فتح الباري لابن حجر (٦/١٧٢).

[3] بداية المجتهد لابن رشد (١/٦٥٦).

[4] خرجه أحمد (٢٧٧١٦ رقم ٢٦٤٠٧)، وأبوداود (٢/٦٠ رقم ٢٦٧١)، والحاكم في مستدركه (٣/٣٥) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

[5] فتح الباري لابن حجر (٦/١٧٢) .

توارى[1]. قال الأمير الصنعاني: وتقريره لهذا القاتل يدل على أنها إذا قاتلت قتلت[2].

٢- النهي عن قتل الشيوخ الفانين وأصحاب الصوامع ومن في حكمهم. ويدل عليه ما رواه أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: انطلقوا باسم الله وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم، وأصلحوا، (وأحسنوا أن إن الله يحب المحسنين)[3].

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: أخرجوا بسم الله، تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع)[4].

وقد ألحق بهم أهل العلم من شاركهم في حكمهم يقول الكاساني: (أما حال القتال فلا يحل فيها قتل امرأة ولا صبي ولا شيخ فانٍ، ولا مقعد، ولا يابس الشق، ولا أعمى، ولا مقطوع اليد والرجل من خلاف) [5].

مسألة: أحاديث يدل ظاهرها على جواز قتل الشيوخ والصبيان والنساء والإجابة عنها:

الحديث الأول: ما رواه الصعب بن جثامة أن الرسول ﷺ سئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم فقال ﷺ :(هم منهم)[6] .قد يقول قائل: إن ظاهره إباحة قتل الذرية، وهذا ينافي النهي السابق عن قتلهم.

---

[1] ذكره أبوداود في المراسيل (رقم: ٣١٩ - تحقيق: عبدالله الزهراني)، وله شاهد من حديث ابن عباس بمعناه عند الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٨/١١) وفيه: أن ذلك يوم الخندق. وله شاهدٌ أيضاً من مرسل عبد الرحمن بن أبي عمرة بنحوه أخرجه عبد الرزاق (٥/ ٢٠١ ــ ٢٠٢) وابن أبي شيبة (٣٨٤/١٢ ــ ٣٨٥) .

[2] سبل السلام للأمير الصنعاني (٩٨/٤)

[3] أخرجه أبوداود (٤٤/٢ رقم ٢٦١٣)، وفي سنده خالد بن الفزر قال عنه ابن معين: ليس بذاك، وذكره ابن حبان في الثقات. كما في تهذيب التهذيب (١١٢/٣).

[4] أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٠/١ رقم ٢٧٢٨).

[5] بدائع الصنائع للكاساني(٤٣٠٧/٩).

[6] أخرجه البخاري (١٠٩٧/٣ رقم ٢٨٥٠)، ومسلم (١٣٦٤/٣ رقم ١٧٤٥) .

يجاب عنه بجوابين:

الأول: أن قوله ﷺ (هم منهم) منسوخ. وممن ذهب إلى هذا القول: سفيان بن عيينة وكان يقول حديث الصعب بن جثامة منسوخ. وروى سفيان النسخ عن الزهري[1] .وقال أبوداود بعد روايته لهذا الحديث: قال الزهري: ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان [2].

الثاني: أن حديث الصعب هذا إنما هوفي تبييت العدوإذا أغير عليه فقتل من الذرية من غير قصد، ضرورة التوصل إلى العدو. قاله الزيلعي [3]. وقاربه ابن حجر فقال: ليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم بل المراد إذا لم يكن الوصول إلى الآباء إلا بوطء الذرية فإذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم[4].

الحديث الثاني: ما رواه سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ :(اقتلوا شيوخ المشركين، واستبقوا شرخهم)[5]. وقد يقول قائل: إن ظاهره إباحة قتل الشيخ وهذا ينافي النهي السابق عن قتلهم.

ويجاب عنه بثلاثة أجوبة:

الأول: ضعف هذا الحديث. فإنه من راوية الحجاج بن أرطأة عن قتادة عن الحسن عن سمرة .وكلّ من الحجاج وقتادة والحسن معدودون في المدلسين[6] وكلهم قد عنعنه .وحجاج تركه ابن المديني[7].

---

[1] الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي (ص: ٣١٨)

[2] سنن أبي داود (٦١/٢ رقم ٢٦٧٢).

[3] نصب الراية للزيلعي(٣٨٧/٣).

[4] فتح الباري لابن حجر (١٧١/٦).

[5] أخرجه أحمد (١٢/٥ رقم ٢٠٠٨٨)، وأبوداود (٦٠/٢ رقم ٢٦٧٠)، والترمذي (١٢٣/٤ رقم ١٥٨٣) وقال: حديث حسن صحيح غريب.

[6] ميزان الاعتدال للذهبي (٤٦٠/١).

[7] تهذيب التهذيب لابن حجر (١٩٧/٢).

وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث في حديثه اضطراب كثير[1]. وقال الدارقطني: لا يحتج به[2] وكذا قال الحاكم[3]. وقد ضعف ابن حزم[4] والبيهقي[5] هذا الحديث بسببه. والحسن، عن سمرة منقطع في غير حديث العقيقة فيما ذهب إليه بعض أهل العلم بالحديث[6] وعليه: ففيه أكثر من علة يمكن أن يرد من أجلها.

الثاني: على فرض صحته فليس المراد بهم الشيوخ الفانين بل المراد بهم الرجال. وشرخهم هم غلمانهم الذين لم يبلغوا الحلم.

وممن ذهب إلى هذا الترمذي في قوله:(والشرخ: الغلمان الذين لم ينبتوا)[7]، والبيهقي في قوله: (فإذا كان المراد بالشرخ الصغار والذرية فالمراد بالشيوخ في مقابلهم: الرجال البالغين)[8] .

الثالث: وعلى القول بأن لفظ الشيوخ يراد به الفانين فإنه يتنزل على ذي الرأي والمكيدة منهم فهذا يقتل لمشاركته في القتال برأيه. يقول ابن عبد البر : (شرخهم يعني غلمانهم وشبانهم الذين لم يبلغوا ولم ينبتوا، وأجمعوا أن رسول الله ﷺ قتل دريد بن الصمة يوم حنين[9] لأنه كان ذا رأي ومكيدة في الحرب، فمن كان هكذا من الشيوخ قتل عند الجميع) [10].

---

[1] تهذيب التهذيب لابن حجر (١٩٧/٢).
[2] علل الدارقطني (٣٤٧/٥).
[3] تهذيب التهذيب لابن حجر (١٩٨/٢).
[4] المحلى لابن حزم (٢٩٨/٧).
[5] معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢٥٤/١٣).
[6] المرجع السابق (٢٥٤/٣)، تهذيب التهذيب (٢٦٩/٢).
[7] جامع الترمذي (١٢٣/٤ رقم ١٥٨٣).
[8] معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢٤٥/١٣ رقم ١٨١٠٠).
[9] صحيح البخاري (١٥٧١/٤ رقم ٤٠٦٨) .
[10] التمهيد لابن عبد البر (٥٩/١٠ – ٦٠).

ثانياً : النهي عن المثلة. وقد عرفها ابن الأثير بقوله :(مَثَّلْتُ بالحيوان، أمثُل به مَثْلاً: إذا قطعت أطرافه، وشوهت به. ومَثَّلْتُ بالقتيل: إذا جدعت أنفه، أوأذنه، أومذاكيره، أوشيئاً من أطرافه. والاسمُ: المُثْلة. فأما مثّل بالتشديد فهي للمبالغة)[1]. وقد ورد النهي عنها فيما رواه عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ أنه نهى عن النهبة والمثلة [2]. وفي حديث بريدة عن النبي ﷺ: (ولا تمثلوا)[3]. وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة [4]. قال الترمذي: (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وشداد بن أوس وعمران بن حصين وأنس وسمرة والمغيرة ويعلى بن مرة وأبي أيوب وكره أهل العلم المثلة)[5].

قال الشافعي: (وإذا أسر المسلمون المشركين، فأرادوا قتلهم بضرب الأعناق لم يجاوزوا ذلك إلى أن يمثلوا بقطع يد، ولا رجل، ولا عضو، ولا مفصل، ولا بقر بطن... ولا شيء يعدوما وصفت لأن الرسولﷺ نهى عن المثلة)[6]. هذا إذا لم يمثل الكفار بالمسلمين أما إذا مثلوا فيجوز معاقبتهم بالمثل في حدود ما تقره الشريعة يقول ابن تيمية: (فأما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص وقد قال عمران بن حصين رضي الله عنهما: (ما خطبنا رسول اللهﷺخطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة) [7]، حتى الكفار إذا قتلناهم فإنا لا نمثل بهم بعد القتل، ولا نجدع آذانهم، وأنوفهم، ولا نبقر بطونهم، إلا أن يكونوا فعلوا ذلك بنا، فنفعل بهم مثل ما فعلوا، والترك أفضل. كما قال تعالى (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما

---

[1] النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/٢٩٤).
[2] صحيح البخاري (٥/٢١٠٠ رقم ٥١٩٧).
[3] سبق تخريجه ص :(٤٧)
[4] وأبوداود(٢/٥٩ رقم ٢٦٦٧)، وأحمد (٤/ ٤٢٨ رقم ١٩٧٨٩)، ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٢٤ رقم ٤٤٧٣)، والمستدرك للحاكم (٤/٣٠٥) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
[5] جامع الترمذي (٤ /١٥-١٦ رقم ١٤٠٨)
[6] الأم للشافعي (٤/١٦٢).
[7] سبق تخريجه قريباً.

عوقبتم به ولئن صبرتم لهوخير للصابرين. واصبر وما صبرك إلا بالله) [1]، قيل: إنها نزلت لما مثل المشركون بحمزة ﷺوغيره من شهداء أحد رضي الله عنهم . فقال النبي ﷺ: (لئن أظفرني الله بهم لأمثلن بضعفي ما مثلوا بنا فأنزل الله هذه الآية فقال النبي ﷺ :(بل نصبر) [2] ...)[3].

ويقول ابن القيم: (وقد أباح الله تعالى للمسلمين أن يمثلوا بالكفار إذا مثلوا بهم، وإن كانت المثلة منهياً عنها فقال تعالى (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) [4]. وهذا دليل على أن العقوبة بجدع الأنف وقطع الأذن وبقر البطن ونحوذلك هي عقوبة بالمثل ليست بعدوان. والمثل هوالعدل) [5] .

مسألة: تمثيل النبي ﷺ بالعرنيين والإجابة عنه .

روى أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: (قدم أناس من عكل أوعرينة فاجتووا المدينة فأمرهم النبي ﷺ بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي ﷺ، واستاقوا النعم، فجاء الخبر في أول النهار، فبعث في آثارهم، فلما ارتفع النهار جيء بهم، فأمر فقطع أيديهم، وأرجلهم وسمرت أعينهم، وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون)[6]. وفي لفظ البخاري (ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا)[7]. وقد يقال: إن قطع الأيدي والأرجل وسمر الأعين من المثلة فكيف يوفق بين النهي عن المثلة وما ورد في حديث العرنيين هذا؟ .

الإجابة: لأهل العلم في هذا جوابان:

---

[1] سورة النحل آية: ١٢٦-١٢٧

[2] أخرجه أحمد (١٣٥/٥ رقم ٢١٢٢١) من زوائد عبد الله. والترمذي (٢٧٩/٥ رقم ٣١٢٩) وقال حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب .والحاكم في المستدرك (٣٥٩/٢) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

[3] مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣١٣/٢٨).

[4] سورة النحل آية: ١٢٦-١٢٧

[5] تهذيب السنن لابن القيم(٦/ ٣٤٢)

[6] أخرجه البخاري (٩٢/١ رقم ٢٣١) واللفظ له ومسلم (١٢٩٧/٣ رقم ١٦٧١).

[7] صحيح البخاري (١٠٩٩/٣ رقم ٢٨٥٥).

الأول: أن المثلة المروية في حديث العرينين منسوخة بالنهي المتأخر[1]. وممن قال بهذا محمد بن سيرين. فقد قال قتادة – أحد رواة هذا الحديث عن أنس–: فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود [2] .وقال البيهقي: (قال الشافعي: فإن قال قائل: قد قطع أيدي الذي استاقوا لقاحه وأرجلهم وسمل أعينهم فإن أنس بن مالك ورجلاً رويا هذا عن النبي ﷺ ورويا فيه أوأحدهما أن النبي ﷺ لم يخطب بعد ذلك خطبة إلا أمر بالصدقة ونهى عن المثلة)[3]. وقال ابن شاهين عقب حديث عمران بن حصين في النهي عن المثلة: وهذا الحديث ناسخ لكل مثلة كانت في الإسلام[4]. وقال موسى بن عقبة في المغازي: وذكروا أن النبي ﷺ نهى بعد ذلك عن المثلة بالآية التي في سورة المائدة [5]. قال ابن حجر: وإلى هذا مال البخاري[6].

الثاني: أن ذلك وقع عليهم على سبيل المماثلة في القصاص وليس ذلك من المثلة المنهي عنها[7]. لما رواه مسلم في صحيحه من حديث سليمان التيمي عن أنس قال: (إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء)[8] .

ولهذا نظائر في السنة، منها: ما رواه أنس (أن يهودياً قتل جارية على أوضاح لها فقتلها بحجر ... فقتله رسول الله ﷺ بين حجرين)[9] .

---

[1] نصب الراية للزيلعي(٣/٣٨٥).

[2] صحيح البخاري (٦/١٤٩ رقم ٥٣٦٢).

[3] السنن الكبرى للبيهقي (٩/١١٩ رقم ١٨٥٥٥) وقد بوب عليه بقوله: باب قتل المشركين بعد الإسار بضرب الأعناق دون المثلة .

[4] الناسخ والمنسوخ من الحديث لابن شاهين (ص: ٢٥٥) ونقله عن ابن حجر في فتح الباري (١/٤٠٦).

[5] فتح الباري لابن حجر (١/٤٠٦) .

[6] الرجع السابق (١/٤٠٦) .

[7] فتح الباري لابن حجر (١/٤٠٧).

[8] صحيح مسلم (٣/١٢٩٨ رقم ١٦٧١).

[9] أخرجه البخاري (٦/٢٥٢٢ رقم ٦٤٨٥) ومسلم (٣/١٢٩٩ رقم ١٦٧٢).

ورجح هذا جمع من أهل العلم منهم: أبوالفتح اليعمري في قوله: (فمن الناس من زعم أن حديث العرنيين منسوخ بآية المائدة (إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ) الآية[1]، وبنهيه عليه الصلاة والسلام عن المثلة ... ومن الناس من أبى ذلك. وقد يترجح هذا لأنه مختلف في سبب نزول هذه الآية... وأيضاً فليس فيها – أي الآية – أكثر مما تشعره لفظة (إنما) من الاقتصار في حد الحرابة على ما في الآية، وأما من زاد على الحرابة جنايات أخر كما فعل هؤلاء حيث زادوا بالردة، وسمل أعين الرعاء، وغير ذلك فقد روينا في خبرهم عن ابن سعد أنهم قطعوا يد الراعي ورجله وغرسوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات فليس في الآية ما يمنع من التغليظ عليهم، والزيادة في عقوبتهم، فهذا قصاص ليس بمثله، والمثلة ما كان ابتداء من غير جزاء... ولوأن شخصاً جنى على قوم جنايات في أعضاء متعددة فاقتص منه للمجني عليهم لما كان التشويه الذي حصل به من المثلة المنهي عنها)[2].

وكذا رجحه ابن تيمية [3]. وكذلك ابن القيم حيث قال: (فإن مثّل – أي الكافر – بالمقتول جاز أن يمثل به، ولذلك قطع رسول الله ﷺ أيدي العرنيين وأرجلهم وسمر أعينهم، وكانوا فعلوا ذلك برعاء رسول الله ﷺ وكذلك هذا في القصاص بين المسلمين إذا كان القاتل قطع أعضاء المقتول وعذبه قبل القتل، فإنه يعاقب بمثله وقد قال تعالى: (فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ)[4]) [5].

ثالثاً : النهي عن حرق المقاتلين بالنار. والأصل فيه ما رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – أنه قال :(بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار، ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج إني أمرتكم أن

---

[1] سورة المائدة، آية: ٣٣ .

[2] عيون الأثر لأبي الفتح اليعمري (١٣٣/٢).

[3] سبق قوله قريباً

[4] سورة البقرة، آية: ١٩٤.

[5] تهذيب السنن لابن القيم (١٢/٤)، وذكره بنحوه في زاد المعاد (٢٨٦/٣).

تحرقوا فلاناً وفلاناً وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما)[1]. وما رواه ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ : (لا تعذبوا بعذاب الله)[2]. وليست هذه المسألة محل اتفاق بين أهل العلم بل إن فيها خلافاً أشار إليه ابن حجر في قوله: (واختلف السلف في التحريق: فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقاً سواء كان ذلك بسبب كفر، أوفي حالة مقاتلة، أوكان قصاصاً. وأجازه علي، وخالد بن الوليد، وغيرهما...) [3]. وكأن البخاري يميل إلى جوازه على سبيل المماثلة في القصاص فقد بوب بقوله: (باب إذا حرّق المشرك المسلم هل يحرق)[4]. وذكر تحته حديث العرنيين وفيه: (ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها)[5]. قال ابن حجر: (وكأنه أشار بذلك إلى تخصيص النهي في قوله (لا يعذب بعذاب الله) بما إذا لم يكن ذلك على سبيل القصاص) [6] .

رابعاً: مراعاة المصلحة في حرق المدن والزروع وقطع الأشجار ونحوها.

وقد اختلف أهل العلم في حرق المدن والزروع وقطع الأشجار على قولين:

القول الأول: يجوز إحراق مدن الكفار حال القتال وزروعهم وقطع أشجارهم وكل ما فيه غيظهم والنكاية بهم، وبهذا قال الجمهور[7]. واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- قوله تعالى (وَلاَ يَطَؤُونَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ }[8]. وجه الدلالة: أن

---

[1] صحيح البخاري (١٠٩٨/٣ رقم ٢٨٥٣).

[2] صحيح البخاري (١٠٩٨/٣ رقم ٢٨٥٤).

[3] فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٧٤) .

[4] صحيح البخاري (١٠٩٩/٣).

[5] صحيح البخاري (١٠٩٩/٣ رقم ٢٨٥٥).

[6] فتح الباري لابن حجر (١٧٨/٦).

[7] فتح الباري (١٧٨/٦). والأنصاف للمرداوي (١٢٧/٤) شرح السير الكبير للسرخسي (١٤٦٧/٤)

[8] سورة التوبة آية: ١٢٠

المجاهدين في سبيل الله لا يطؤون أرض الكفار ولا ينالون منهم نيلاً بإتلاف مال أوقتل نفس إلا كتب لهم بذلك عمل صالح قد ارتضاه الله لهم [1].

٢- وقوله تعالى (يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ) [2] .قال قتادة: (كان المسلمون يخربون ما يليهم من ظاهرها، وتخرب اليهود من داخلها) [3]. وقد أقر الله المؤمنين ولم ينكر عليهم ما صنعوا.

٣- وبحديث ابن عمر – رضي الله عنهما – أن رسول الله ﷺ (حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة فأنزل الله تعالى {مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوتَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ }[4]) [5]. قال النووي: وفي هذا دليل على قطع شجر الكفار وإحراقه [6].

القول الثاني: لا يجوز إحراق المدن والزروع وقطع الأشجار في قتال الكفار وهوقول الأوزاعي والليث بن سعد، وأبي ثور، وهوروايةعند الحنابلة [7]. واستدلوا بوصية أبي بكر ﷺ ليزيد بن أبي سفيان ﷺ حين بعثه على جيش إلى الشام وفيها: (ولا تقطعن شجراً مثمراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكله، ولا تحرقن نخلاً... ولا تغلل ولا تجبن)[8].

وتوسط الطبري بين المجيزين والمانعين فيما نقله عنه ابن حجر فقال: إن النهي محمول على القصد لذلك، بخلاف ما إذا أصابوا ذلك في خلال القتال كما وقع

---

[1] جامع البيان للطبري (٥١١/٦)
[2] سورة الحشر آية: ٢
[3] جامع البيان للطبري (٢٩/١٢)
[4] سورة الحشر آية: ٥
[5] سبق تخريجه ص: (٦٩)
[6] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٩٥/١١)
[7] المغني لابن قدامة (١٤٦/١٣) والانصاف للمرداوي (١٢٧/٤)
[8] سبق تخريجه (ص: ٨٣).

في نصب المنجنيق على الطائف[1]. قال ابن حجر: وهونحوما أجاب به في النهي عن قتل النساء والصبيان[2].

والذي يظهر والعلم عند الله: رجحان القول الأول لقوة ما استدلوا به. إلا أنه يرجع إلى المصلحة الموكولة إلى نظر الإمام. فإن لم توجد مصلحة في ذلك أوكانت مرجوحة لم يجز فعل شيء من ذلك[3].إظهاراً لترفع المسلم عن الفساد المنهي عنه في قوله تعالى:(وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ }[4]. وحتى لا يخفى هذا التصرف أهداف الجهاد في سبيل الله، التي بنيت على مراعاة القيم والأخلاق. إذ أن إبرازها من أعظم وسائل هداية الكفار لهذا الدين، فلا تفوت هذه المصلحة إلا في سبيل مصلحة أعظم منها. وقد سبق ما يدل على مراعاة الشارع لذلك.

خامساً: النهي عن قتل ذوات الأرواح من الحيوانات ونحوها إلا لمصلحة. وقد تتابع من وقفت على قوله من أهل العلم[5] على أنه يجوز قتل كل ما قاتل عليه العدومن الحيوانات في حال الحرب لأن ذلك يؤدي إلى هزيمتهم والظفر بهم. جاء في الأنصاف: (ويجوز قتل ما قاتلوا عليه لأنه يتوصل به إلى هزيمتهم وليس في ذلك خلاف)[6]. وكذلك اتفقوا على جواز ذبح ما يحل أكله من حيوانات العدوعند الحاجة إلى ذلك. جاء في المغني: (أما عقر الحيوانات للأكل فإن كانت الحاجة داعية إليه فمباح من غير خلاف)[7].

---

[1] فتح الباري لابن حجر (١٧٩/٦).

[2] المرجع نفسه (١٧٩/٦).

[3] ينظر في تقرير هذه المسألة أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله لمرعي عبد الله(٤٢٤/٢- ٤٢٧)

[4] سورة البقرة آية: ٢٠٥

[5] المغني (١٣ / ١٤٤) والأم (٢٥٩/٤) والمحلى (٢٩٦/٧).

[6] الأنصاف (١٢٦/٤) ويقوم مقامها في هذا العصر ما وجد من الطائرات، والدبابات، والمدافع، والسفن ونحوذلك، فإن تدميرها أثناء القتال يؤدي إلى ضعف العدووهنه والظهور عليه وغلبته. ما لم يكن هذا السلاح غنيمة للمسلمين وأمكنهم حيازتها وأمنوا أن يستردها العدوفلا تتلف حينئذ لأنه مال، وقد نهينا عن إضاعته ينظر:(أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله ٤٣٣/٢).

[7] المغني (١٤٤/١٣)

وأما غير هذه فلا تقتل[1] - ولوخيف أخذهم لها- إلا للأكل. وبهذا قال الشافعية [2] وهوالمذهب عند الحنابلة [3] وذلك عملاً بحديث أنس بن مالك ﷺ قال (نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم)[4]. وبوصية أبي بكر ﷺ: (ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكله) [5].

وأشار ابن حزم إلى ذلك في قوله :(وجائز تحريق أشجار المشركين، وأطعمتهم، وزرعهم ودورهم وهدمها ...ولا يحل عقر شيء من حيواناتهم البتة لا إبل، ولا بقر، ولا غنم، ولا خيل، ولا دجاج، ولا حمام...ولا غير ذلك إلا للأكل فقط حاشا الخنازير جملة فتعقر، وحاشا الخيل في حال المقاتلة فقط) ثم ساق أدلة كثيرة[6].

قلت: وهذا تفريق مناسب، إذ أن عقر ذوات الأرواح من أموال العدوتتألم الدواب به مع المشقة على أصحابها، في حين أن إتلاف غير ذوات الأرواح من الأشجار والدور ونحوها تقع مشقتها على أصحابها فحسب، فمنع الأذى المتعدي إلى الدواب، وأقر المقتصر على إغاظة العدووإضعافه، من هدم الدور وقطع الأشجار. إذ أن إغاظة العدومقصودة للشارع كما في قوله تعالى: (ولا يطئون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدونيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح) [7].

---

[1] خلافاً للحنفية، والمالكية، ورواية عند الحنابلة الذين قالوا: يجوز قتل حيوانات العدوإذا عجز المجاهدون عن الانتفاع بها. وعللوا ذلك بأن في تركها دون قتل منفعة للعدوإذ يتقوى بها على المجاهدين. وأن في قتلها غيظاً للعدووكبتاً. ينظر :(المبسوط: ٣٧/١٠، المدونة ٤٠/٢ الإنصاف ١٢٦/٤) وأجيبوا: بأنه لوجاز قتل حيواناتهم من أجل إضعافهم وغيظهم، لكان إضعافهم وغيظهم بقتل نسائهم وأولادهم أشد، ومع هذا لم يأذن فيه الشارع. (ينظر: الحاوي الكبير ١٩١/١٤). يضاف إليه: أنه مخالف لنهي النبي ﷺ عن صبر البهائم.

[2] الأم للشافعي (١٤١/٤)

[3] الأنصاف للمرداوي (١٢/٤)

[4] أخرجه البخاري (٢١٠٠/٥ رقم ٥١٤٩) ومسلم (١٥٤٩/٣ رقم ١٩٥٦)

[5] سبق تخريجه (ص: ٨٣).

[6] المحلى لابن حزم (٢٩٦/٧)

[7] سورة التوبة آية: ١٢٠

الفصل السابع: معالم الأخلاق النبوية بعد الانتهاء من المعركة.

يتمسك المسلمون بعد الإنتهاء من الحرب بجملة من الأخلاق النبوية الحسنة. تؤكد أنهم أصحاب رسالة يدورون معها حيث دارت بحيث أنها تحكم تصرفاتهم ومعاملاتهم مع غيرهم من الناس. ومن تلك الأخلاق النبوية مايلي:

أولاً : الوفاء للعدوبالأمان والاحتراز من الغدر .

والمراد بالأمان هو: الفعل المقصود المفهم لترك المقاتلة وحقن الدم الذي يمنحه المقاتل لعدوه وقت الحرب سواء كان المانحُ فرداً أوأكثر[1]. وسواء كان ذلك بطريق الكتابة أوالرسالة أوالخطاب المباشر أوالإشارة المفهمة[2] .

وقد جعل له الشارع شأناً عظيماً لما ينتج عنه من إيقاف المقاتلة بين المتقاتلين. فأمر بالوفاء به وحذر من نقضه، ولوصدر من أدنى المسلمين منزلة. والدليل على ذلك ما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: (ذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر[3] مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل) وفي لفظ:(يسعى بها أدناهم) [4]. ومعنى (ذمة المسلمين واحدة) أي: أمانهم صحيح فإذا أمّن الكافرَ واحد منهم حَرُم على غيره التعرض له) [5]. ومعنى(يسعى بها أدناهم): أي أن ذمة المسلمين سواء صدرت من واحد أوأكثر، شريف، أووضيع، لم يكن لأحد نقضه، فيستوي في ذلك الرجل والمرأة، والحر والعبد [6]. ويدل على صحة أمان المرأة، ما صح عن أم هانئ بنت أبي طالب، أنها قالت للنبي ﷺ: يا رسول الله زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلاً أجرتُه، فلان بن هبيرة فقال رسول الله ﷺ (قد أجرنا من

---

[1] الجهاد والقتال في السياسة الشرعية محمد خير هيكل (١٤٩٩/٣ بتصرف).

[2] شرح السير الكبير للسرخسي (٢٨٣/١) وحقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية للطيار (ص: ١١٨ بتصرف)

[3] أخفر: يعني نقض عهده وذمامه. كما في النهاية في غريب الحديث والأثر (٥٢/٢).

[4] أخرجه البخاري (٦٦١/٢ رقم ١٧٧١) ومسلم (٩٩٩/٢ رقم ٤٧٠) واللفظ له.

[5] فتح الباري لابن حجر (١٠٣/٤).

[6] المرجع السابق(١٠٣/٤).

أجرت يا أم هانئ) [1]. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إن المرأة لتأخذ للقوم. يعني: تجير على المسلمين [2]. قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم، أجازوا أمان المرأة، وهوقول أحمد. وإسحاق أجاز أمان المرأة والعبد [3] .

وقد جاء النهي والزجر والوعيد في قتل المعاهد وهوالمستأمن من أهل الحرب ومن ذلك:

ما رواه عبد الله بن عمرورضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:(من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما) [4].

وعن عمروبن الحَمِق قال: قال رسول الله ﷺ :(من أمّن رجلاً على دمه فقتله، فإنه يحملُ لواء غدر يوم القيامة)[5]. ويحصل الأمان للحربي بما يدل عليه.

وقد بلغ المسلمون في الصدر الأول في العناية بشأن الأمان والوفاء به شأواً بعيداً. ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه أبووائل قال: جاءنا كتاب عمر ﷺ وفيه: (وإذا حاصرتم قصراً فأرادوكم أن ينزلوا على حكم الله فلا تنزلوهم، فإنكم لا تدرون ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما أحببتم. وإذا قال الرجل للرجل: لا تخف فقد أمّنه. وإذا قال (متّرس) [6] فقد أمّنه. وإذا قال: لا تذهل فقد أمّنه فإن الله يعلم الألسنة) [7].

---

[1] أخرجه البخاري (١١٥٧/٣ رقم ٣٠٠٠) وبوّب عليه بقول: باب أمان النساء وجوارهن. ومسلم (٤٩٨/١ رقم ٧٢٠).

[2] أخرجه الترمذي (١٢٠/٤ رقم ١٥٧٩) وقال: حسن غريب وسألت محمداً – أي البخاري – فقال: هذا حديث صحيح.

[3] جامع الترمذي (١٢١/٤).

[4] أخرجه البخاري (١١٥٥/٣ رقم ٢٩٩٦ وبوب عيه بقوله: باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم)

[5] أخرجه أحمد (٢٨٣/٥ رقم ٢١٩٤٠)، والنسائي – في الكبرى – (٧٧/٨ رقم ٨٦٨٦)، وابن ماجه (٨٩٦/٢ رقم ٢٦٨٨).

[6] قال ابن حجر: في الفتح (٢٧٥/٦) متّرس: كلمة فارسية معناها لا تخف وهي بفتح الميم وتشديد المثناة وإسكان الراء بعدها مهملة، وقد تخفف التاء، وبه جزم بعض من لقيناه من العجم.

[7] ذكره البخاري في صحيحه (١١٥٧/٣) تعليقاً. وهوفي السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٦١ رقم ١٨٦٩٠)

وعن جبير بن حية قال: (بعث عمر ﷺ الناس من أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، قال فبينما عمر ﷺ كذلك، إذ أتي برجل من المشركين من أهل الأهواز قد أسر. فلما أتي به قال بعض الناس للهرمزان: أيسرك أن لا تقتل قال: نعم، وما هو؟ قال: إذا قربوك من أمير المؤمنين فكلمك فقل: إني أفرق أن أكلمك، فيقول: لا تفرق، فإن أراد قتلك فقل: إني في أمان، إنك قلت:لا تفرق. قال فحفظها الرجل. فلما أتي به عمر ﷺقال له في بعض ما يسائله عنه: إني أفرق فقال: لا تفرق. قال فلما فرغ من كلامه ساءله عما شاء الله ثم قال له :إني قاتلك. قال: فقال قد أمنتني. فقال: ويحك ما أمنتك. قال: قلت: لا تفرق، قال صدق. إما لي فأسلم. قال: نعم، فأسلم)[1].

وفي رواية: قال له عمر ﷺ تكلم. قال: كلام حي أوكلام ميت؟ قال: تكلم لا بأس. فلما أراد قتله قال له أنس بن مالك ﷺ: ليس إلى قتله سبيل. قد قلت له: تكلم لا بأس. فأمسك عمر ﷺ عن قتله[2].

وقد جاء في السير الكبير: (وإذا نادى المسلمون أهل الحرب بالأمان، فهم آمنون جميعاً إذا سمعوا أصواتهم بأي لسان نادوهم به لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فإنه كتب إلى جنوده بالعراق: إنكم إذا قلتم: لا تخف، أومترسي، أولا تذهل فهوآمن، فإن الله تعالى يعرف الألسنة ..... فإن الأمان التزام الكف عن التعرض لهم بالقتل والسبي حقاً لله تعالى، والله لا يعزب عنه مثقال ذرة، ولا يخفى عليه خافية)[3]. وفيه (ولوأن مسلماً من أهل العسكر في منعتهم أشار إلى مشرك في حصن أومنعة لهم أن تعال، أوأشار إلى أهل حصن أن افتحوا الباب، أوأشار إلى السماء، فظن المشركون أن ذلك أمان، ففعلوا ما أمرهم به، وقد كان هذا الذي صنع معروفاً بين المسلمين وبين أهل الحرب من أهل تلك الدار أنهم إذا صنعوا كان أماناً... فهوأمان جائز بمنزلة قوله: أمنتكم)[4] .

---

[1] المرجع السابق (٩/ ١٦٢ رقم ١٨٦٩٢)

[2] المرجع السابق (٩/ ١٦٢ رقم ١٨٦٩٣ مختصراً)

[3] السير الكبير، لمحمد الشيباني (٢٨٣/١).

[4] المرجع السابق (٢٨٦/١).

وهذا يدل دلالة واضحة على عدم تشوف الشارع إلى إزهاق النفوس وسفك الدماء، بل إنه يتذرع لترك القتل ويمنعه عن العدوالتارك للقتال بأدنى كلمة تدل على الأمان كما سبق بيانه .كما يدل على جانب أخلاقي عظيم حينما ألزم المقاتلين المسلمين بالوفاء بعهد الأمان بأي كلمة دلت عليه .

ثانياً: التمسك بجميل الأخلاق عند النصر والهزيمة:

الفرع الأول: أخلاق النصر .

النصر له نشوة قد تخرج المقاتل عن الأدب الأسمى، أوتجعله يطغى على خصمه فيظلمه، أويعتدي عليه، وقد راعى الإسلام هذه المعاني الأخلاقية التي يجب على المقاتل المسلم التمسك بها عند النصر. ومبنى هذه الأخلاق في نفس المقاتل المسلم على ركيزتين أساسيتين:

الأولى :علمه أن ما تحقق من نصر إنما هومن فضل الله تعالى وكرمه وحوله وقوته، كما قال تعالى (وما النصر إلا من عند الله) [1]، وأن المجاهد لا يعدوأن يكون سبباً تحققت من خلاله إرادة الله، كما قال تعالى (وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى) [2]. وقد روي أن أحد الصحابة رضي الله عنهم غفل يوم بدر عن هذا المعنى فنبهه النبي ﷺ إليه. وذلك أن النبي ﷺ لقيه المسلمون يهنئونه بما فتح الله عليه ومن معه من المسلمين، فقال لهم سلمة بن سلامة ﷺ: ما الذي تهنئوننا به؟ فوالله إن لقينا إلا عجائز صلعاً كالبدن المعقلة فنحرناها. فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال: (أي ابن أخي أولئك الملأ) [3]. وقوله ﷺ متضمن توجيه ذلك الصحابي بلطف إلى أن المقاتل لا ينبغي له أن ينسب النصر إلى نفسه، ولا أن يستقل خصلةالثانية: أن ذلك الفضل الذي حصل من الانتصار على العدوينبغي أن تصاحبه العبودية المناسبة له من الشكر لله ، والتواضع، والرغبة في هداية المغلوبين، والرحمة والعفوبمن يستحقها منهم، والبعد عن البطر والخيلاء، وقد امتثل النبي ﷺ هذه المعاني في فتح مكة فقد ذكر ابن إسحاق أن رسول الله ﷺ ليضع رأسه

---

[1] سورة آل عمران آية ١٢٦، والأنفال آية: ١٠

[2] سورة الأنفال آية: ١٧

[3] السيرة النبوية لابن هشام (٢/٢٨٥)

تواضعاً لله حين رأى ما أكرمه الله به من الفتح حتى إن عثنونه[1] ليكاد يمس واسطة الرحل[2]. وعن أبي هريرة ﷺ :أن النبي ﷺ لما دخل مكة .. أتى الكعبة فأخذ بعضادتي الباب فقال: ما تقولون وما تظنون قالوا: نقول: ابن أخ، وابن عم، حليم رحيم. قالوا ذلك ثلاثاً فقال رسول الله ﷺ: أقول كما قال يوسف (لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهوأرحم الراحمين) [3]، قال: فخرجوا كأنما نشروا من القبور. فدخلوا في الإسلام[4].

الفرع الثاني: أخلاق الهزيمة

الهزيمة تؤثر في النفوس، وتكسرها عادة، وقد أكد الإسلام أيضاً هذه المعاني الأخلاقية التي يجب على المقاتل المسلم التمسك بها عند الهزيمة ومبناها كذلك على ركيزتين :

الأولى: العلم بأن ما حصل من هزيمة إنما هوبإذن الله، وقدره، كما في قوله تعالى { وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ }[5] وهذا من أعظم أسباب الصبر على المصيبة .

يضاف إلى هذا: الإيمان بأن ما حصل من هزيمة إنما هوبسبب الذنوب والمعاصي كما في قوله تعالى {وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوعَن كَثِيرٍ }[6] وقوله تعالى {أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُومِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}[7] فمن استشعر هذا الأمر أكسبته الهزيمة مزيداً من الطاعات والبعد عن المعاصي والسيئات لئلا يقع في عواقبها الوخيمة وحتى لا يتكرر ما حصل، وبهذا تكون الهزيمة منحة لا محنة، وتكون

---

(1) العثنون: اللحية. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٨٣/٣)

(2) مختصر السيرة النبوية لابن هشام (١٣٩/٢)

(3) سورة يوسف آية: ٩٢

(4) السنن الكبرى للبيهقي (١٩٥/٩ رقم ١٨٧٨٥)

(5) سورة آل عمران آية: ١٦٦

(6) سورة الشورى آية :٣٠

(7) سورة آل عمران آية: ١٦٥

انتصاراً على النفس تمهيداً لانتصارها على عدوها، مع ما في الهزيمة من تربية وحكم عظيمة[1].

الثانية: توطين النفس على الصبر والثبات واحتساب الأجر على الله تعالى. وعدم الاستكانة والضعف والخور، أسوة بالأنبياء وأتباعهم ممن ذكرهم الله تعالى في قوله تعالى {وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا اسْتَكَانُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ، وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُواْ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ، وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُواْ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ، فَآتَاهُمُ اللّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } [2].

وهذا يعني أن المسلم يتمسك بجميل الأخلاق في النصر والهزيمة. وأن النصر لا يحفزه على الطغيان والبطر والاعتداء، والهزيمة لا تجعله يخنع ويذل ويستكين. وهذه الأخلاق من أعز الأخلاق، ولا تكاد توجد إلا عند المسلمين الذين عقلوا عن الله تعالى دينه.

---

[1] ينظر حِكَم الهزيمة في زاد المعاد لابن القيم (٣/٢١٨-٢٤١) ويتلخص ما ذكره فيما يلي :
تعريفهم سوء عاقبة المعصية، والفشل، والتنازع، وأن الذي أصابهم إنما هو بشؤم ذلك، وأنهم إن انتصروا دائما دخل معهم المؤمنون وغيرهم، ولم يتميز الصادق من غيره .وبها تستخرج عبودية الله وحزبه في السراء والضراء. ولونصرهم الله دائماً لطغت نفوسهم وشمخت وارتفعت، فلا يصلح عباده إلا السراء والضراء، والشدة والرخاء، وأنه سبحانه هيأ لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لم تبلغها أعمالهم، ولم يكونوا بالغيها إلا بالبلاء والمحنة.وأن النفوس تكتسب من العافية الدائمة والنصر والغنى طغياناً وركوناً إلى العاجلة، وذلك مرض يعوقها عن جدها في سيرها إلى الله والدار الآخرة، والابتلاء دواء ذلك المرض .وأن الشهادة عند الله تعالى من أعظم مراتب أوليائه، وهوسبحانه يحب أن يتخذ من عباده شهداء تراق دمائهم في محبته ومرضاته، ولا سبيل إلى ذلك إلا بتسليط العدوعليهم.

[2] سورة آل عمران الآيات من: ١٤٦ - ١٤٨

ثالثاً : الإحسان في معاملة الأسرى.

إذا وقع الأسير في الأسر فإنه يكون حينئذٍ في مقام الذل والحاجة وتؤثر فيه المعاملة الحسنة، وغالباً ما يحفظ المعروف الذي يسدى إليه. لهذا أمر الشارع الحكيم المجاهدين بحفظ حقوقه وحسن معاملته والإحسان إليه، لكي تسوقه تلك المعاملة للدخول في دين الله الذي هوالغاية من الجهاد. ومن تلك المعاملات النبوية ما يلي:

١- كفالة حق الأسير في الطعام والشراب.

وقد مدح الله المؤمنين بقوله تعالى: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا }[١] قال قتادة: لقد أمر الله بالأسرى أن يحسن إليهم، وإن أسراهم يومئذٍ لأهل الشرك، وكذا قاله عكرمة والحسن البصري [٢]. وكذا أمر النبي ﷺ بالإحسان إليهم في مطعمهم فعن أبي عزيز بن عمير – أخي مصعب بن عمير – قال: كنت في الأسرى يوم بدر فقال رسول الله ﷺ: (استوصوا بالأسرى خيراً) وكنت في نفر من الأنصار، فكانوا إذا قدموا غداءهم أوعشاءهم، أكلوا التمر وأطعموني الخبز بوصية رسول الله ﷺ إياهم) [٣]. (وهذا الموقف آية على حسن معاملة الأسير في الإسلام، وإيثاره بأفضل ما عند آسريه مما لا نجد له مثيلاً في تواريخ الدنيا)[٤] .

٢- كفالةحق الأسير في المطالبة بحقوقه ممن أسره:

ويشهد لهذا ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عمران بن حصين ﷺ قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عُقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عُقيل، وأصابوا معه العضباء فأتى عليه

---

[١] سورة الإنسان آية: ٨

[٢] جامع البيان للطبري (٩٧/٢٤).

[٣] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩٣/٢٢) والصغير (ص: ١٧٥ رقم: ٤١٠) وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨٩/٦): ورجاله رجال الصحيح. ينظر :الإصابة لابن حجر (٢٧٤/٧) والبيان والتعريف للسيوطي (٢١٧/١).

[٤] السيرة النبوية الصحيحة (٣٧١/٢).

رسول الله ﷺ وهوفي الوثاق. قال: يا محمد ! فأتاه فقال: (ما شأنك ؟) فقال: بم أخذتني؟ وبم أخذت سابقة الحاج؟ فقال: (أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف) ثم انصرف عنه. فناداه فقال يا محمد يا محمد – وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً فرجع إليه فقال: (ما شأنك ؟) قال: إني مسلم قال: (لوقلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح)[1] ثم انصرف. فناداه فقال: يا محمد يا محمد فأتاه فقال :(ما شأنك؟) قال: إني جائع فأطعمني وظمآن فاسقني قال: (هذه حاجتك) ففدي بالرجلين[2].

ويستفاد منه ما يلي:

أ – إجابة الأسير إذا دعا، وإن كرر ذلك مرات[3]. مما يدل ضمناً على حفظ كرامته .

ب – القيام بما يحتاج إليه من طعام وشراب على ما يفهم من قوله ﷺ (هذه حاجتك): أي حاضرة يؤتى إليك بها الساعة [4].

ج – لم ينكر عليه سؤاله عن سبب أسره بل أجابه وبين له السبب؛ ليقتنع أنه لم يظلم. وهذا متضمن إقراره على مطالبته بحقوقه والتي منها حق الحوار مع كبار آسريه.

٣ – كسوة الأسير:

لم يقتصر إحسان النبي ﷺ للأسرى على الإطعام والشراب أوالرفق في المعاملة بل تعداه إلى الكساء والإكرام فعن جابر رضي الله عنهما قال: (لما كان يوم بدر أُتي بأسرى، وأتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبي ﷺ له قميصاً،

---

[1] قال البغوي في شرح السنة (٨٦/١١): (فيه دليل على أن الكافر إذا وقع في الأسر، فأدعى أنه كان قد أسلم قبله، لا يقبل قوله إلا ببينة تقوم عليه، وإذا أسلم بعد ما وقع في الأسر حرم قتله ...) .

[2] صحيح مسلم (١٢٦٢/٣ رقم ١٦٤١).

[3] نيل الأوطارللشوكاني (٣٥١/٧).

[4] المرجع السابق (٣٥١/٧).

فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يُقدَر عليه، فكساه النبي ﷺ إياه...) أخرجه البخاري وبوب عليه بقوله: (الكسوة للأسارى) [1].

٤- ملاطفة الأسير وفتح باب الحوار معه للدفاع عن نفسه:

يؤخذ هذا من حديث ثمامة بن أثال فقد قال له رسول الله ﷺ وهومربوط بسارية المسجد (ماذا عندك يا ثمامة) فقال: عندي يا محمد خير، إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت) [2]. وفيه:

أ- التلطف مع الأسير إذ يدعوه باسمه [3].

ب - وسؤاله عن حجته التي يمكن أن يدفع بها عن نفسه بدلالة إجابته (إن تقتل تقتل ذا دم): أي أن عليه دم وهومطلوب به فلا لوم عليك في قتله [4].

ج - الإنعام عليه وقد تمثل في هذه الحادثة في قوله (أطلقوا ثمامة) منا بلا فدى، وهومستحق للقتل. فأي معاملة للأسرى في أمة من الأمم أوحضارة من الحضارات بلغت هذا الرقي المناسب لتكريم الله تعالى لجنس الإنسان؟ .ولا شك أن هذه المعاملة الراقية ونظائرها من أوضح الأدلة على أن الشارع الحكيم أراد أن يظهر المجاهد في أحسن صورة يقتدى بها، ليكون وسيلة لهداية الناس للدين الحق حتى وهويقاتلهم عليه.

مسألة: أحكام الأسرى وجوانبها الأخلاقية:

ربما يقول قائل: إن الإسلام له أحكام تتعلق بالأسرى فيها شدة تتمثل في تخيير الإمام في الأسير بين المن، والفداء، والاسترقاق، والقتل [5]. فكيف يتناسب ذلك مع أخلاقيات الحرب النبوية؟

---

[1] صحيح البخاري (١٠٩٥/٣ رقم ٢٨٤٦).
[2] تخريجه (ص: ٣٠)
[3] المنهاج شرح مسلم (٣٠٩/١٢ المعنى).
[4] فتح الباري لابن حجر (٦٨٩/٧).
[5] فتح الباري لابن حجر (١٧٧/٦).

الجواب: يقال هذه الأحكام التي شرعها الإسلام في التعامل مع الأسرى هي أحكام مترددة بين العدل والفضل وليس فيها شيء من الظلم. وبيان ذلك فيما يلي:

أولاً: اختياره ﷺ إطلاق الأسير بغير فداء - ويسمى المن -:

وهوالأكثر في تعامله ﷺ مع الأسرى. وقد قدمه الله تعالى في الذكر فقال تعالى: { حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء}[1]. قال الطاهر بن عاشور: (قدم الله ذكره على الفداء ترجيحاً له لأنه أعون على امتلاك ضمير الممنون عليه) [2]. مما يعني أن النفوس الكريمة إذا أحسن إليها عند حاجتها، وقع منها ذلك الإحسان موقعاً، وربما قادها للإعتراف بحسن صنيع ذلك المحسن بل قاد طائفة منهم للدخول في الإسلام ومن أمثلة ذلك :

١- أنه منّ على ثمامة بن أثال الحنفي سيد أهل اليمامة فما لبث أن آمن بالله تعالى[3] .

٢- ومَنَّ على أبي العاص بن الربيع زوج ابنته زينب وشرط عليه أن يبعث له بابنته إذا رجع، فوفى له، وحفظ جميله [4].

٣- وهبط عليه الصلاة والسلام في صلح الحديبية ثمانون رجلاً متسلحين يريدون غرته فأسرهم ثم منّ عليهم [5] ثم أسلم طائفة منهم بعد ذلك متأثرين بهذه المعاملة الحسنة.

٤- ومنّ على أبي عزة عمروبن عبد الله الجمحي الشاعر، نظراً لفاقته، وعياله، وشرط عليه أن لا يظاهر عليه أحداً غير أنه نكث [6].

٥- ومَنّ على الزبير بن باطا القرظي استجابة لرغبة ثابت بن قيس بن شماس

---

[1] سورة محمد آية: ٤.

[2] التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٦/٨٠).

[3] سبق ص (٣٠).

[4] صحيح البخاري (٣/١١٣٢ رقم ٢٩٤٣).

[5] صحيح مسلم (٣/١٤٣٥ رقم ١٨٠٧) .

[6] سنن البيهقي الكبرى (٩/١١٢ رقم ١٨٥٣٥).

فقد كانت للزبير يدٌ عند ثابت فوهبه له رسول الله ﷺ ووهب له أهله وماله[1].

٦- ومن على هوازن فرد عليهم سباياهم من النساء والذرية، وفاء لمراضعه منهم[2].

٧- وصح عنه ﷺ قوله في قتلى بدر: (لوكان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له) [3] وفاء له لحمايته إياه يوم أن رجع من الطائف [4].

إلى غير ذلك من مننه الكبرى على أسراه في مواطن كثيرة. ومن تأمل حال ألئك الممنون عليهم علم أنه ﷺ راعى معاني أخلاقية، كأن يكون الممنون عليه فقيراً ذا عيال كحال أبي عزة، أوصاحب معروف يجازى على معروفه كالزبير بن باطا، وهوازن. أوقريباً له حق القرابة كأبي العاص بن الربيع .أوشريفاً يحفظ المعروف، ويؤثر فيه كثمامة بن أثال، أوجاهلاً بالإسلام تظهر له سماحته كمن هبطوا عليه يوم الحديبية.

ثانياً: أخذه ﷺ الفداء من الأسرى لمصلحة راجحة وإطلاقهم في مقابل ذلك:

فقد يستعان بالفداء لسد حاجة المسلمين، أوإعزاز مكانتهم، أوالاستعانة بها على قتال أعداء الإسلام[5]. وقد كانت هذه المصلحة أظهر في أول معارك الإسلام كمعركة بدر الكبرى، فإن النبي ﷺ بعد انقضاء المعركة أهمه شأن الأسرى ولم يكن قد أنزل فيهم تشريع. فشاور كبار أصحابه، ففي صحيح مسلم من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: (ما ترون في هؤلاء الأسرى؟) فقال أبوبكر: يا نبي الله هم بنوالعم والعشيرة أرىٰ أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار. فعسى الله أن يهديهم للإسلام .فقال رسول الله ﷺ (ما ترى يا ابن الخطاب ؟) قال: لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبوبكر،

---

[1] السنن الكبرى للبيهقي (٩/١١٥ رقم ١٨٥٤٠).

[2] صحيح البخاري (٢/٨١٠ رقم ٢١٨٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٢٨ رقم ١٨٥٨٤) ومما قالوه له ﷺ: (إنما في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك..) .

[3] صحيح البخاري (٣/١١٤٣ رقم ٢٩٧٠).

[4] فتح الباري لابن حجر (٧/٣٧٦).

[5] أخلاق النبي ﷺ في الكتاب والسنة للحداد (٣/١٣٩٥).

ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم.. فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبوبكر ....) [1].

(وإنما اختار النبي ﷺ هذا الرأي لما فيه من الرحمة والرأفة مع من أذلهم الأسر، وأخضعتهم الهزيمة، وهوالموافق لكمال أخلاقه، وعظيم رأفته ورحمته، وكمال رجائه أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله) [2]. وهذا الاختيار يفسره ما روته عائشة رضي الله عنها قالت (ما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يأثم، فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه، والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط حتى تنتهك حرمات الله، فينتقم لله) [3].

ثم إن الفداء يجهز على بقية كبرهم وبطرهم، ويخرج من أيديهم الأموال التي يقاومون بها دعوة الإسلام، قال ابن حجر: (وقد ذكر موسى بن عقبة أن فداء الأسرى يوم بدر كان أربعين أوقية ذهباً) [4] ولم يتساهل النبي ﷺ في أخذها من الأغنياء حتى لوكانومن قرابته فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه فقال لاتدعون منها درهماً)[5]. ومن لم يكن لديهم مقدرة على الفداء وكانوا يعرفون الكتابة جعل فداؤهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة[6]. وقد كان ذلك الأسر وما صاحبه من فداء مدعاة لإيمان كثير من هؤلاء الأسرى، بل مدعاة لتلاقي مناحي التفكير بين الأسرى وآسريهم، وعاد أولئك الأسرى ومن جاء لفكاكهم إلى بلدهم وأهليهم يتحدثون إليهم عن محمد ﷺ ومكارم أخلاقه، وعن مجتمعه وسماحته، وعن دعوته وما فيها من البر والتقوى، والإصلاح والخير،

---

[1] صحيح مسلم (١٣٨٥/٣ رقم ١٧٦٣).

[2] زاد المعاد لابن القيم (١١١/٣).

وأخلاق النبي ﷺ في الكتاب والسنة للحداد (١٣٩٦/٣).

[3] أخرجه البخاري (٢٤٩١/٦ رقم ٦٤٠٤) ومسلم (١٨١٣/٤ رقم ٢٣٢٧).

[4] فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٧٤)

[5] صحيح البخاري (١١١٠/٣ رقم ٢٨٨٣)

[6] مسند أحمد (٢٢١٨/٤ رقم ٢٢١٦) وصححه أحمد شاكر.

والإيثار، والإخاء الإيماني، مما أتاح للدعوة أن تسري إلى القلوب من غير إكراه، ولا تعنيت، وبهذا أصبحوا وسائل إعلامية ساهمت في إزالة التعتيم المضروب على الإسلام وأهله [1]. ومع أخذ الفداء منهم يوم بدر فقد وعد الله تعالى من آمن منهم خيراً مما أخذ منهم قال تعالى:{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسْرَى إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[2]. وقد تحقق للأسرى الذين أسلموا ما وعدهم الله به، ولهذا فقد كان العباس بن عبد المطلب – وهومن أكثر الأسرى فداءً – يقول بعد ذلك: (لوددت أنك كنت أخذت مني أضعافها. فأتاني الله خيراً منها أربعين عبداً، كل في يده مال يضرب به، وإني لأرجومن الله المغفرة) [3]. وهذا يبين أن أسرهم وما صحبه من فداء كان خيراً لهم. يقول سيد قطب رحمه الله: (إن الإسلام إنما يستبقي الأسرى لديه ،ليلمس في قلوبهم مكامن الخير والرجاء والصلاح وليوقظ في فطرتهم أجهزة الاستقبال والتلقي والتأثر والاستجابة للهدى، لا ليستذلهم انتقاماً، ولا ليسخرهم استغلالاً كما كانت تتجه فتوحات الرومان، وكما تتجه فتوحات الأجناس والأقوام) [4].

ثالثاً: اختياره ﷺ قتل شرار الأسرى أحياناً مع الإحسان في القتل:

(لقد كان ﷺ يعامل كل أسير بما يستحق من المعاملة اللائقة به التي لا ينبغي في عرف القانون الأخلاقي غيرها. ذلك أن الوقوع في الأسر لا يعني صدور عفوعن الجرائم التي اقترفها الأسرى أيام حرياتهم، فكان لابد أن تطبّق عليهم العدالة والقسطاس المستقيم ... جزاء لهم على فعلهم، ليكون ذلك الجزاء رادعاً لأمثالهم من المستهترين بالقيم، والمصادرين للحريات، والمناصبين الدعاة إلى الله الحرب والعداء، ولا يكون ذلك في حق بعضهم بأقل من قطع دابرهم بحد السيف)[5]. وقد عاتب الله تعالى نبيه ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم يوم أن غلبوا

---

[1] مقتبس بمعناه من (محمد رسول الله) لمحمد صادق عرجون (٣/ ٤٧٣ بتصرف).

[2] سورة الأنفال آية (٧٠).

[3] (جامع البيان) للطبري (١٤/٧٢-٧٥) وسبل الهدي والرشاد للصالحي (٤/٧١).

[4] في ظلال القرآن (٣/١٥٥٣).

[5] أخلاق النبي ﷺ في الكتاب والسنة (٣/١٣٩٨ بتصرف).

جانب الرأفة في موضع يترجح فيه جانب الشدة وذلك في قضية أسرى بدر حيث عدلوا عن إثخان الأعداء قتلاً وجرحاً إلى أخذ الفداء منهم فوجههم الله تعالى بقوله: { مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }[1]. لهذا فقد قتل من يستحق القتل من شرار الأسرى ومن ذلك:

١- أنه أمر بقتل عقبة بن أبي معيط فعن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله ﷺ لما أقبل بالأسارى حتى إذا كان بعرق الظبية [2] أمر عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح أن يضرب عنق عقبة بن أبي معيط، فجعل عقبة يقول: يا ويلاه، علام أقتل من بين هؤلاء فقال رسول الله ﷺ (بعداوتك لله ولرسوله) [3].

٢- وأمر بقتل النضر بن الحارث وهومن أشهر من كان يصد عن دين الله بمكة، ويورد الشبه على النبي ﷺ ليمنع قومه من اتباعه[4].

يقول ابن تيمية - بعد ذكر قتله ﷺ عقبة بن معيط والنضر بن الحارث - (وفي هذا بيان أن السبب الذي أوجب قتل هذين الرجلين من بين سائر الأسرى أذاهم لله ورسوله بالقول والعمل)[5] .

٣- وأمر بقتل أبي عزة الجمحي الذي كان قد مَنّ عليه يوم بدر لما ذكر فقره وكثرة بناته، وعاهد النبي ﷺ أن لا يظاهر عليه أحداً[6]، فلما كانت غزوة أحد نكث وظاهر قريشاً في حربها للنبي ﷺ، فلما أمكنه الله منه يوم أحد قال للنبيﷺ: يا محمد امنن عليّ ودعني لبناتي، وأعطيك عهداً أن لا أعود لقتالك فقال النبي ﷺ (لا تمسح على عارضيك بمكة تقول: قد خدعت محمداً مرتين) فأمر به فضربت

---

[1] الأنفال آية: ٦٧ .

[2] عرق الظبية: موضع بالصفراء. ينظر: معجم ما استعجم للبكري (٩٠٣/٣).

[3] السنن الكبرى للبيهقي (١١٢/٩).

[4] تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٣٢/٤ - المعنى).

[5] الصارم المسلول (ص: ١٧٤).

[6] سبل الهدى والرشاد (٧٢/٤).

عنقه[1]. وفي لفظ قال له النبي ﷺ :(أين ما أعطيتني من العهد والميثاق) [2]. فهذا لم يكتف بمحاربة الدعوة بل جمع إليها الفساد الخلقي ممثلاً في نكث العهد، وتكرار ذلك، فلم يناسبه إلا السيف [3].

٤- أما بنوقريظة فهم (أشد اليهود عداوة لرسول الله ﷺ وأغلظهم كفراً)[4] فنقضوا العهد والميثاق الذي أبرموه مع النبي ﷺ وخانوه في أحلك الظروف، وتآمروا مع أعدائه للوقيعة به ﷺ وبأصحابه[5]، إضافة إلى أنهم لما دنا منهم المسلمون سمعوا منهم مقالة قبيحة لرسول الله ﷺ [6]، وأظهروا سبه[7].

لقد كان وقعُ تلك الخيانة عظيماً على المسلمين إذ أنها زلزلت الصف المسلم كما أشار إلى ذلك القرآن في قوله تعالى:{إِذْ جَاؤُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتْ الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالا شَدِيدًا}[8]. فلما أمكن الله منهم نزلوا على حكم سعد بن معاذ – رضي الله عنه – فقال(تقتل مقاتلتهم وتسبى ذريتهم) فقال النبيﷺ : (قضيت بحكم الله)[9]. وعندئذٍ نفذ فيهم النبي ﷺ حكم الله الذي استحقه أولئك القوم الظالمين.

وبتأمل حال من قتلهم النبي ﷺ ممن ذكرنا يتبين أنه راعى جوانب أخلاقية أوغل هؤلاء في انتهاكها كأن يكون ذلك المقتول معروفاً بشدة عداوته للإسلام، كعقبة بن أبي معيط. أوأضاف إلى ذلك إضلال الناس وتشويه الدعوة كالنضر بن

---

[1] السنن الكبرى للبيهقي (١١٢/٩ رقم ١٨٥٣).
[2] المرجع السابق (١١٣/٩ رقم ١٨٥٣٧) .
[3] العدل والرحمة في جهاد النبي ﷺ (ص: ٢٤٠).
[4] زاد المعاد لابن القيم (١٢٩/٣).
[5] عيون الأثر لابن سيد الناس (١٠٣/٢ – ١١٣)
[6] المرجع السابق (١٠٤/٢).
[7] زاد المعاد لابن القيم (١٣٠/٣).
[8] سورة الأحزاب آية: ١٠-١١.
[9] أخرجه البخاري (١١٠٧/٣ رقم ٢٨٧٨) ومسلم (١٣٨٨/٣ رقم ١٧٦٨).

الحارث وهذا ضرره متعد. أوكان متصفاً بالخيانة ونقض العهود والمواثيق كأبي عزة، أواتصف بكل ما سبق كبني قريظة. وتخصيص هذه الطائفة من الأسرى بالقتل يدل دلالة واضحة أن الإسلام يغلظ عقوبة فاقدي الأخلاق من الكفار، أكثر من عقوبة غيرهم من الكفرة.

ومع اختياره ﷺ القتل إذا اقتضت المصلحة فإنه أوصى بالإحسان فيه فعن شداد بن أوس – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ :(إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحد شفرته فليرح ذبيحته)[1] قال ابن حبان:(أراد بقوله: أحسنوا القتلة في القصاص)[2]. وقال ابن أبي جمرة :(فيه رحمة الله لعباده حتى في حال القتل. فأمر بالقتل وأمر بالرفق فيه)[3]. وأكد النبي ﷺ ذلك بما رواه ابن مسعود – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ :(أعف الناس قتلة أهل الإيمان)[4]. وقد فسره شمس الحق العظيم آبادي بقوله: (أعف الناس قتلة): أي أكفهم وأرحمهم من لا يتعدى في هيئة القتل التي لا يحل فعلها في تشويه المقتول وإطالة تعذيبه.(أهل الإيمان): لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر[5].

واختياره ﷺ ضرب عنق المقتول بالسيف دون غيره من أنواع القتل هومن إحسان القتلة المأمور بها في الحديث. يقول ابن تيمية: (القتل المشروع: هوضرب الرقبة بالسيف ونحوه لأن ذلك أروح أنواع القتل، وكذلك شرع الله قتل ما يباح

---

[1] أخرجه مسلم (١٥٤٨/٣ رقم ١٩٥٥).

[2] صحيح ابن حبان (٢٠٠/١٣ رقم ٥٨٨٤).

[3] فتح الباري لابن حجر (٥٦٠/٩).

[4] أخرجه أبوداود (٥٩/٢ رقم ٢٦٦٦)، وابن ماجه (٨٩٤/٢ رقم ٢٦٨١)، وأحمد(٣٩٣/١ رقم ٣٧٢٨).

[5] عون المعبود (٣٢٨/٧).

قتله من الآدميين والبهائم إذا قدر عليه على هذا الوجه ...فأما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص) [1] .

رابعاً: الإحسان في معاملة الرقيق .

شرع الاسلام استرقاق السبي وهم النساء والذرية[2]. واسترقاقهم موافق لهدف تشريع الجهاد آلا وهوهدايتهم للإسلام فإن النساء والأطفال أقرب إلى قبول الإسلام من الرجال البالغين. فناسب أن يجعلوا أرقاء في بيوت المسلمين رجاء هدايتهم، وأمر بحسن معاملتهم ليكون ذلك بمثابة الحافز لهم للدخول في الدين. فعن أبي ذر – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ :(إن إخوانكم خولكم[3]، جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم)[4]. بل بلغت عناية الشارع بالأرقاء درجة كبيرة من الإكرام حتى تمنى أبوهريرة الرق في قوله (والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك)[5]. وبلغ من الرحمة بهم أن النبي ﷺ كان يمنع التفريق في السبي بين الوالدة وولدها ويقول: (من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة) [6]. قال ابن القيم :(وكان يؤتى بالسبي، فيعطي أهل البيت جميعاً كراهية

---

[1] مجموع الفتاوى لابن تيمية(٢٨/٣١٣-٣١٤)

[2] ولم أقف على دليل واحد من الكتاب أومن السنة الصحيحة يدل على استرقاق الأسير الرجل البالغ، وإنما الاسترقاق الوارد في السنة إنما هوللنساء والذرية الذين يطلق عليهم السبي .

[3] الخول:حشم الرجل وأتباعه ويقع على العبد والأمة وهومأخوذ من التخويل: التمليك. ينظر: النهاية (٢/٨٨).

[4] أخرجه البخاري (٢/٨٩٩ رقم ٢٤٠٧) ومسلم (٣/١٢٨٢ رقم ١٦٦١).

[5] أخرجه البخاري (٢/٩٠٠ رقم ٢٤٠٩) ومسلم (٣/١٢٨٤ رقم ١٦٦٥)

[6] أخرجه أحمد (٥/٤١٣ رقم ٢٣٤٨٩) والترمذي (٤/١١٤ رقم ١٥٦٦) من حديث أبي أيوب الأنصاري وقا: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم كرهوا التفريق بين السبي بين الوالدة وولدها، وبين الولد والوالد وبين الأخوة. وقال الحاكم (٢/٥٥): هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ينظر: زاد المعاد لابن القيم (٣/١١٤)

أن يفرق بينهم) [1]. وقد أشار الإمام أحمد رحمه الله إلى أن الحكمة من استرقاق الصغير هورجاء هدايته فقال: (إن الشيخ لايكاد يسلم، والصغير أقرب إلى الإسلام) [2].

ومع تشريع الإسلام للرق – الذي تنكسر به النفوس وتكون أقرب إلى قبول الحق – فقد فتح باب العتق على مصراعيه وحث على تحرير الرقاب لأيسر الأسباب ومن ذلك:

١- ما رواه أبوموسى الأشعري – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ: (من كانت له جارية فعالها فأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران) [3].

٢- وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال: (من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضومنه عضواً من النار حتى فرجه بفرجه)[4].ولا يخفى ما في قوله(مسلمة) من حث الأرقاء على الدخول في الإسلام وهومقصود الشارع من استرقاقهم.

٣- وجعل الشارع العتق كفارةً لعدد من المخالفات الشرعية منها قوله تعالى: {وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ}[5]. وقوله تعالى :{ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوكِسْوَتُهُمْ أَوتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} [6] .وقوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا}[7] .

---

[1] زاد المعاد لابن القيم (١١٤/٣)

[2] نيل الأوطار للشوكاني (٢٨١/٧)

[3] أخرجه البخاري (٨٩٩/٢ رقم ٢٤٠٦).

[4] أخرجه البخاري (٢٤٦٩/٦ رقم ٦٣٣٧).

[5] سورة النساء آية: ٩٢ .

[6] سورة المائدة، آية: ٨٩.

[7] سورة المجادلة آية: ٣.

٤- بل قد بلغ بالشارع الرحيم أن جعله كفارة للطمة - فعن ابن عمر - رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من لطم مملوكه أوضربه فكفارته أن يعتقه) [١]

ولعل الحكمة من تشريع الرق ثم القضاء عليه بالأمر بالعتق هي أن النفوس إذا كسرت بالرق ثم أحسن إليها بالعتق كانت أدعى لقبول المنة[٢] .

خامساً : الإحسان في معاملة أهل الذمة :

سبق القول أن المسلمين يخيرون أعداءهم قبل القتال في ثلاث: الإسلام، والجزية، والقتال[٣]. فإن اختاروا الإسلام فهذا هوالهدف الأسمى الذي من أجله شرع الجهاد، وأصبح لهم من الحقوق مثل ما لغيرهم من المسلمين وعليهم من الواجبات مثل ما عليهم. وإن اختاروا القتال فقد علمنا كيفية قتال المسلمين لهم، وما اشتمل عليه من أخلاق وآداب، تناسب ربانية هذه الشريعة. وإن اختاروا الجزية وترك مقاتلة المسلمين فإنهم يصبحون أهل ذمة. وقد أمر بحسن معاملتهم. مما جعل غالبهم يهجرون دينهم، ولغتهم، ويدخلون في دين الإسلام بقناعة ورضا. وتتبين حسن معاملتهم فيما يلي:

١- أقر النبي ﷺ أهل الذمة على دينهم وأرضهم وأموالهم ومن الأمثلة على ذلك كتابه ﷺ لأهل نجران والذي جاء فيه: (ولنجران وحاشيتهم جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم، وملتهم، وأرضهم، وأموالهم، وغائبهم، وشاهدهم، وبيعهم، وصلواتهم، لا يغيروا أسقفاً عن أسقفيته، ولا راهباً عن رهبانيته، ولا واقفاً عن وقفانيته، وكل ما تحت أيديهم من قليل، أوكثير، وليس ربا ولا دم جاهلية ومن سأل منهم حقا فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين لنجران. ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة،"ولا يؤاخذ أحد منهم بظلم آخر، وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة النبي أبداً، حتى يأتي الله بأمره إن نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم). شهد أبوسفيان بن

---

[١] أخرجه مسلم (١٢٧٨/٣ رقم ١٦٥٧).

[٢] العدل والرحمة في الجهاد (ص:٢٤٨)

[٣] سبق ص: (٤٧)

حرب، وغيلان بن عمرو، ومالك بن عوف النصري، والأقرع بن حابس، والمستورد بن عمروأخوبلي، والمغيرة بن شعبة، وعامر مولى أبي بكر [1] .

٢- عظمﷺ عقوبة من ظلمهم أوانتقاص حقوقهم، أوتعرض لهم في أنفسهم أوأعراضهم أوأموالهم ومن ذلك:

أ- ما رواه صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم عن رسول الله ﷺ قال: (آلا من ظلم معاهداً، أوانتقصه، أوكلفه فوق طاقته، أوأخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة) [2].

ب - وروى عبد الله بن عمروبن العاص قال: قال رسول اللهﷺ: (من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً) [3].

٣- اتبع الصحابة رضي الله عنهم وصايا النبي ﷺ في معاملة أهل الذمة فأحسنوا معاملتهم فقد كتب عمر بن الخطاب ﷺ كتاباً لأهل إيليا (بيت المقدس) جاء فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيليا من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم، وأموالهم، وصلبانهم، وسقيمهم وبريئهم وسائر ملتهم أنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم ... وعلى أهل إيليا أن يعطوا الجزية) [4]. كما أنه لما حل به الأجل لم ينس أن يوصي من يلي الخلافة من بعده بأهل الذمة فقال: (وأوصيه بذمة الله

---

[1] الطبقات الكبرى لابن سعد(٢٦٦/١، ٢٨٨) وفي هذا أبلغ دليل أن الإسلام لا يفرض شريعته على أصحاب الديانات الأخرى بل يدعهم وما يدينون عملاً بقوله تعالى (لا إكراه في الدين) وقد سبق تقريره (ص: ٦٠)

[2] أخرجه أبوداود (١٨٧/٢ رقم ٣٠٥٢)

[3] أخرجه النسائي (٢٥/٨ رقم ٤٧٥١) وفي الكبرى (٣٣٦/٦ رقم ٦٩٢٦)

[4] تأريخ الطبري (٤٤٩/٢)

وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم) [1].

مسألة: أخذ الجزية من أهل الذمة . قد يقول قائل: كيف نوفق بين أخذ الجزية من أهل الكتاب وبين كون تلك الحروب النبوية حروباً أخلاقية؟

الجواب: يقال هذا تشريع إلهي حكيم يهدف إلى هداية غير المسلم إلى دين الله الحق. وذلك أنه إذا عاش بين المسلمين وخالطهم، وتعرف على محاسن الإسلام، وعلى أخلاق المسلمين، وحسن معاملتهم قاده ذلك إلى المقارنة بين دينه وهذا الدين الذي دعي إليه ، فإذا أضيف إلى ذلك: رغبته في التخلص من ذل الجزية التي فرضت عليه كان ذلك من أقوى الدواعي للدخول في الإسلام وقد أشار ابن حجر إلى هذين الدافعين في قوله: (الحكمة في وضع الجزية: أن التذلل الذي يلحقهم يحملهم على الدخول في الإسلام مع ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الإسلام) [2]. وأشار ابن القيم أن المصلحة في هذا التشريع متبادلة بين المسلمين وبين أهل الذمة فقال: (فإذا ترك الكفار محاربة أهل الإسلام وسالموهم، وبذلوا لهم الجزية عن يد وهم صاغرون كان في ذلك مصلحة لأهل الإسلام وللمشركين . أما مصلحة أهل الإسلام فما يأخذونه من المال الذي يكون قوة للإسلام، مع صغار الكفر وإذلاله، وذلك أنفع لهم من ترك الكفار بلا جزية. وأما مصلحة أهل الشرك فما في بقائهم من رجاء إسلامهم إذا شاهدوا أعلام الإسلام وبراهينه، أوبلغتهم أخباره، فلا بد أن يدخل في الإسلام بعضهم، وهذا أحب إلى الله من قتلهم) [3]. وبهذا يلتقي الهدف من تشريع الجزية وإقرار أهل الذمة على دينهم بين ظهراني المسلمين مع الهدف الذي من أجله شرع القتال في سبيل الله تعالى وهوهداية الناس للدين الحق .أمر آخر: وهوأن الجزية تكون في مقابل حماية أهل الذمة والمقاتلة من ورائهم.

هذا والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

[1] أخرجه البخاري (٤٦٩/١ رقم ١٣٢٨)

[2] فتح الباري لابن حجر (٢٩٩/٢)

[3] أحكام أهل الذمة لابن القيم (١١٠/١)

الخاتمة

بعد أن تم هذا البحث المتواضع بعون الله تعالى وتوفيقه، يمكن تلخيص أهم نتائجه فيما يلي:

١- إن الحروب بين الناس واقع لابد منه، وقد جبلت النفوس على كراهيتها، وكما أن لها مفاسد من سفك الدماء، وتخريب العمران وغير ذلك، فإن لها منافع كدعم الحق، ورد الظلم، واستخلاص الحقوق، وإنقاذ المستضعفين. ولهذا فليست كلها مذمومة ولا كلها ممدوحة، وإنما ذلك بحسب مقاصدها، ومنافعها وما تسفر عنه من نتائج، وما تحاط به من أخلاق .

٢-الحرب في الإسلام هي جزء من التكاليف الشرعية المنزلة على النبي ﷺ، وقد مارسها ﷺ، ومارسها صحابته رضي الله عنهم لغاية عظيمة وهي إعلاء دين الله تعالى على سائر الأديان، وإزالة العقبات التي تمنع وصوله إلى الناس، مع عدم إكراه أحد منهم عليه .

٣- وقد شكك بعض المغرضينن من الكفار - وتأثر باقوالهم بعض المسلمين - في هذه الفريضة،وشوهوا صورتها عند من لم يعرفها. رجاء أن تتشوه صورة الإسلام من وراء ذلك. فطعنوا في أهداف الجهاد، ودوافعه، ووصفوا من قام بهذه الفريضة بالتساهل في قوانين الأخلاق، والرغبة في سفك الدماء، وإكراه الناس للدخول في الإسلام. فكانت هذه الافتراءات بمثابة الستار الذي يمنع الناس من إدراك محاسن تشريع هذا الفريضة، وصدت فئام من طالبي الحقيقة الذين يبحثون عن الدين الحق .

٤- والحق أن الحرب في الإسلام (الجهاد في سبيل الله) خاضعة لقوانين الأخلاق كغيرها من شرائع الإسلام، تلك الأخلاق التي غرسها القرآن الكريم والسنة المطهرة بعمق في نفوس المؤمنين، حتى أصبحت جزء من الدين، يتفاضل

المؤمنون فيما بينهم بمقدار تمسكهم بها.وقد مارسها رسول الله ﷺ حتى مدحه ربه تعالى بقوله (وإنك لعلى خلق عظيم) وأمر المؤمنين أن يقتدوا به في قوله تعالى (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة).

٥- دللت هذه الدراسة على أن الإسلام لايسعى إلى سفك الدماء، وإنما يسعى إلى هدايتهم الناس إلى الدين الحق، وأن الأصل في دماء الآدميين العصمة، لايراق شيء منها إلا لمصلحة أعظم من هذه المفسدة. وأن الكافر لا يقاتل لأجل كفره، وإنما يقاتل إذا صد عن الحق، أواعتدى عليه .

٦- تبين من هذه الدراسة:أن تشريع القتال في سبيل الله مبناه على قاعدة تعارض المصالح والمفاسد التي يوازن بينها الإسلام في تشريعاته، فيبيح ارتكاب المفسدة القليلة في سبيل الحصول على مصلحة أعظم منها. ومن ذلك أن النفوس التي أباح الشارع إزهاقها هي نفوس المحاربين الذين يقاتلون المسلمين ليمنعوهم من نشر دين الله تعالى. وقتلهم – وإن كان مفسدة – إلا إنها معارضة بمصلحة أعظم منها، آلا وهي إيصال الدين الحق إلى الناس. فهذه في نظر الشارع أعظم من مفسدة إزهاق نفوس أولئك الظلمة. فالعدل أن ينظر لها من هذا الباب، لا أن ينظر للمقتولين ويشنع بهم على الإسلام، ويغفل عن السبب الذي قتلوا لأجله.

٧- أن للجهاد جوانب أخلاقية في أهدافه، فإضافة إلى الهدف الأسمى وهوإعلاء دين الله ونشره، فإنه شرع لدفع الظلم عن المظلومين، ونصرة المستضعفين، وصيانة القيم الأخلاقية، ورد الاعتداء بمثله.

٨- أن الجهاد في سبيل الله لما كان له تعلق بإزهاق النفوس فقد أحاطه الشارع الحكيم بجملة من الاحتياطات المانعة من انزلاقه عن أهدافه النبيلة .

٩- أن الجهاد في سبيل الله باب من أبواب الدعوة إلى الله تعالى، فحرص الشارع على مبدأ تفوق المجاهدين أخلاقياً على عدوهم، ونهاهم عن مجاراة

العدوفي إسفافه، ليكون ذلك مدعاة لقبول الأعداء للإسلام، لأن الهداية إلى الإسلام مقدمة على الفوز والغلبة.

١٠- ومن أبرز المعالم الأخلاقية: دعوة العدوقبل القتال ليعلم علام يقاتل، وتخييره في ثلاث: الإسلام، والجزية، وآخرها القتال. مما يدل دلالة واضحة على أن الهداية هي المقصد الأعظم. وأن يعلم العدوالمعاهد بإنهاء المعاهدة إذا بدت منه أمارات الخيانة لئلا يتهم المسلمون بالغدر المعدود في الصفات الذميمة. وتأمين الرسل ليحصل التواصل بين المتحاربين، وتأمين من جاء يسأل عن الدين وعدم التعرض له بسوء رجاء هدايته .فإذا حصلت المواجهة فينهى عن قتل غير المقاتلة من النساء، والصبيان، والخدم، والشيوخ الفانين، وأصحاب الصوامع، والعميان، والمقعدين، ونحوهم. كما ينهى عن المثلة، وعن حرق المقاتلين بالنار، وعن قتل ذوات الأرواح من الحيوانات والطيور ونحوها. وأن يوفى بالأمان، ويبتعد عن الخيانة بجميع صورها. وأن تحسن معاملة الأسرى، وأهل الذمة .

التوصيات :

١- لعل من الوجبات المهمة التي ينبغي على أصحاب الفضيلة العلماء وطلاب العلم القيام بها: أن يبرزوا محاسن الشريعة الإسلامية في كافة تشريعاتها، لا سيما الموضوعات التي كثر تشكيك المستشرقين فيها. ومنها: فريضة الجهاد، والحجاب، والتعدد، وإقامة الحدود وغيرها، ليزيلوا الحاجز بين الناس وبين هذا الدين الحق .

٢- تقييم التجارب الجهادية المعاصرة تقييماً علمياً بعرضها على جهاد النبيﷺ وجهاد صحابته رضي الله عنهم، فيوصى بتعزيز الجوانب الإيجابية وتتلافى الجوانب السلبية.

وختاماً: أرجوأن تكون هذه الرسالة حققت بعض أهدافها وغاياتها وإلا فحسبها أن تكون منبهة لبحوث ودراسات جديدة فيها مزيد إيضاح لما له صله بها وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهرس المصادر والمراجع

إحكام الأحكام، لابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت، (د ت ط).
أحكام أهل الذمة،لابن القيم، ت: يوسف البكري ورفيقه، دار رمادى للنشر، ١٤١٨ هـ.
أحكام القرآن، لابن العربي، دار الكتب العلمية بيروت ،ط ١، ١٤٠٨ هـ .
أحكام المجاهد بالنفس في سبيل الله، لمرعي عبد الله مرعي، مكتبة العلوم والحكم ط١ ،١٤٢٣ هـ
الأحكام السلطانية، للماوردي ت: خالد السبع دار الكتاب العربي ط ١، ١٤١ هـ.
إحياء علوم الدين، للغزالي، دار الكتب العلمية بيروت .
أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة، لأحمد الحداد، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٦م.
الأسلحة الحيوية، لفهمي أمين ،كلية الملك عبد العزيز الحربية الرياض .
الأسلحة الكيميائية والجرثومية والنووية، لمحمد الحسن، ط١، ١٤٠٦ هـ .
الإسلام في قفص الاتهام، شوقي أبوخليل، دار الفكر، دمشق ،ط ٤ ،١٤٠٠ هـ
الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، ت:على البجاوي،دار الجيل بيروت ،ط ١ ،١٤١٢هـ
أضواء البيان لمحمد الأمين الشنقيطي مكتبة ابن تيمية، القاهرة ،١٤٠٨هـ
إعلام الموقعين، لابن القيم، ت: مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزي ، ط ١ ١٤٢٣ هـ
الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٦، ١٩٨٤م .
الاعتبار في الناسخ والمنسوخ، للحازمي، مكتبة ابن تيمية، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
افتراءات حول غايات الجهاد، محمد نعيم ياسين، دار الأرقم، ط ٢، ١٤٠٦ هـ
الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت لبنان .
الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط ٢، ١٣٩٥هـ.
الإنصاف، للمرداوي ،ت: محمد الفقي، مكتبة ابن تيمية القاهرة .
أهمية الجهاد في نشر الدعوة، لعلي العلياني، دار طيبة، ط ٢، ١٤١٦ هـ.
آيات الجهاد في القرآن الكريم، لكامل سلامة الدقس، دار البيان، الكويت،١٩٧٢م .
البيان والتعريف، لابن حمزة الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠ هـ

بدائع الصنائع، الكاساني، دار إحياء التراث العربي بيروت ،ط ١، ١٤١٧ هـ .
بداية المجتهد، لابن رشد ،دار الجيل ،ط١، ١٤٠٩ هـ.
البداية والنهاية، لابن كثير، ت: أحمد أبومحلم ورفاقه، دار الريان، ط١، ١٤٠٨هـ
بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت
تأريخ الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م
تحفة الأحوذي ،للمباركفوري، عناية: عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة.
تفسير القرآن العظيم لابن كثير، دار الفكر، ١٤٠٧ هـ .
التمهيد،لابن عبد البرعناية: أسامة بن أبراهيم دار الفاروق الحديثة،مصر،ط ١، ١٤٢ هـ.
تهذيب الأخلاق، لابن مسكويه ،دار الكتب العلمية بيروت ،ط١، ١٤٠٥ هـ .
تهذيب التهذيب، لابن حجر، ط مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند، ط ١، ١٣٢٥ هـ
تهذيب السنن، لابن القيم ،ت:أحمد شاكر، محمد الفقي، دار المعرفة بيروت .
تيسير الكريم الرحمن لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار المدني بجدة، ١٤٠٨هـ .
جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري، دار المعارف بمصر(د ت ط) .
الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي ، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ .
جامع العلوم والحكم، لابن رجب، مكتبة طيبة المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٨ هـ .
الجهاد في سبيل الله، لأبي الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة، ط ٤، ١٤٠١ هـ.
الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام، لظافر القاسمي، دار العلم، بيروت، ط١، ١٩٨٢ هـ
الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، محمد هيكل ،دار البيارق ،ط ٢ ،١٤١٧ هـ .
حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، المكتبة العصرية ،بيروت، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
الحاوي الكبير شرح مختصر المزني ،للماوردي ،دار الكتب العلمية بيروت،ط١،١٤١٤ هـ.

حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة: عادل زعيتر، مطبعة البابي، ط ٤، ١٣٨٤ هـ

الدر المنثور، للسيوطي، دار الفكر، بيروت ،ط ١، ١٤٠٣ هـ .

دراسات إسلاميه في العلاقات الاجتماعية، لمحمد عبد الله دراز، دار القلم، ١٣٩٣م .

دقائق التفسير، لابن تيمية، جمع: محمد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط ٢، ١٤٠٤ هـ

الرسالة الخالدة، لعبد الرحمن عزام، دار الشروق، القاهرة، ط ٥، ١٣٩٩ هـ.

زاد المعاد، لابن القيم ،ت: شعيب الأرنئوط، مؤسسة الرسالة ،ط ١٥، ١٤٠٧ هـ .

سبل السلام، للأمير الصنعاني، دار الريان ،ط٤، ١٤٠٧ هـ .

سبل الهدى والرشاد، لمحمد بن يوسف الصالحي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ

سنن الترمذي = جامع الترمذي ، دار الحديث بالقاهرة، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

سنن أبي داود، عناية: كمال الحوت، دار الجنان، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.

السنن الكبرى، للبيهقي، ت: عبد السلام علوش، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٥ هـ

السنن الكبرى للنسائي، مؤسسة الرسالة ط١، ١٤٢٢ هـ.

سنن النسائي، ت: عبد الفتاح أبوغدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط ٢، ١٤٠٦ هـ

السياسة الشرعية، لابن تيمية، دار الكتاب العربي، (د ت ط).

السير الكبير وشرحه، ت:صلاح الدين المنجد ١٩٧١م .

السيرة النبوية، لابن هشام دار الكتاب العربي، ط٤، ١٤١٣ هـ.

السيرة النبوية الصحيحة، لأكرم العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٤، ١٤١٣ هـ

السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية لمهدي أحمد، مركز الملك فيصل ، ط ١، ١٤١٢ هـ.

السيل الجرار، للشوكاني، ت:محمد إبراهيم زايد لجنة إحياء التراث الإسلامي القاهرة، ١٤١٥هـ

الصارم المسلول،لابن تيمية، ت: خالد العلمي، دار الكتاب العربي، ط ،١٤١٦ هـ.

صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنئوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨ هـ.

صحيح البخاري، ت: مصطفى البغا، دار القلم، ط ١، ١٤٠١ هـ.

صحيح مسلم ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية ،بيروت، ١٤١ هـ .

الضوء المنير على التفسير من كلام ابن القيم، جمع:الصالحيدار السلام الرياض ، (د ت ط).

الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر بيروت.

العدل والرحمة في جهاد النبي ﷺ، لمتعب السلمي ،مكتوبة على الآلة الراقمة.

العقيدة الطحاوية، لابن أبن العز، المكتب الإسلامي ،ط ٩ ، ١٤٠٨ هـ .

علل الدار قطني، ت: محفوظ الرحمن السلفي ،دار طيبة ،ط١، ١٤٢٢هـ.

عمدة الحفاظ، للسمين الحلبي، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الباز مكة،ط ١، ١٤١٧هـ

عون المعبود، شمس الحق العظيم آبادي، مؤسسة قرطبة ،ط٢، ١٣٨٨ هـ.

عيون الأثر لابن سيد الناس، ت: محمد الخطراوي، دار التراث، ط ١، ١٤١٣هـ

فتح الباري، لابن حجر، دار الريان، القاهرة ، ط ١، ١٤٠٧ هـ .

فتح القدير، للشوكاني، ت:عبد الرحمن عميرة ،ط١ ،١٤١٥هـ.

فتوح البلدان، للبلاذري، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٤٠٧ هـ.

في ظلال القرآن، لسيد قطب، دار الشروق بيروت ط ١٠، ١٤٠٢ هـ.

قاعدة مختصرة في قتال الكفار، لابن تيمية، ت: عبد العزيز آل حمد، ط ١، ١٤٢٥هـ .

القاموس المحيط، للفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧ هـ.

القواعد النورانية الفقهية،لابن تيمية، ت:محمد حامد الفقي، مكتبة الرياض الحديث

القواعد والأصول الجامعة، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة المعارف، الرياض ١٤٠٦هـ

الكشاف للزمخشري، عناية: محمد شاهين، دار الكتب العلمية ، ط ١، ١٤١٥هـ.
لسان العرب لابن منظور، دار عالم الكتب، ١٤٢٤ هـ.
المبسوط، للسرخسي، دار المعرفة بيروت ،١٤٠٩هـ.
المجتمع المدني في عهد النبوة، لأكرم العمري، ط ١، ١٤٠٤ هـ.
المجروحين، لابن حبان، ت: محمود زايد، دار المعرفة، بيروت ١٤١٢ هـ.
مجموع الفتاوى لابن تيمية، ط دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية ١٣٩٨ هـ .
مجمع الزوائد، للهيثمي، ت: عبد الله الدويش، دار الفكر، ١٤١٣ هـ .
المحرر الوجيز لابن عطية، ت: عبد الله الأنصاري ورفيقه، دار الفكر العربي، ط ٢.
المحلى لابن حزم، ت: احمد شاكر، دار التراث القاهرة .
محمد رسول الله، محمد صادق عرجون، دار العلم، دمشق، ط ١ ،١٤٠٥ هـ.
مختصر السيرة النبوية، لابن هشام المجلس الأعلى للسيرة النبوية، مصر ط٢، ١٤١٨هـ
مدارج السالكين، لابن القيم، ت: محمد الفقي ، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٧٥ هـ .
المدونة الكبرى، رواية سحنون، دار صادر، مطبعة السعادة بمصر ،١٣٢٣هـ.
المراسيل لأبي داود ،ت:عبد الله الزهراني ،دار الصميعي،ط ١ ١٤٢٢هـ.
المستدرك، للحاكم، دار المعرفة، بيروت، (ب ت ط)
مسند أبي عوانة،ت:أيمن عارف الدمشقي، دار المعرفة بيروت ،ط١، ١٤١٩ هـ.
مسند ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان، (د ت ط).
مسند الإمام أحمد، عناية: محمد سمارة، المكتب الإسلامي، ط !، ١٤١٣ هـ.
مسند الشاشي ت: محفوظ الرحمن السلفي مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ط ١، ١٤١٠ هـ
المصباح المنير، للفيومي ،دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
المعجم الأوسط للطبراني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
المعجم الصغير، للطبراني، ت: محمد سمارة، دار إحياء التراث العربي، بيروت
المعجم الكبير للطبراني ت: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، ط ٢، ١٤٠٤ هـ.

المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، لمحمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث القاهرة،١٤٠٧ هـ

معجم ما استعجم، للبكري ت: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط ٣، ١٤٠٣ هـ.

معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ هـ.

معرفة السنن والآثار ،للبيهقي ، ت: عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، ط١، ١٤١١ هـ.

مصنف ابن أبي شيبة ،ت:حمد الجمعة وزميلة، مكتبة الرشد، ط١ ،١٤٢٥هـ.

مصنف عبد الرزاق، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣هـ .

المغرب في ترتيب المعرب، للمطرزي، دار الكتاب العربي، بيروت، (د ت ط)

المغني لابن قدامة المقدسي، ت:عبدالله التركي، هجر للطباعة مصر، ط٢، ١٤١٢ هـ

مفتاح دار السعادة، لابن القيم، مؤسسة الأندلس، مصر، ط ١، ١٤١٤ هـ.

مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، ت: الداوودي دار العلم دمشق ط ١، ١٤١٢ هـ

مقومات السلم وقضايا العصر، لعلي الطيار، مركز النشر الدولي، ط ١، ١٤١٩ هـ.

المنهاج شرح صحيح مسلم، النووي ت: خليل الشيحا داتر المعرفة بيروت لبنان ط ٧، ١٤٢١ هـ

منهج الإسلام في الحرب والسلام، لعثمان جمعة، مكتبة دار الأرقم، الكويت، ط١، ١٤٠٢ هـ

الموسوعة في سماحة الإسلام، محمد صادق عرجون، الدار السعودية جدة، ط٢،١٤٠٤ هـ.

مؤطأ مالك برواية: يحي بن يحي، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية .

ميزان الاعتدال، للذهبي، ت: علي الباجي، دالرار المعرفة بيروت (د ت ط).

الناسخ والمنسوخ، لابن شاهين، دار الكتب العلمية ،ط ١ ، ١٤١٢ هـ.

النبوات، لابن تيمية، ت:عبد العزيز الطويان أضواء السلف ط ١، ١٤٢٠هـ.

نصب الراية، للزيلعي، دار إحياء التراث، ط٢ ،١٤٠٧ هـ.

النظام الأخلاقي في الإسلام، لمحمد عقلة، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان ط١، ١٤٠٦ هـ.

النكت والعيون، للماوردي، ت: خضر محمد مطابع مقهري، الكويت ط ١، ١٤٢٠ هـ

النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ت: طاهر الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت

نواقض الإيمان القولية والعملية، لعبد العزيز العبد اللطيف، دار الوطن ،ط ٢، ١٤١٥ هـ

نيل الأوطار، للشوكاني، مكتبة: مصطفى البابي، (د ت ط)

هداية الحيارى، لابن القيم، عناية: مصطفى الشلبي، مكتبة السوادي، جدة، ط ١، ١٤٠٨ هـ

وفيات الأعيان، لابن خلكان ، دار صادر بيروت ،ت:إحسان عباس .